علماء ومفكرون معاصرون

لمحات من حياتهم، وتعريف بمؤلفاتهم

١٢

وهبة الزحيلي

العالم الفقيه المفسر

تأليف

د. بديع السيد اللحام

دار القلم
دمشق

عُلماء ومُفكِّرون مُعاصِرون

لمحاتٌ مِن حياتهم، وتعريفٌ بمؤلفاتهم

١٢

وهبة الزحيلي

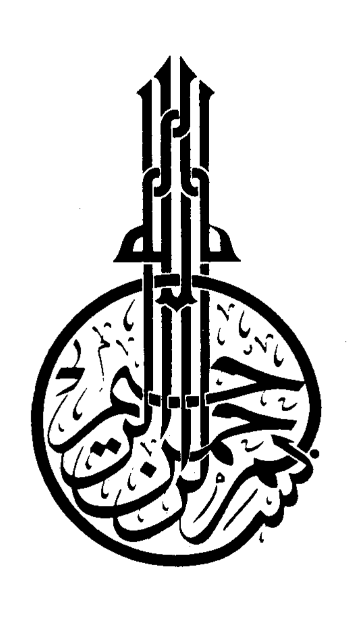
العالم الفقيه المفسر

بقلم

د. بديع السّيد اللحام

دار القلم

دمشق



الطبعة الأولى
١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م

تطلب جميع كتبنا من :
دار القلم - دمشق : ص.ب : ٤٥٢٣ - ت : ٢٢٢٩١٧٧
الدار الشامية - بيروت - ت : ٦٥٣٦٥٥ / ٦٥٣٦٦٦
ص.ب : ٦٥٠١ / ١١٣

توزع جميع كتبنا في السعودية عن طريق
دار البشير - جدة : ٢١٤٦١ - ص.ب : ٢٨٩٥
ت : ٦٦٠٨٩٠٤ / ٦٦٥٧٦٢١

المقدمة

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

يقال: «إن معرفة الرجال كنز» ولهذا فعلى الفرد منا أن يحرص على التعرف على أعلام الرجال والعيش معهم، وصحبتهم، فإن فاته شيء من ذلك عوض عنه بقراءة سيرهم.

إن تتبع سير الأعلام لا يراد منه معرفة معلومات ميتة، أو بطاقة ذاتية، أو شخصية تحدد أرقاماً وتواريخ فحسب، بل يطلب من وراء ذلك تحديد خط سير العظماء والأهداف السامية التي عاشوا حياتهم لأجلها، كما يطلب الفحص عن محاسنهم، وتتبع آثارهم، والاستفادة من تجاربهم، والاقتداء بهم.

لذلك يحسن فيمن يتصدى لتراجم أولئك الأئمة الأعلام أن يذكر من أحوالهم ما كان منشِّطاً لطلاب العلم في طلبه، أو كان يدل على مأثرة من المآثر تدل على عظم الهمة، وكبر النفوس.

كما يستحسن أن يُعَرَّفَ بآثارهم التي أودعوا فيها عصارة علمهم وثمرة أفكارهم وعقولهم، وهو بحدِّ ذاته كنز حقيقي ولا شك.

هذا ولقد اعتدنا أن نقرأ ونكتب في سير العظماء من الماضين من الأئمة والأعلام، غاضين في ذلك الطرف عن سير المعاصرين والأحياء

الذين لا يقلون شأناً وشأواً عن كثير ممن مضى وسلف، مصداقاً لقوله عليه الصلاة والسلام: «لا تزالُ طائفةٌ مِنْ أمَّتي ظَاهرينَ علىٰ الحقِّ لا يضرُّهم مَنْ خذلَهم حتَّىٰ يَأتيَ أمرُ اللهِ وَهُم كَذلك»(١).

وهذا هو الذي دفعني إلى الموافقة على المشاركة في الكتابة في هذه السلسلة الجديدة التي تقوم على إصدارها (دار القلم بدمشق). هذه السلسلة التي تسلط الضوء على عدد من سير المعاصرين وآثارهم العلمية والفكرية. وقد اخترت أن أكتب عن عدد من أساتذتي الذين عرفتهم وخالطتهم ونهلت من معين علمهم وفكرهم وتأدبت بأدبهم.

كمااخترت أن أفتتح بترجمة أستاذي الكبير الأستاذ الدكتور الشيخ (وهبة مصطفى الزحيلي) حفظه الله لما له علي من أياد بيضاء، أرجو من الله أن يجزيه عني بها كل خير.

هذا وقد حاولت من خلال هذه الترجمة الموجزة أن أشير بإضاءة كاشفة عن أحوال أستاذي الكريم في طلب العلم وجدّه فيه، وآثاره التي تركت بصمات متميزة في المكتبة الإسلامية.

وقد جاء البحث مقسماً إلى فصلين:

الفصل الأول: في سيرته الذاتية والعلمية، استعرضت فيه سيرة حياته بدءاً من بيئته ومولده ونشأته، إلى دراسته وعلومه وأعماله ووظائفه، كما عرَّفت في طياته بأشهر أساتذته وشيوخه، الذي كان لهم أثر واضح في تكوينه العلمي وشخصيته، ولم أنس أن أعرج على أخلاقه وشمائله التي حباه الله إياها فضلاً وكرماً.

---

(١) أخرجه مسلم في الإمارة، رقم ١٩٢٠ عن ثوبان رضي الله عنه.

الفصل الثاني: وتضمن الحديث عن آثاره ومؤلفاته سرداً لجميع ما طبع منها وتعريفاً بأهمها.

أرجو أن أكون قد وفيت أستاذي الكبير بعض حقه عليّ وعلى طلبة العلم الشريف من إخواني، وأن يكون فيما قدمت أداء لبعض الواجب، وأن يكون فيـه الحافز لهمتي وهمم شُداة العلم الشرعي، لتتبع آثاره، والاقتداء بسيرته، في التمسك بأهداب الفضيلة والعلم والجد والصبر في التحصيل والطلب.

وفي الختام أسأل المولى عز وجل التوفيق والإخلاص.

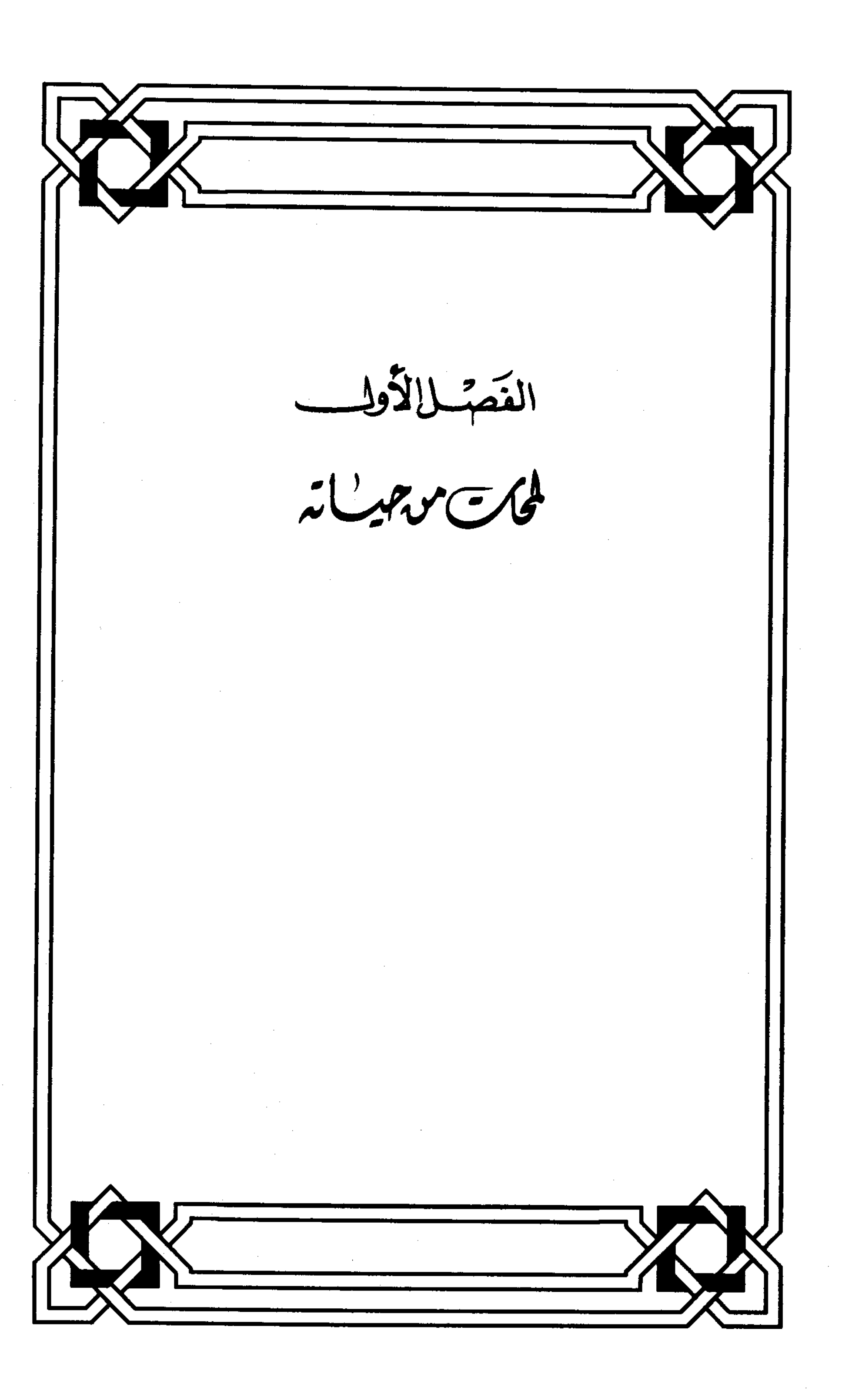
والحمد لله رب العالمين.

دمشق في ١٦/ ربيع الآخر/ ١٤٢٠هـ

وكتب

د. بديع السيّد اللحام





الفصل الأول

لمحات من حياته



الفصل الأول

لمحات من حياته

١ ـ البيئة:

دير عطية[١] : بلدة في القلمون تتبع منطقة النبك في محافظة ريف دمشق، هي تبعد عن دمشق (٨٩ كم) على الطريق المتجه نحو حمص، تنسب لدير قديم فيها، وهي قديمة، يعمل سكانها بالزراعة وتربية الماشية، وتشتهر بصناعة السجاد اليدوي، ويتميز أهلها بالحركة والنشاط والإقبال على العلم، كما نشطت بينهم حركة الهجرة إلى الأمريكيتين في مطلع القرن العشرين.

وبالرغم من أن (دير عطية) تعد ثاني بلدان منطقة القلمون من حيث عدد السكان والمساحة والشهرة، فإنها كانت ـ حتى مطلع هذا القرن ـ صغيرة، غير ذات شأن أو ذكر، فلم يتحدَّث عنها المؤرخون، ولا أصحاب كتب معاجم البلدان، وكذلك لم ينسب إليها أصحاب كتب الأنساب أحداً[٢]، وحتى الرحالة لم يشيروا إليها سوى سائح أوروبي اسمه (تيفينو)

---

(١) انظر تعريفاً مستفيضاً بها في: الريف السوري (محافظة دمشق) لمحمد وصفي زكريا، ص١٢٧ ـ ٣٣١؛ والمعجم الجغرافي للقطر العربي السوري: ٣/ ٤٠٩ ـ ٤١٠.

(٢) لم أعثر على أحد نسب إليها من المتقدمين، وأما من المُحْدَثين فلم ينسب إليها إلا الشيخ (فايز الدِّير عطاني) (ت: ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٥م)، كان من حفاظ كتاب=

مرَّ بها حوالي سنة (١٦٥٦م).

وفي بدايات القرن الرابع عشر الهجري شهدت هذه البلدة نهضة علمية مباركة بهمة علاّمتها الشيخ عبد القادر القصاب[1] (ت: ١٣٦٠هـ ـ ١٩٤١م) الذي قدِم من الأزهر الشريف، وأنشأ فيها مدرسة أراد لها أن تكون نموذجاً مصغراً عن الأزهر[2]، فما لبثت أن أصبحت منارة يهتدي بها طلاب العلم ويثوبون إليها، فتخرّج منها المئات الذي عملوا على الدعوة إلى الله، فأحيا بهم الله تلك المناطق بعد أن كانت غارقة في الجهل والفقر.

٢ ـ المولد والنشأة:

في تلك البيئة ولد الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي (أبو عبادة) في عام ١٣٥١هـ/ السادس من أيار (مارس) ١٩٣٢م لوالدين كريمين موصوفين بالصلاح والتقوى.

فوالده الحاج مصطفى الزحيلي كان حافظاً لكتاب الله تعالى، مكثراً من تلاوته آناء الليل وأطراف النهار، شديد التمسك بالسنة النبوية المطهرة، عاملاً بها، كثير العبادة والصيام، محافظاً على صلاة الجماعة في المسجد،

= الله تعالى المتقنين والجامعين للقراءات العشر، له ترجمة في تاريخ علماء دمشق: ٢/ ٧٨٩؛ وأعلام دمشق في القرن الرابع عشر الهجري، ص٣٣٠ ـ ٣٣٢.

(١) له ترجمة وافية بقلم ابنه الشيخ محمد وفا القصاب مطبوعة، وتاريخ علماء دمشق: ١/ ٥٢٩؛ وأعلام دمشق، ص١٨٩ ـ ١٩٠؛ ومعجم المؤلفين لكحالة: ٥/ ٢٩٨.

(٢) احتفل في العام الماضي ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م بمناسبة مرور مئة سنة على تأسيس الشيخ القصاب لهذه المدرسة، حيث تأسست عام ١٣١٦هـ ـ ١٨٩٨م وعمل الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي على متابعة فتح المدرسة بقسميها الذكور والإناث.

ذا همة عالية، لا يعرف الكسل والتواني - وقد كان لهذه الأخلاق الأثر الواضح فيمن عرفت من أولاده -.

وقد كان الحاج مصطفى يعمل بالزراعة والتجارة، وكان يديم توجيه أولاده[1] لمتابعة التحصيل العلمي، وخصوصاً في إطار الدراسات الإسلامية الفقهية، وقد نوه بذلك فضيلة الدكتور وهبة في كُتبه[2] وفي أكثر من موضع، ومن ذلك أنه توَّج رسالته في الدكتوراه بالإهداء التالي:

«إلى والدي الذي دفعني إلى استكشاف آفاق العلم، والاستزادة من نور الحق والمعرفة والبرهان...».

ولا غرو، فقد كان أحد ثمرات النهضة العلمية والدينية المباركة للشيخ القصاب رحمه الله، ولشدة محبته للشيخ كان يحب أن يرى أولاده يختطون طريقه، وينهجون نهجه، فكان نِعْمَ الوالد، ونِعْمَ المربي والموجه.

توفي الحاج مصطفى مساء يوم الجمعة ١٣ من جمادى الأولى ١٣٩٥هـ الموافق ٢٣ أيار ١٩٧٥م ودفن ظهر اليوم التالي، رحمه الله رحمة واسعة.

وأما والدته فهي الحاجة فاطمة بنت مصطفى سعدة، وكانت شديدة

---

(١) للدكتور وهبة أربعة أخوة هم: توفيق ومحمود: وهما أكبر منه، توفي الثاني منهما رحمه الله تعالى.
د. محمد: وهو أستاذ بكلية الشريعة بجامعة دمشق، وأعير للتدريس في مكة المكرمة ثم الكويت، ويشغل حالياً منصب عميد كلية الشريعة بجامعة الشارقة.
أ. أحمد: متخرج من قسم اللغة العربية، ويعمل حالياً مديراً لثانوية الدكتور محمود سعدة - خاله - بدير عطية.

(٢) انظر على سبيل المثال مقدمة كتابه: الفقه الإسلامي وأدلته.

الـورع، متمسـكة بأهداب الشريعة، عاملة بها، وقد تـوفيت يوم الأحد ١١ جمادى الآخرة ١٤٠٤هـ الموافق ١٣/ ٣/ ١٩٨٤م رحمها الله.

في تلك البيئة وفي هذا الجو نشأ الأستاذ المترجَم، فكان من الطبيعي أن يتجه في بداياته الأولى إلى تعلم القرآن الكريم، وذلك ما حصل، فقد قرأ الكتاب الكريم، فأتقنه تجويداً في أحد كتاتيب البلدة عند امرأة صالحة حافظة من (آل قطمة) وذلك في وقت وجيز.

بعد ذلك درس المرحلة الابتدائية وأتمها في بلدته قبل أن ينتقل إلى دمشق بتوجيه من والدته.

٣ ـ دراسته وشهاداته:

بعد أن أنهى الدراسة الابتدائية قدم مدينة دمشق سنة (١٩٤٦) وله (١٤ عاماً) لمتابعة دراسته الإعدادية والثانوية.

وفي دمشـق التحق بالكليـة الشرعية[١]، التي كانت تمثل في تلـك

---

(١) الكلية الشـرعية معهد إسـلامي غايتـه خدمة الدين الإسلامي، ونشـر الثقافة الإسلامية والآداب الدينية، وإعداد طلابه للقيام بهذا الواجب، وقد تأسس بموجب المرسـوم الاشـتراعي رقم ٢٠٠/أ.س، تـاريخ ٣١/٨/١٩٤٢م، الصادر عن رئيس الجمهورية السورية آنئذ الشيخ محمد تاج الدين الحسني، وقد تأسست هذه الكلية بمساعي الشيخ كامل القصاب (ت: ١٣٧٣هـ) وأول من تولّى إدارتها الشيخ حسن الشطي (ت: ١٣٨٢هـ) وكان مقرها في منطقة سبع طوالع، ثم انتقلت إلى زقاق النقيب بحي العمارة بدمشق. وعندما أسست كلية الشريعة بجامعة دمشق عام ١٩٥٢م غير اسم الكلية الشرعية إلى الثانوية الشرعية، وانتقلت إلى منطقة الغواص بحي الميدان. انظر: مجموعة أنظمة الكلية الشرعية، وأملية الفيومي في شرح منظومة البيقوني، ص: ٤؛ وما كتبه الشـيخ علي الطنطاوي في ذكرياتـه: (٤/ ٢٥٣ ـ ٢٥٤، ٧/ ٦٤، ٨٥ ـ ٩٤، ١٠٥).

الأيام المعهد الرسمي الوحيد على مستوى القطر العربي السوري والذي يدرس العلوم الشرعية(١).

وفي الكلية الشرعية أمضى الأستاذ المترجَم ست سنوات من الدراسة نـال بعدها درجة (التجهيز ـ الثانوية ـ الشرعية) عام ١٩٥٢م، وكان ترتيبه الأول على جميع المتقدمين من دمشق وحلب وغيرهما، ومجموعه العام بدرجة (امتياز).

بعد حصوله على شهادة التجهيز ـ الثانوية الشرعية ـ توجه إلى مصر لمتابعة مسيرته العلمية، وتحصيله العلمي العالي، وهناك انكب بكليته على طلب العلم، والاستزادة من المعارف، فدرَس في عدد من الكليات والجامعات في آن واحد، فقد درس في الجامعة الأزهرية في كليتي الشريعة واللغة العربية، كما درس في كلية الحقوق بجامعة (عين شمس)، وكانت حصيلة تلك الدراسة أن نال الشهادات الآتية:

١ ـ الشهادة العالية في الشريعة الإسلامية من كلية الشريعة بجامعة الأزهر عام ١٩٥٦م. وكان ترتيبه الأول على جميع المتقدمين.

٢ ـ إجازة التخصص بالتدريس من كلية اللغة العربية بالجامعة الأزهرية عام ١٩٥٧م.

وبهذا يكون قد تحصل على (الشهادة العالِمية مع إجازة التخصص) من أعرق جامعة في العالم الإسلامي.

---

(١) وكان يجمع إلى جانب العلوم الشرعية: علوم اللغة العربية (نحو، أدب، بلاغة، إنشاء، تاريخ الأدب)، وعلوم الرياضيات (جبر وهندسة) واللغة الأجنبية والمنطق والفلسفة والتاريخ والجغرافية. كما جاء في مجموعة أنظمة الكلية؛ وانظر ذكريات الطنطاوي: ٧/ ١٠٥.

٣ ـ ليسانس في الحقوق من جامعة (عين شمس) بتقدير جيد عام ١٩٥٧م.

وقد كان المنهج الذي اتبعه في دراساته تلك يضطره في بعض الأحيان لتقديم امتحانين في اليوم نفسه، وكان يتغلب على ذلك بما أوتي من سعة اطلاع، وحسن دراسة، وحافظة قوية.

بالرغم من أنه حصَّل ثلاث شهادات جامعيةً خلال خمس سنوات فقط، ومن جامعتين مختلفتين في التوجه والمنهج، إلا أن ذلك لم يشبع نهمه العلمي الصادق، كيف يشبع مَنْ صَدَقَ في طلب العلم؟ والنبيُّ ﷺ يقول: «منهومان لا يشبعان؛ منهومٌ في علم لا يشبعُ، ومنهومٌ في دنيا لا يشبع»، وفي رواية: «منهومان لا يقضي واحدٌ منهما نَهمَته: منهومٌ في طلب العلم لا يقضي نهمته، ومنهوم في طلب الدنيا لا يقضي نهمته»[1].

نعم لقد كان أستاذنا من النوع الأول الذي لا يقضي نهمه في طلب العلم، فعقد العزم على متابعة التخصص العالي في الشريعة والحقوق، فتقدم إلى كلٍ من جامعتي الأزهر والقاهرة للدراسات التخصصية العليا، إلا أنه لم يتابع في الأزهر لشعوره بعدم الجدية في افتتاح أقسام الدراسات العليا فيه ـ في ذلك الوقت ـ فتابع دراسته في كلية الحقوق في جامعة القاهرة، حيث تخصص بقسم الشريعة الإسلامية فيها، وبعد سنتين أي في

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك: ١/ ١٦٩ عن أنس، وصححه على شرط الشيخين وقال: «لم أجد له علة» ووافقه الذهبي، وقد أخرجه: أبو خيثمة في العلم، ص٣٣ رقم: ١٤١، والطبراني في الكبير: ١١/ ٢٧٦ رقم: ١١٠٩٥ عن ابن عباس؛ والطبراني: ١٠/ ١٨٠ رقم: ١٠٣٨٨؛ والقضاعي في الشهاب: رقم ٣٢٢ عن ابن مسعود.

عام ١٩٥٩م نال درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية من كلية الحقوق، وكانت رسالته في التخرج (الذرائع في السياسة الشرعية والفقه الإسلامي).
بعد ذلك سجل أطروحته في الدكتوراه بعنوان (آثار الحرب في الفقه الإسلامي - دراسة مقارنة -) بإشراف الأستاذ الدكتور (محمد سلّام مدكور) وفي ١٣ شباط من عام ١٩٦٣م ناقش الدكتوراه، وقد كان في لجنة المناقشة والحكم على الرسالة بالإضافة للأستاذ المشرف كل من (الشيخ الفقيه محمد أبو زهرة، والدكتور محمد حافظ غانم الذي كان وزيراً للتعليم العالي) وقد منحته اللجنة بالإجماع: (مرتبة الشرف الأولى) وجاء في قرارها (التوصية بتبادل الرسالة مع الجامعات الأجنبية).

إن المتتبع لمسيرة الأستاذ المترجَم الدراسية يلحظ:

١ - تفوقه في دراسته في كلِّ مراحلها، وسبب ذلك شدة تعلقه بدروسه وكتابه، وبُعده عن كل ما من شأنه أن يشغله عنهما، إذ كان منهجه المتبع أثناء دراسته الانعزال بقدر ما يستطيع عن الآخرين، ولو كانوا طلاباً معه، فعندما كان في الكلية الشرعية بدمشق مثلاً كان يتحين الفرصة لغرفة فارغة في المدرسة ليمكث فيها الساعات الطوال مع كتبه بعيداً عن الضوضاء، وكثيراً ما كان يتردد إلى الجامع الأموي، فيجلس في زاوية من زواياه البعيدة للقراءة، حتى ذكر لي بعض من زامله في تلك الفترة أنَّه كان يراه في ساعات الليل يقف في أروقة الكلية الشرعية وقد خلت من الطلاب حاملاً لكتابه يقرأ في ضوء الممرات. بل يذكر الأستاذ حفظه الله أنه لايعرف أنه أضاع دقيقة واحدة في مراحل دراسته من غير قراءة وتحصيل وكتابة ومطالعة، وهذا الدأب هو سرّ النجاح الذي حققه.

وفيما تقدم درسٌ لطلاب العلم الذين يضيعون أوقاتاً طويلة في

اللَّهو واللَّعب أو في مناقشات لا تجدي نفعاً ولا تعود بفائدة.

وبالجملة: فإن المنهج الذي سار عليه الأستاذ في تحصيله ودراسته يصلح أن يكون نموذجاً يُحتذى لمن فرغ نفسه لطلب العلم، نسأل الله التوفيق والسداد.

٢ ـ جمع في تحصيله بين الدراسة الشرعية والدراسة الحقوقية، وهذا ما ساعده على فهم الواقع ومعالجة القضايا المعاصرة معالجة الفقيه الواعي، كما أكسبه المرونة والواقعية في حياته الشخصية والعلمية والعملية، وسيتجلى لنا هذا الأمر من خلال كثير من المؤلفات التي تناول من خلالها مسائل فقهية مستجدة، وقد صدر أكثرها في سلسلته المعنونة بـ (بين الأصالة والمعاصرة)[١].

٣ ـ يرى الأستاذ أن دراسته في الحقوق علَّمته المنهج والتنظيم، وأكسبته القدرة على التأليف والكتابة، وإن كنت أرى أن القدرة على التأليف والكتابة هي ملكة وموهبة ربانية لا تتأتى لكل أحد، وهذه الموهبة موجودة عند فضيلة الدكتور وهبة، وأن دراسته الحقوقية قد صقلت هذه الموهبة وعززتها.

٤ ـ أساتذته وشيوخه:

هيأ الله عزَّ وجلّ للأستاذ الدكتور حفظه الله تعالى مجموعة من أساتذة العلم وشيوخه في الشام ومصر قل نظيرها، ويصعب أن تجتمع لإنسان واحد في الدهر، فهذه الطبقة من العلماء والمشايخ تُعدُّ من الطبقة

---

(١) انظر سرد كتبه أولاً: في مجال التأليف العلمي المتخصص.

العليا علماً وعملاً، وكان بعض أفرادها أستاذ جيل، وبعضهم يُعدُّ أُمَّة في رجل عملاً وعلماً، وذوداً عن حياض الإسلام ودين الله، ودعوة إلى الله على هدى وبصيرة.

كما كان بعض هؤلاء الأعلام صاحب نهضة علمية مباركة، جددت معالم الدين في بداية هذه القرن، وما تزال آثار تلك النهضات العلمية تثبت بصماتها على الشارع الإسلامي بشكل واضح، وما يزال الناس وطلبة العلم يثوبون إليها ويقطفون من ثمارها.

وهذا الذي أقول: ليس مبالغة في القول ولا إطراءً فارغاً، بل هو حقيقة واقعة، وواقع ملموس، لا ينكره أحد من العاملين في ساحة العمل الإسلامي، أسأل الله عزَّ وجلّ أن يوفِّقنا لنحسن الاستفادة من هذه الآثار الطيبة، وأن نكون خير خلف لخير سلف.

هذا وسأدلل على صحة ما زعمت بذكر تراجم موجزة لبعض هؤلاء الأعلام الذين تتلمذ على يديهم أستاذي:

فمن أساتذته وشيوخه في دمشق الشام:

١ ـ **الشيخ محمد هاشم الخطيب الشافعي**: خطيب جامع دمشق (الأموي) وصاحب نهضة علمية، ومؤسس (جمعية التهذيب والتعليم) وما يتبعها من المعاهد. كان فقيهاً له فهم شامل للإسلام الحنيف ومبادئه الراسخة، وله جرأة في الحق. توفي سنة (١٣٧٨هـ ـ ١٩٥٨م)[1].

قرأ عليه الدكتور وهبة في الفقه الشافعي، وتأثر به في التوجيه وتبيان المعايير الصحيحة للإسلام.

---

(١) أعلام دمشق، ص٣٠١، تاريخ علماء دمشق: ٢/ ٧١٠؛ معجم المؤلفين السوريين، ص١٧١.

٢ ـ **الشيخ عبد الرزاق الحمصي (جوانية)**: تلقى العلم بدمشق والأزهر وحضر دروس الشيخ محمد الخضر حسين التونسي ـ شيخ الأزهر ـ وتخرج بمحدث الشام بدر الدين الحسني، والشيخ علي الدقر، وكان فقيهاً، وتولى وكالة الإفتاء العام للجمهورية السورية عام ١٩٦٣م وتوفي عام (١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٩م)[١] رحمه الله.

قرأ عليه الشيخ الزحيلي في الفقه، وذكر أنه كان لدروسه الفقهية نكهة خاصة محببة.

٣ ـ **الشيخ محمود ياسين**: أحد مؤسسي (جمعية النهضة الأدبية)، و(جمعية العلماء)، و(رابطة العلماء)، و(جمعية الهداية الإسلامية) التي تولى رئاستها، وساهم بتأسيس مجلة (الحقائق)، وله عناية خاصة بعلوم اللغة والأدب والفقه، وله اشتغال وباع في الحديث النبوي وعلومه وكان يدرِّس في المدارس والمعاهد العلمية، توفي سنة (١٣٦٧هـ ـ ١٩٤٨م) رحمه الله[٢].

قرأ عليه في الحديث النبوي وعلومه.

٤ ـ **جودة المارديني**: من رجال التربية والتعليم، تولى إدارة (المدرسة الكاملية)، ثم إدارة الكلية (الثانوية) الشرعية، وله مؤلفات في الجغرافية، توفي سنة (١٣٧٦هـ ـ ١٩٥٧م)[٣].

---

(١) أعلام دمشق، ص١٧٥؛ تاريخ علماء دمشق: ٢/ ٨١٢؛ عرف البشام فيمن ولي فتوى دمشق الشام، ص٢٢٠.

(٢) أعلام دمشق، ص٣٢٦؛ تاريخ علماء دمشق: ٢/ ٦١٥؛ معجم المؤلفين السوريين، ص٥٣٦.

(٣) أعلام دمشق، ص٦٥؛ معجم المؤلفين السوريين، ص٤٦١.

٥ ـ الشيخ حسن الشطي: فقيه حنبلي فرضي، وهو سليل أسرة من أعرق الأسر العلمية الدمشقية، تقلب في الوظائف العلمية، وهو أول مدير للكلية الشرعية بدمشق، توفي إلى رحمة ربه سنة (١٣٨٢هـ ـ ١٩٦٢م)[١].

تلقى عليه الأستاذ الزحيلي علوم الفرائض والأحوال الشخصية وأحكام الأوقاف.

٦ ـ الشيخ حسن حبنكة الشهير بالميداني: أحد أفذاذ دمشق المعدودين، وعلم من أعلام الإسلام، صاحب النهضة العلمية المتميزة حيث شارك بتأسيس وإدارة كل من (مدرسة الجمعية الغراء ـ سعادة الأبناء ـ)، و(مدرسة وقاية الأبناء) و(المدرسة الريحانية)، و(المعهد الشرعي ـ تنكز ـ)، وتوَّج ذلك بتأسيس (جمعية التوجيه الإسلامي) ومعهدها، وأسهم في تأسيس (رابطة العالم الإسلامي) في مكة المكرمة، وهو نموذج للعالم المسلم المخلص والغيور الذي لا يداري ولا يماري، ولا يخشى في الله لومة لائم، تضلع بالعلوم الشرعية والعصرية والسياسية والاجتماعية، وامتاز بأنَّه كان لا ينفعل بالأحداث، بل يكون دوماً فاعلاً فيها. توفي رحمه الله تعالى سنة (١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م)[٢].

حضر الأستاذ الزحيلي دروسهُ في التفسير.

كما حضر دروس شقيقه الشيخ صادق حبنكة، الدقيق الفهم، المحكم الإلقاء والتوجيه.

---

(١) أعلام دمشق، ص٧٤؛ تاريخ علماء دمشق: ٢/ ٧٦٣.

(٢) تاريخ علماء دمشق: ٣/ ٣٩٧ ـ ٤٠٦ وترجمة موجزة أعدها تلميذه الشيخ محمد كريم راجح أيام وفاته.

٧ ـ **الشيخ محمد صالح فرفور**: صاحب النهضة العلمية المتميزة بدمشق، ومؤسس (جمعية الفتح الإسلامي) ومعهدها، وهو من رجال التربية والتعليم البارزين، وقد تخرج على يديه طبقات متتابعة من العلماء العاملين، الذين توزعوا في أرجاء العالم الإسلامي، درَّس في المعاهد الدينية في دمشق وبيروت، وتوفي سنة (١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٦م) رحمه الله[١].

قرأ عليه الشيخ الزحيلي في علوم اللغة العربية (البلاغة والأدب).

٨ ـ **الشيخ محمد لطفي الفيومي**: فقيه حنفي، ومدرس بارع، درّس بالمدرسة الكاملية، والكلية الشرعية، والمدرسة الآجرية في الفنون المختلفة، وله مشاركة في أعمال (رابطة العلماء) بدمشق، توفي رحمه الله سنة (١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م)[٢].

قرأ عليه الشيخ الزحيلي في أصول الفقه ومصطلح الحديث وعلم النحو.

٩ ـ **الشيخ محمود الرنكوسي بَعْيون**: العالم العامل الفاضل، مدير (دار الحديث الأشرفية) بدمشق[٣]، وكان من خواص تلاميذ محدث الشام الشيخ بدر الدين الحسني ورئيس (رابطة العلماء) الشيخ محمد أبو الخير

---

(١) له ترجمة واسعة بقلم ولده الشيخ الدكتور محمد عبد اللطيف الفرفور بعنوان (الزاهر في الحديث العاطر عن الوالد الفاخر) مطبوعة.

(٢) تاريخ علماء دمشق: ٣/ ٥٥٤.

(٣) بناها الملك الأشرف مظفر الدين موسى سنة ٦٣٠هـ ودرَّس فيها ابن الصلاح والنووي والمزي والسبكي وغيرهم، وللشيخ الرنكوسي رسالة فيها بعنوان (المعرفة الحقيقية لدار الحديث الأشرفية) مطبوعة.

الميداني. درَّس في (الكلية الشرعية) سنين طويلة وتوفي سنة (١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م رحمه الله)[1].

قرأ عليه الأستاذ الزحيلي في علوم العقائد والكلام.

ومن أساتذته بدمشق أيضاً سوى من مرّ:

- الشيخ أحمد السماق وقرأ عليه التجويد.

- الشيخ مصطفى حمدي الجويجاتي (توفي: ١٤١١هـ): في علوم التلاوة.

- الشيخ أبو الحسن أحمد القصاب (توفي: ١٣٨٧هـ): في النحو والصرف.

- حسن الخطيب: في الحديث النبوي.

- صادق حبنكة الميداني: في التفسير.

- الشيخ علي سعد الدين: في الحديث النبوي.

- الأستاذ حكمت الساطي: في العلوم الكونية.

- الأستاذ رشيد الساطي: في العلوم الكونية.

- الشيخ كامل القصار (توفي: ١٤١٦هـ): في الحديث النبوي.

وغيرهم.

ومن أساتذته وشيوخه في القاهرة أذكر:

١ - **الشيخ محمد أبو زهرة**: الفقيه الإمام الملتزم، وعلَم العصر،

---

(١) تاريخ علماء دمشق: ٣/ ٩٩٩.

كان متعدد المواهب، صاحب مواقف جريئة تشهد له بعدم المحاباة في دين الله، وقد أوتي فهماً عميقاً، ولساناً بليغاً، وقلماً سيالاً، وقد امتازت مؤلفاته بالوضوح، والعمق، والاستقصاء، والابتكار، وأما أسلوبه فمن السهل الممتنع، ولعلَّ أساتذي الدكتور الزحيلي تأثَّر بأسلوبه في الكتابة. توفي الشيخ أبو زهرة سنة (١٣٩٥هـ) مخلِّفاً أكثر من خمسين كتاباً تدل على سعة علمه، وأصالة تفكيره، وستبقى موئلاً للباحثين[١].

٢ ـ **الشيخ محمود شلتوت**: الفقيه المصلح المجدد، كان ذا تأثير بعيد المدى، شديد النفوذ، راسخ العلم، واسع الصدر، مثَّل الأزهر في مؤتمر (لاهاي) العالمي سنة (١٩٣٧م) لدراسة القانون الدولي المقارن، وألقى بحثاً ضافياً بعنوان (المسؤولية المدنية والجنائية في الشريعة الإسلامية) كان من نتيجته أن قرر المؤتمرون بالإجماع اعتبار الشريعة الإسلامية مصدراً من مصادر التشريع الحديث. عيّن عضواً بجماعة كبار العلماء بالأزهر، وكان يوم تعيينه بهذا المنصب أصغر الأعضاء سناً على الإطلاق، وكان له الفضل في إنشاء (مجمع البحوث الإسلامية)، وقد تولى مشيخة الأزهر عام ١٩٥٨م في ظروف حرجة، وأُخذ عليه مخالفته لعلماء المسلمين في بعض الفتاوى التي قيل: إنه رجع عنها فيما بعد. توفي وهو شيخ للأزهر (١٣٨٣هـ ـ ١٩٦٣م). رحمه الله تعالى، وقد ترك لنا أكثر من (٢٥) كتاباً، وتمتاز كتابته بغاية السلاسة، ونهاية الوضوح[٢] وتدل على رسوخ قدمه في التفسير والفقه، وأسلوبه يدل على وعي وتفقه[٣].

---

(١) النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرين: ٢/ ٢٧٦ وما بعدها؛ تشنيف الأسماع، ص٤٦١.

(٢) انظر: العطاء الفكري للشيخ محمد الغزالي، ص١٨٧.

(٣) النهضة الإسلامية: ١/ ٤٤٧؛ الأعلام للزركلي: ٧/ ١٧٣؛ الأزهر جامعاً=

٣ ـ الشيخ الدكتور عبد الرحمن تاج[1]: كان أحد أعضاء البعثة الأزهرية إلى فرنسا، حيث نال فيها درجة دكتوراه دولة في الفلسفة وتاريخ الأديان من السوربون، وذلك عن بحثه (البهائية وعلاقتها بالإسلام) وقد جمع بين الثقافتين الإسلامية الأصيلة والأوروبية الغربية، وقد تقلب في المناصب المتعددة إلى أن عين شيخاً للأزهر خلفاً للشيخ محمد الخضر حسين التونسي عام (١٣٧٣هـ ـ ١٩٥٤م)، وفي عهده تم الاتفاق على إنشاء مدينة البعوث الإسلامية لسكن الطلاب الوافدين للدراسة بالأزهر الشريف من أنحاء المعمورة، بقي في مشيخة الأزهر إلى أن أقيل وعين وزيراً في اتحاد الدول العربية عام (١٩٥٨م) إلى عام (١٩٦١م)، وفي سنة (١٩٦٣م) انتخب عضواً بمجمع اللغة العربية، كما اختير عضواً بمجمع البحوث الإسلامية، وأستاذاً للشريعة الإسلامية بكلية الحقوق بجامعة القاهرة.

وقد كان له أثناء قيامه بأعباء مشيخة الأزهر مواقف جريئة في وجه بعض المسؤولين، الذين حاولوا أن يتدخلوا في شؤون الأزهر، وقد تسببت له تلك المواقف بالكثير من المضايقات وانتهت بإقالته من الأزهر، وتعيينه وزيراً. توفي رحمه الله مخلِّفاً مجموعة من الأبحاث تميزت بالعمق والأصالة، ودارت في فلك التفسير وعلوم اللغة والفقه[2].

٤ ـ الشيخ عيسى منّون: ولد بفلسطين سنة (١٣٠٨هـ ـ ١٨٩٠م)،

= وجامعة، ص٣٤٢.

(١) الشيخ عبد الرحمن تاج: لأبي بكر عبد الرزاق، ص١٥ ـ ١٧؛ الأزهر جامعاً وجامعة؛ ص٣٤٢.

(٢) الفتح المبين في طبقات الأصوليين: ٣/ ٢٠٨.

وقدم مصر عام (١٩٢٢م)، واشتغل على كبار علمائها أمثال: محمد بخيت المطيعي، ومحمد حسنين العدوي. وبعد تخرجه درّس في الأزهر، ونال عضوية جماعة كبار العلماء عام (١٩٣٦م)، وفي عام (١٩٤٤م) عُيِّن عميداً (شيخاً) لكلية أصول الدين، ثم شيخاً لكلية الشريعة، كما كان عضواً بارزاً في لجنة الفتوى ولجنة مشروع قانون الأحوال الشخصية[1]، توفي رحمه الله (١٣٧٦هـ).

٥ ـ **الشيخ علي محمد الخفيف**: أحد أعلام القضاء والفقه في مصر، وعضو (مجمع البحوث الإسلامية) منذ إنشائه، وعضو موسوعة الفقه الإسلامي، وأحد أعضاء لجنة وضع مشروع قانون الأحوال الشخصية البارزين، وعضو مجمع اللغة العربية بمصر، وقد حصل على جائزة الدولة التقديرية في العلوم الاجتماعية سنة (١٩٧٦م)، توفي سنة (١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م)، مخلفاً أكثر من عشرة كتب فقهية وأصولية وعدداً كبيراً من الأبحاث.

ومن أساتذته في القاهرة غير هؤلاء:

ـ الشيخ جاد الرب رمضان، توفي سنة (١٩٩٤م)، قرأ عليه في الفقه الشافعي.

ـ الشيخ محمود عبد الدايم، توفي سنة (١٩٩٢م)، قرأ عليه في الفقه الشافعي أيضاً.

ـ العلامة الشيخ عبد الغني عبد الخالق، توفي سنة (١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م)، في أصول الفقه.

---

(١) الفتح المبين في طبقات الأصوليين: ٣/٢٠٨.

ـ الشيخ مصطفى عبد الخالق: في أصول الفقه.

ـ الشيخ عثمان المرازقي: في أصول الفقه.

ـ الشيخ الظواهري الشافعي: في أصول الفقه ووصفه بأن له حافظة قوية، ويثير دقائق الفن من ذاكرته.

ـ الشيخ مصطفى مجاهد (توفي بعد: ١٩٨٠م): في الفقه الشافعي.

ـ الشيخ حسن وهدان: في أصول الفقه.

ـ الدكتور محمد سلام مدكور (المشرف عليه في رسالة الدكتوراه).

ـ الدكتور محمد حافظ غانم: أستاذه في القانون الدولي العام في كلية الحقوق بجامعة عين شمس.

وغيرهم كثير، وهو يحبهم ويحبونه، ويجلّهم جميعاً، ويدعو لهم، ويكُنّ لهم كلّ تقدير.

وقبل أن ننتقل إلى الفقرة التالية لا بد لي من الإشارة إلى أن الأستاذ المترْجَم قد تأثَّر بعدد من الكُتَّاب الإسلاميين وعلى رأسهم الأستاذ الأديب الغيور على الإسلام (عبد الرحمن عزام)[1] الذي كان له معرفة واسعة بمعضلات المسلمين في أنحاء العالم، ومن أهم كتبه التي تأثر بها أستاذي الزحيلي كتابه (الرسالة الخالدة).

كما يذكر الأستاذ أنه تأثر بكتابات الدَّاعية الإسلامي الكبير الشيخ (أبي الحسن علي الحسني الندوي) وخصوصاً كتابه (ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين؟) وهو يوصي طلاب العلم بقراءة هذين الكتابين.

---

(١) توفي سنة (١٩٧٦م) وانظر ما كتبه عنه الدكتور محمد رجب بيومي في كتابه (النهضة الإسلامية): ١/ ٣٨٩ وما بعده.

وبالجملة فإنَّ فضيلة الأستاذ الزحيلي يقول: «أخذت عن شيوخ مصر العلم، وتعلمت من شيوخ الشام العمل بالعلم والورع»، وإن من يعرف شيوخ بلاد الشام في تلك الفترة يعرف تمام المعرفة كيف اعتنوا بالتربية والتعليم والتوجيه والعمل، والبعد كل البعد عن الشهرة والكتابة والتأليف.

٥ ـ أعماله ووظائفه ومناصبه:

أولاً ـ في مجال التعليم والتوجيه(١):

أول أعمال الأستاذ حفظه الله بعد حصوله على درجة الدكتوراه كان التدريس الجامعي، حيث عُيِّن مدرساً في كلية الشريعة بجامعة دمشق ٢٥/ ٧/ ١٩٦٣، وترقى في مدارج سلك التعليم الجامعي، فرقي إلى درجة أستاذ مساعد عام (١٩٦٩م) وأنهى سُلَّم ترقياته عندما عين أستاذاً وذلك عام (١٩٧٥م).

كمادرَّس بوصفه أستاذاً زائراً في عدد من جامعات الدول العربية: فدرّس بكلية الشريعة والقانون وفي كلية الآداب (الدراسات العليا) بجامعة بنغازي ـ ليبية ـ سنتي (١٩٧٢ ـ ١٩٧٤م)، وفي قسم الشريعة الإسلامية بجامعة الخرطوم وجامعة أم درمان الإسلامية بالسودان، حيث ألقى محاضرات في الفقه وأصوله على طلاب الدراسات العليا في الجامعتين، وألقى محاضرات عامة في جامعة إفريقية وغيرها في السودان عام (١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م).

---

(١) يلاحظ أن الأستاذ أشرف على عدد كبير من رسائل الماجستير وأُطروحات الدكتوراه، وفي أكثر من جامعة، كما ناقش الكثير من الرسائل في جامعات: دمشق، وبيروت، والسودان وغيرها، بلغت الآن زهاء ثمانين رسالة.

ودرَّس بصفة أستاذ زائر لمدة شهر في المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض عام ١٩٩٢م.

وكانت أطول مدة إعارة قضاها في جامعة الإمارات العربية ـ العين ـ وذلك من العام ١٩٨٤ م إلى العام ١٩٨٩م خمس سنوات، وفي هذه الفترة أنجز تفسيره الكبير (التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج).

وبالإضافة إلى التدريس الجامعي فهو يقوم بالخطابة، وهو يمارس الخطابة في المساجد منذ عام ١٩٥٠م ولكن ليس بشكل منتظم ودائم.

ويقيم أيضاً دروساً في الفقه والتوجيه العام في مسجد العثمان ـ الكويتي ـ بدمشق.

وله دروس توجيهية تبث من خلال أثير إذاعة دمشق صباحاً تتناول: التفسير، والقصص القرآني، والقرآن والحياة[١].

وهو يظهر على شاشات التلفزة العربية في ندوات ولقاءات وحوارات تتناول الفكر الإسلامي، والقضايا المعاصرة، والتوجيه والتعليم والتربية.

ثانياً ـ مناصبه الإدارية:

يتمتع الأستاذ الزحيلي بكفاءات علمية ومواهب شخصية تؤهله لارتقاء أعلى المناصب الإدارية، وإن كان لا يرغب بمثل هذه المناصب لأنه يرى أَنها تحدُّ من عطائه المفيد على المستوى العلمي والاجتماعي، وسأذكر أهم المناصب الإدارية التي تسلمها خلال مسيرة عطائه حفظه الله، والتي قام خلالها بأعمال مفيدة أثرت العمل ودفعته قدماً.

---

(١) وقد جمع هذه الدروس في تفسيره (الوسيط) كما سيأتي بيانه.

ـ عُيّن وكيلاً لكلية الشريعة بجامعة دمشق بداية العام الدراسي (١٩٦٧ ـ ١٩٦٨م)، وما لبث أن عين عميداً للكلية بالنيابة[١] ومارس مهام العمادة بتاريخ (١١/ ٤/ ١٩٦٧م)، واستمر بها إلى تاريخ (٩/ ٢/ ١٩٦٩م[٢])، وكان في هذه الفترة يقوم بأعباء عمادة الكلية إضافة إلى منصبه الأساسي كوكيل للكلية.

وقد عمل في أثناء وكالته لكلية الشريعة على تعديل مناهج الكلية، وأصدر دليلاً تعريفياً بها.

ـ وعند إعارته إلى جامعة الإمارات العربية المتحدة ـ العين ـ عيّن رئيساً لقسم الشريعة في كلية الشريعة والقانون بدءاً من العام ١٩٨٥م ثم عين عميداً للكلية بالنيابة حتى نهاية فترة إعارته عام ١٩٨٩م.

وقد قام في أثناء ذلك بوضع خطة الدراسة في قسم الشريعة الإسلامية بالكلية، كما أنشأ مجلة الشريعة والقانون بجامعة الإمارات، وترأس اللجنة الثقافية العليا ولجنة المخطوطات فيها.

ـ وهو حالياً رئيس قسم الفقه الإسلامي ومذاهبه بجامعة دمشق منذ سنة (١٩٨٩م).

ـ ورئيس مجلس الإدارة لمدرسة الشيخ عبد القادر القصاب ـ الثانوية الشرعية ـ بدير عطية.

---

(١) إثر وفاة عميدها آنئذ الدكتور يوسف العش رحمه الله تعالى بتاريخ (١٠/ ٤/ ١٩٦٧م. انظر تقويم كلية الشريعة للعام الجامعي ١٩٦٧ ـ ١٩٦٨م.

(٢) كما جاء في تقويم جامعة دمشق المطبوع عام ١٩٧٦م.

نشاطات أخرى :

إن المتتبع لمسيرة الأستاذ الدكتور وهبة العلمية يلحظ أنه تبوأ منزلة علمية مرموقة على مستوى العالم الإسلامي، ولعل انتشار كتبه، وحضوره المتكرر في المؤتمرات الإسلامية العالمية يصلح دليلاً على ذلك، وثمة أمر آخر يدل على ما قدمنا دلالة واضحة، وهي عضويته في عدد من المجامع العلمية والبحثية الإسلامية، ومن ذلك أيضاً اعتماده عضواً ومقوماً في عدد من المناهج الدراسية والمجلات الإسلامية، فإنَّه حفظه الله :

ـ اعتمد مقوماً لمجلة الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت للعام ١٩٨٨م .

ـ وأحد أعضاء هيئة التحرير في مجلة (نهج الإسلام) الدائمين، والتي تصدر عن وزارة الأوقاف السورية .

ـ وعضو الموسوعة العربية بدمشق .

ـ وهو عضو في المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية ـ آل البيت ـ بالمملكة الأردنية الهاشمية .

ـ وعضو خبير في كل من : مجمع الفقه الإسلامي بجدة[1]، والمجمع الفقهي بمكة المكرمة، ومجمع الفقه الإسلامي بالهند وفي السودان وأمريكة .

---

(١) مما تجدر الإشارة إليه أنَّ الأستاذ الدكتور وهبة أحد ثلاثة أسهموا في وضع منهج وخطة عمل مجمع الفقه الإسلامي بجدة، وكان ممثلاً لسورية في دورتيه الأولى والثانية، وبعدها استقر خبيراً علمياً فيه، وقد شارك في جميع دوراته ببحث أو أكثر، وقام مع لجنة الصياغة بصياغة الكثير من قراراته. انظر : الفقه الإسلامي وأدلته (المستدرك) : ٩/ ٤٧٥ .

ـ ورئيس هيئة الرقابة الشرعية لشركة المضاربة والمقاصّة الإسلامية في البحرين.

ـ ورئيس هيئة الرقابة الشرعية للبنك الإسلامي الدولي في المؤسسة العربية المصرفية في البحرين أيضاً.

ـ رئيس قسم الدراسات الشرعية في المجلس الشرعي للمصارف الإسلامية في البحرين.

ـ وعضو مجلس الإفتاء الأعلى بالجمهورية العربية السورية.

ـ عضو الهيئة الاستشارية لموسوعة دار الفكر للحضارة الإسلامية.

ـ عضو لجنة البحوث والشؤون الإسلامية بوزارة الأوقاف السورية.

ـ عضو لجنة تقويم برنامج الماجستير في الفقه المقارن وأصول الفقه من قسمي الفقه المقارن والسياسة الشرعية بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت.

ـ أما المؤتمرات والندوات الدولية الإسلامية التي حضرها وشارك فيها مشاركة فاعلة، بتقديم البحوث العلمية الفقهية المعاصرة فقد نافت على المئة مؤتمر وندوة في كل من: دمشق، والرياض، والرباط، والخرطوم، والجزائر، وجدة، والقاهرة، والكويت، وأبو ظبي، والأردن، والهند، والبحرين، وسلطنة عمان، ودبي، وإيران، وتركية، وموسكو، وأمريكة. منها:

ـ دورات مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي كلها.

ـ دورات المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية ـ آل البيت ـ في الأردن كلها.

ـ ندوات هيئة الزكاة المعاصرة في الكويت والقاهرة.

ـ معظم دورات مجمع الفقه الإسلامي ـ الهند.

ـ أغلب الندوات الإسلامية الطبية التي أقامتها منظمة العلوم الإسلامية والطبية بالكويت.

ـ أسبوع الفقه الإسلامي بالرياض، عام (١٩٧٧م).

ـ ندوة مع المجلس البابوي في الفاتيكان عن «الإيمان والثبات والتعلم الديني المعاصر».

ـ ندوة الفقه الإسلامي بسلطنة عمان، عام (١٩٨٨م).

وغيرها مما يطول ذكره.

٦ ـ أوصافه وأخلاقه:

لقد حبا اللهُ عزَّ وجلّ الأستاذ الدكتور وهبة مجموعة من الأوصاف والأخلاق الحميدة، سأحاول في هذه العجالة أن ألقي الضوء على بعضها:

فهو من حيث الشكل: طويل القامة، حنطي اللون، خفيف العارضين، يلبس الجبة، والعمَّة، وقد اعتمَّ وله من العمر (١٧عاماً)، سريع المشي والحركة، آتاه الله همة عالية.

وقد امتاز بحسن الخلق، وطيب المعاملة، وهو لطيف المعشر، دائم البشر قلَّ أن تراه عابساً، يألف الآخرين ويألفُونه.

وهو محب لطلابه وإخوانه، نصوح لهم، يؤثر خدمتهم، ويستجيب لدعواتهم، ويشاركهم في مناسباتهم بطيب خاطر.

حريص على إفادة طلابه وأوقاتهم، لا يضيع عليهم فرصة فائدة، ولا وقت درس، ويقدِّم ذلك على صحته وراحته الشخصية، وأذكر بهذه المناسبة أنه إذا اضطر للسفر أثناء العام الدراسي يلتزم التزاماً كاملاً بالتعويض للطلاب عن أيام غيابه، وهو في كثير من الأحيان يعوض عن دروسه ومحاضراته قبل أن يسافر. وفي إحدى السنوات اضطر لإجراء عملية جراحية أثناء العام الدراسي، وفي اليوم المحدد لإجراء العمل الجراحي جاء مبكراً إلى الكلية وألقى محاضراته كالمعتاد، وخرج من الكلية، إلى المشفى حيث أُجريت له الجراحة.

وهو مع كل ذلك متواضع في عزة، لا يرفعه علمه عن الناس كبراً، ولا يضعه تواضعه، بل هو مهيب محترم، يعرف للآخرين حقهم، كما يعرف حق نفسه، يضع نفسه في الموضع اللائق حسب المقام.

وهو وفيٌّ محب لأشياخه لا يذكر أحداً منهم إلا بخير، ويكره التعصب المذهبي كرهاً شديداً.

وهو مواظب فيما أعلم على الجماعة في المسجد، ويشجع ويوجه طلاب العلم عليها دائماً.

وهو دقيق في مواعيده، منظم لوقته، بعيد عن الترهات والمشاغل الدنيوية.

وبالجملة، فإنَّه يتمتع بجملة من الأخلاق الإسلامية الاجتماعية يقلّ نظيرها في هذه الأيام.

وهو لا يغتر بالمناصب الإدارية، ولا يقيم لها وزناً، مع كفاءة متميزة في العمل الإداري، وقاعدته في ذلك عدم التأخير والتسويف، فهو ينجز أعماله بسرعة ودون أي تأخير، وهذا أمر لمسته بنفسي بحكم تعاملي معه.

ولعل من أبرز المواهب التي أفاضها الله عزَّ وجلّ عليه حافظته القوية، وربما حفظ القصيدة بسماعها لمرة واحدة أو مرتين، وقد شاركته في مناقشة بعض الرسائل الجامعية (الدكتوراه والماجستير)، فكنت أتعجب من مجيئه إلى المناقشة دون أن تكون الرسالة معه، بل يحفظ ما جاء فيها، فيبرز محاسنها، ويشير إلى ملاحظاته عليها، ويملي ذلك على المُناقش في جلسة المناقشة من ذاكرته محدداً له مواضع النقد، وكنت إذا سألته عن ذلك أجابني: علمي معي، إن كنت في البيت فهو في البيت أو في السوق فهو في السوق كما قال الإمام الشافعي رحمه الله.

هذا وقد أوتي من الصبر والجلد والمحافظة على الوقت وعدم إضاعته والدأب، ما يجعله آية في ذلك، ويندر جداً من يتمتع من أمثاله بذلك.

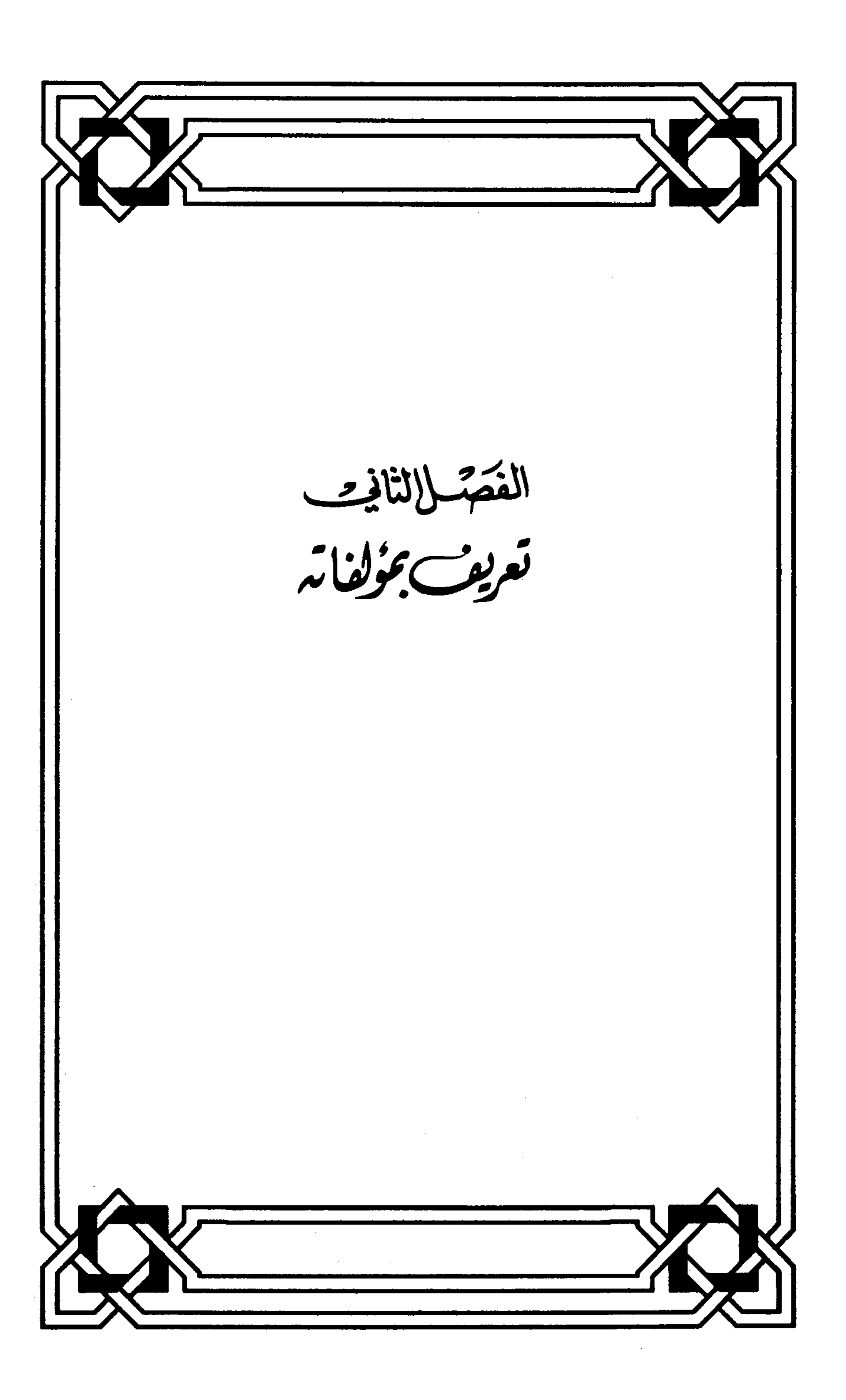
وهو محب للسكينة والهدوء، سريع القراءة، ويعزو ذلك لصلته المستمرة بالكتاب، فهو لا يكاد يضيع دقيقة واحدة في غير قراءة أو كتابة ويمضي يومياً أكثر من ثلثي يومه (١٦ساعة) بين الكتب دون أن يشعر بأدنى ملل، بل يشعر بمتعة لا نظير لها بهذا الأمر.

وأما حكمته التي تنتظم بها حياته فهي قول الله عزَّ وجلّ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ويقول في ذلك: «إن سِرَّ النجاح في الحياة إحسان الصِّلة بالله عزَّ وجلّ».

أسأل الله لي وله دوام التوفيق، واطراد النجاح، آمين.

ويسعدني أن أختم هذا الفصل بشهادة لأحد أساتذة الأستاذ الدكتور وهبة فيه، يقول الأستاذ الشيخ صادق حبنكة: «إن الشيخ وهبة الزحيلي - حفظه الله وزاده بالشكر من خير ما أعطاه - له في قلبي مكانة مكينة ملَّكه إياها - وهو أَحقُّ بها - تواضعه بلا مذلة، واستقامته بغير انحراف، ودأبه على العلم النَّاصح والعمل الصالح، وما عملت يداه من الكتب المجيدة في المواضيع المفيدة».

* * *



الفصل الثاني

تعريف بمؤلفاته



الفصل الثاني

تعريف بمؤلفاته

تمهيد:

لقد عُرف الأستاذ المُتَرجَم بصبره العجيب، ودأبه الشديد، وولوعه المستمر بالكتابة مع سرعته فيها، ويصدق عليه تماماً قول القائل[1]:

أسرع أخا العلم في ثلاثة: الأكل، والمشي، والكتابة

هذا وقد أصبح التأليف والكتابة بالنسبة إلى الأستاذ شغله الشاغل، وديدنه الذي لا ينقطع، وهو يرى فيه خير سلوة، وأجلى عبادة روحانية، وأحد السبل للظفر بمرضاة الله عز وجل، لأنه يجلي للناس حقائق الشريعة الربانية، ويبصرهم بأمور دينهم.

لكل ذلك فهو كلما قدَّم إلى المكتبة الإسلامية كتاباً شدَّه حب العلم وملء الفراغ وإلحاح بعض الصالحين إلى إثراء المكتبة الإسلامية بكتاب جديد، وهكذا دواليك.

---

(١) لعل أصل هذا ما نقل عن الحافظ عبد الله الأنصاري: «يحتاج المحدّث أن يكون سريع المشي، سريع الكتابة، سريع القراءة»؛ انظر كتابي الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي، ص١٧٥.

ولا بأس هنا أن أنقل للإخوة القراء ما وصف به الأستاذ نفسه في هذا الإطار حيث قال:

«وحينما بدأت أعوام الستينيات من عمري، حدثتني نفسي بالكفّ عن التأليف، وبدء رحلة سمو الروح، والعناية بالأذكار، والاستعداد للرحيل عن هذا العالم المعاصر، الذي أقبل فيه الناس على المادة والعناية بها أكثر من العناية بشؤون الدين، لميلهم إلى الترف واللهو، والتأثر بتيارات الحضارة الغربية وموجاتها، التي تغلغلت في زوايا الحياة الإسلامية فعكَّرتها وأفسدتها، ولكن وجدت خير سلوة، وأجلى عبادة روحانية، إنما في الاشتغال بالعلم والفقه، لأنهما طريق العبادة الصحيحة، وسبيل الظفر برضوان الله تعالى»[١].

ويتابع حفظه الله قائلاً:

«وسبب هذا الاتجاه أنه كلَّما تعمق الإنسان في فهم الشريعة الإسلامية، ازداد حباً لها، وتقديراً لمعطياتها، التي تبني الشخصية المسلمة، وتحافظ عليها.

ثم دفعه حبه هذا إلى العمل المستمر بأحكامها، والتفاني في الدفاع عن أصالتها وعدالتها، ووجودها وضرورتها وسلامة بنيانها، وأدرك مع تمام نضجه العلمي واتساع معرفته أنها خيرٌ شاملٌ للإنسان في كلّ مكان وزمان، وأنها طريق السعادة والنجاة في الدنيا والآخرة»[٢].

إذاً فالعمل بالتأليف عند الأستاذ بقصد نفع الآخرين وتبصيرهم

---

(١) من مقدمة كتابه (الفقه الحنبلي الميسر)، ص٥.
(٢) الفقه الحنبلي الميسر، ص٦.

بحقائق دينهم ودعوتهم إلى دين الله هو من آكد الواجبات، وأهم العبادات بعد أداء ما افترضه المولى، ولا غرو في ذلك، فقد ذكر العلماء أن النفع المتعدي خير من النفع الشخصي، وأن العبادة التي لا يقتصر ثوابها ونتاجها على صاحبها خير من العبادة المحضة التي لا تتعدى صاحبها. أسأل الله أن يذيقنا فهم أسرار شريعته والعمل بها.

وقبل أن أبدأ بسرد مؤلفات الأستاذ حفظه الله أقدم القول بأنه من أغزر المعاصرين الذين نعرفهم تأليفاً وأكثرهم إنتاجاً، ويحلو لي أن أشبهه من هذه الزاوية بجلال الدين السيوطي، الذي كان من أغزر علماء العصر المملوكي تأليفاً وأوسعهم اطلاعاً على نتاج السابقين، مما أتاح له أن يضع المؤلفات الموسوعية المستوعبة إلى جانب الرسائل الصغيرة التي تعد بمثابة بحث علمي تخصصي[1].

وهناك بعض النقاط أود أن أشير إليها هنا متعلقة بتأليفه:

١ ـ الآثار والمؤلفات الفقهية والأصولية تأتي بالمرتبة الأولى من حيث حجمها وعددها ومضمونها، يليها الآثار ذات الطابع القرآني (التفسير وعلوم القرآن وقصصه)، ويضاف إلى ذلك مايتعلق بالتراجم، والحديث، والثقافة الإسلامية، والعقيدة، والدعوة، والتوجيه العام.

٢ ـ يتفاوت حجم المؤلفات ما بين كتاب يبلغ (١٦) مجلداً في نحو (١٠٠٠٠ صفحة) ورسالة صغيرة لا تتجاوز (٣٤ صفحة) من القطع الصغير.

---

(١) انظر ما كتبته عن السيوطي في كتابي الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي، ص١٧٤.

٣ ـ معظم رسائله الصغيرة، التي طبع أكثرها ضمن سلسلة بعنوان (بين الأصالة والمعاصرة) ـ أقول: معظمها ـ يُمثل في الأصل بحوثاً علمية وفقهية أصيلة مقدمة إلى المجامع الفقهية، والندوات العلمية الإسلامية، والمؤتمرات العالمية، التي عقدت لبحث أهم المشكلات الفقهية المعاصرة، أو التي هي بحاجة إلى إيجاد اجتهاد جديد بشأنها، أو مستجدات تحتاج إلى بيان حكم الشرع فيها، ومن هنا تأتي أهمية هذه الرسائل التي تميزت بمعالجة الواقع. ودلت على ملكة فقهية واضحة عند فضيلة الدكتور[1].

٤ ـ في معظم مؤلفاته وأبحاثه الفقهية يلتزم المقارنة بين المذاهب الإسلامية، وفي بعضها يقارن بين المذاهب الفقهية والقوانين الوضعية، ويجلِّي أفضلية ما ذهب إليه فقهاء الإسلام من أحكام.

٥ ـ امتازت كتاباته بالنزوع إلى التيسير والتسهيل مع المحافظة على دسم المادة العلمية، وعندما يعقد المقارنات كثيراً ما ينتهي إلى الترجيح المُدعَّم بالدليل.

٦ ـ يحاول الإطناب في التفصيل والتفريع حتى تنجلي صورة المسألة المناقشة في ذهن القارئ.

٧ ـ أخيراً يرى أن المقوم الأساسي لشخصيته العلمية فيما يكتب ويؤلف هو الكتاب الكريم والسنة المطهرة.

والآن سأسرد عليك أخي القارئ أولاً ثبت مؤلفات الدكتور وبحوثه

---

(١) سمعت من أحد طلاب الشيخ محمد الحامد رحمه الله بأن الشيخ الحامد شهد أمامه للدكتور وهبة بأنه يتمتع بملكة فقهية.

العلمية بعد أن قسمتها إلى أربعة أنواع :

١ ـ المؤلفات العلمية المتخصصة .

٢ ـ التحقيقات والتخريجات .

٣ ـ الأبحاث الموسوعية .

٤ ـ الأبحاث المقدمة إلى المؤتمرات والندوات .

وأشير ـ خامساً ـ إلى مقالاته التي كتبها في المجلات الإسلامية دون تعداد لكثرتها .

وقد بلغت كتبه وبحوثه ومقالاته (٥٠٠) عنوان .

وله موقع على الإنترنيت يجيب فيه على مختلف الأسئلة من بلدان العالم .

وسأقوم ثانياً بالتعريف ببعض مؤلفاته ، وسيكون التعريف بعدد منها موسعاً شيئاً ما ، والبعض الآخر مختصراً .

* * *

أ ـ مسرد المؤلفات

أولاً ـ في مجال التأليف العلمي المتخصص .

ثانياً ـ في مجال العناية بالتراث الإسلامي .

ثالثاً ـ أبحاث مقدمة إلى الموسوعات .

رابعاً ـ أبحاث مقدمة إلى المؤتمرات والندوات .

خامساً ـ المقالات .

* * *

أولاً ـ في مجال التأليف العلمي المتخصص

وضع الأستاذ حفظه الله حتى الآن أكثر من ثلاثين ومئة كتاب ورسالة ظهرت إلى عالم الطباعة. وهو ذو حيوية ونشاط متميز في التأليف والتصنيف، وهذا إن دلّ على شيء فإنما يدل على مخزون عملي كبير، واطلاع واسع، وملكة وموهبة صقلتها التجربة.

وثمة ملاحظة وهي أن الأستاذ لم يبدأ بالكتابة والتَّصنيف إلا بعد انتهائه من المرحلة الجامعية، إذ كان أول بحث وضعه رسالته: (الذرائع في السياسة الشرعية والفقه الإسلامي)، وبعدها بدأت رحلة العطاء الفكري عنده، وما أريد قوله: هو أن الأستاذ لم يكتب إلا بعد أن نضج فكرياً وعلمياً وتأهل لذلك، وهذا أمر كان علماؤنا رحمهم الله يركزون عليه، يقول ابن الصلاح: «وليشتغل بالتخريج والتأليف والتصنيف إذا استعد لذلك وتأهل له، فإنه كما قال الخطيب الحافظ: يُثَبِّتُ الحفظ، ويُذكِّي القلب، ويشحذُ الطَّبع، ويجيد البيان، ويكشف الملتبس، ويُكسب جميل الذكر، ويخلده إلى آخر الدهر...»[1].

وهذه الفوائد المجتناة من التأليف ـ التي ذكرها الخطيب البغدادي رحمه الله ـ نجدها واضحة المعالم جلية الظهور في شخص أستاذي حفظه الله.

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح، ص٢٥٢.

هذا وسأذكر فيما يلي مؤلفات الأستاذ في مجال التأليف العلمي المتخصص، وطريقة عرضي ستكون وفق المنهج الآتي:

١ ـ ترتيب هذه المؤلفات حسب تاريخ صدورها مطبوعة بغضّ النظر عن تاريخ تأليفها.

٢ ـ أذكر أولاً عنوان الكتاب، ثم اسم الدار الناشرة، وتاريخ الطبعة الأولى فقط، وقد أشير إلى عدد طبعات الكتاب حتى الآن.

٣ ـ بدأ الأستاذ منذ عام (١٩٩٥م) بإصدار سلسلة أبحاث فقهية ومعاصرة بعنوان (بين الأصالة والمعاصرة) صدر منها حتى الآن أكثر من تسعين كتاباً.

٤ ـ بعض الكتب المذكورة هنا سبق أن نشر في بعض المجلات العلمية المحكمة، وبعض آخر كان قد قدِّم لبعض المؤتمرات والندوات، وفي مثل هذه الحالة فإنني أشير إلى ذلك.

٥ ـ بعض هذه الكتب ترجم إلى اللغات الأجنبية، وسأشير إلى ذلك في موضعه.

وهذا مسرد المؤلفات[1]:

١ ـ **آثار الحرب في الفقه الإسلامي** ـ دراسة مقارنة ـ. مجلد ضخم (ترجم إلى الفرنسية).

دار المكتبة الحديثة بدمشق (١٣٨٢هـ ـ ١٩٦٣م)، ثم طبع في دار الفكر أربع مرات.

---

(١) ما كتب بحرف أسود سيأتي التعريف به إن شاء الله.

٢ ـ الوسيط في أصول الفقه الإسلامي.

جامعة دمشق (١٩٦٦م).

٣ ـ الفقه الإسلامي في أسلوبه الجديد (في مجلدين).

المكتبة الحديثة بدمشق (١٩٦٦ ـ ١٩٦٧م).

٤ ـ نظرية الضرورة الشرعية ـ دراسة مقارنة ـ.

مكتبة الفارابي بدمشق (١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م)، وطبع حتى الآن سبع مرات.

٥ ـ نظرية الضمان أو أحكام المسؤولية المدنية والجنائية في الفقه الإسلامي.

دار الفكر بدمشق (١٣٨٩هـ ـ ١٩٧٠م) أعيد طبعه ثلاث مرات.

٦ ـ نظام الإسلام ـ العقيدة الإسلامية، والعالم العربي، ونظام الحكم، والعلاقات الدولية في الإسلام، ومشكلات العالم الإسلامي المعاصرة.

جامعة بنغازي ليبية ١٩٧٠م، ثم أعيد طبعه ثلاث مرات في مكتبة دار قتيبة بدمشق.

٧ ـ **الأصول العامة لوحدة الدين الحق.** (ترجم إلى الإنكليزية).

المكتبة العباسية بدمشق ١٩٧٢م.

٨ ـ سعيد بن المسيب.

دار القلم بدمشق (ضمن سلسلة أعلام المسلمين)، (١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م)، وأعيد طبعه ثلاث مرات.

٩ ـ عبادة بن الصامت.

دار القلم بدمشق (ضمن سلسلة أعلام المسلمين) (١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م)، وأعيد طبعه ثلاث مرات.

١٠ ـ الضوابط الشرعية للأخذ بأيسر المذاهب.

دار الهجرة بدمشق (ضمن سلسلة أفكار في الميزان) (١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م).

١١ ـ الخليفة الراشد العادل عمر بن عبد العزيز.

دار قتيبة بدمشق (١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م) تكررت طباعته ثلاث مرات.

١٢ ـ أسامة بن زيد حِبُّ رسول الله ﷺ وابن حِبِّه.

دار القلم بدمشق (ضمن سلسلة أعلام المسلمين) (١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م)، وتكررت طباعته ثلاث مرات.

١٣ ـ العلاقات الدولية في الإسلام مقارنة بالقانون الدولي الحديث.

مؤسسة الرسالة ببيروت (١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م).

١٤ ـ الفقه الإسلامي وأدلته (٨ مجلدات).

دار الفكر بدمشق (١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م)، وتكررت طبعاته حتى الآن (٢٣) مرة.

١٥ ـ أصول الفقه الإسلامي (مجلدان).

دار الفكر بدمشق (١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م) تكررت طباعته ثلاث مرات.

١٦ ـ جهود تقنين الفقه الإسلامي.

مؤسسة الرسالة ببيروت (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م).

١٧ ـ العقود المسمّاة في قانون المعاملات المدنية الإماراتي والقانون المدني الأردني.

دار الفكر بدمشق (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م)، وأعيد طبعه للمرة الثانية.

١٨ ـ فقه المواريث في الشريعة الإسلامية.

تأليف بالمشاركة مع: أ. د. محمد رأفت عثمان، أ. د. رمضان الشرنباصي.

دار الفكر بدمشق (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م).

١٩ ـ العقوبات الشرعية وأسبابها.

تأليف بالمشاركة مع: أ. د. رمضان الشرنباصي.

دار القلم بدبي (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م).

٢٠ ـ الوصايا والوقف في الفقه الإسلامي.

دار الفكر بدمشق (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م)، وأعيد طبعه للمرة الثانية.

٢١ ـ أحكام العبادات: وفق المنهج المقرر على طلبة قسم الشريعة بجامعة الإمارات.

دار القلم بدبي (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م).

٢٢ ـ الإسلام دين الجهاد لا العدوان.

جمعية الدعوة الإسلامية العالمية بطرابلس ـ ليبية ١٩٩٠م.

٢٣ ـ الإسلام دين الشورى والديمقراطية.

جمعية الدعوة الإسلامية العلمية بطرابلس ـ ليبية ١٩٩٢م.

٢٤ ـ فقه العبادات على المذهب المالكي: وفق المنهج المقرر لكلية الدعوة الإسلامية بطرابلس ـ ليبية.

كلية الدعوة الإسلامية بليبية ١٩٩٠م، وتكرر طبعه.

٢٥ ـ العقوبات الشرعية والأقضية والشهادات: وفق المنهج المقرر لكلية الدعوة الإسلامية بطرابلس ـ ليبية.

كلية الدعوة الإسلامية بليبية ١٩٩١م، وتكرر طبعه.

٢٦ ـ الزواج والطلاق على المذهب المالكي: وفق المنهج المقرر لكلية الدعوة الإسلامية بطرابلس ـ ليبية.

كلية الدعوة الإسلامية ـ بليبية ١٩٩١م، وتكرر طبعه.

٢٧ ـ المعاملات المالية على المذهب المالكي: وفق المنهج المقرر لكلية الدعوة الإسلامية بطرابلس ليبية[١].

كلية الدعوة الإسلامية ـ بليبية ١٩٩١م، وتكرر طبعه.

٢٨ ـ التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج (١٦ مجلداً) (ترجم إلى التركية حيث وزِّع منه على مشتركي جريدة الزمان التركية (٣٥٠٠٠٠ نسخة)، وترجم أيضاً إلى الفارسية، ويترجم حالياً إلى الماليزية والأوردية والإنكليزية.

دار الفكر بدمشق ١٩٩١م، وتكرر طبعه حتى الآن (٧) مرات.

---

(١) هذه الكتب الأربعة الأخيرة عاد الأستاذ فجمع بينها وتمم مباحثها وأصدرها في كتاب واحد تحت عنوان (الفقه المالكي الميسر) في مجلدين كبيرين انظر الرقم (٩٩) من هذا المسرد.

٢٩ ـ الوجيز في أصول الفقه: وفق المنهج المقرر لكلية الدعوة الإسلامية بليبية (ترجم إلى التركية).

كلية الدعوة الإسلامية بليبية ١٩٩١م، وصدرت طبعته الثالثة عن دار الفكر.

٣٠ ـ القصة القرآنية هداية وبيان.

دار الخير بدمشق (١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م)، وتكرر طبعه.

٣١ ـ شرعة حقوق الإنسان في الإسلام. بالمشاركة.

دار طلاس بدمشق (١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م) علماً بأنه قد تم وضعه سنة (١٤٠١هـ).

٣٢ ـ القرآن الكريم ـ البنية التشريعية والخصائص الحضارية ـ (يترجم إلى الإنكليزية والفرنسية).

دار الفكر بدمشق (١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م).

٣٣ ـ الرخص الشرعية ـ أحكامها وضوابطها ـ.

دار الخير بدمشق (١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م)، وتكرر طبعه.

٣٤ ـ التفسير الوجيز (على هامش المصحف):

دار الفكر، دمشق (١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م)، وتكرر طبعه أربع مرات.

٣٥ ـ الإسلام والإيمان والإحسان.

دار المكتبي، دمشق (١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م).

٣٦ ـ الدعوة الإسلامية وغير المسلمين.

دار المكتبي، دمشق، (١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م).

وسبق أن نشر جزءاً منه في مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، كما سبق أن نشر ضمن أعمال ندوة بيت التمويل الكويتي الرابعة (١٩٩٥م).

٣٧ ـ الخصائص الكبرى لحقوق الإنسان في الإسلام.

دار المكتبي، دمشق (١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م).

٣٨ ـ المسؤولية الناشئة عن الأشياء والآلات.

دار المكتبي، دمشق (١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م).

سبق نشره في مجلة المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، السنة السابعة، العدد التاسع.

٣٩ ـ المسؤولية عن فعل الغير.

دار المكتبي، دمشق (١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م).

سبق نشره في مجلة المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، السنة السابعة، العدد التاسع.

٤٠ ـ العلوم الشرعية بين الوحدة والاستقلال.

دار المكتبي، دمشق (١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م).

٤١ ـ الإسلام وتحديات العصر (التضخم النقدي من الوجهة الشرعية).

دار المكتبي، دمشق (١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م).

٤٢ ـ الأسس والمصادر الاجتهادية المشتركة بين السنة والشيعة.

دار المكتبي، دمشق (١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م).

وهو في الأصل من أبحاث مؤتمرات الوحدة الإسلامية في إيران لعام (١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م).

٤٣ ـ المفاوضات في الإسلام.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م).
وهو في الأصل بحث مقدم إلى (ندوة المفاوضات الدولية) في وزارة الخارجية في المملكة العربية السعودية عام (١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م)، ثم طبع في مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي، العدد السابع عام (١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م).

٤٤ ـ مواجهة الغزو الثقافي الصهيوني والأجنبي.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م).

٤٥ ـ التقليد في المذاهب الإسلامية عند السنة والشيعة.
دار المكتبي، دمشق، (١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م).

٤٦ ـ العلم والإيمان وقضايا الشباب.
دار المكتبي، دمشق، (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).
وهو في الأصل أحد أبحاث ندوة (التعليم الديني في المجتمع المعاصر) المنعقدة في المجلس البابوي للحوار بين الأديان ـ رومة ـ كما نشرته موسوعة الحضارة الإسلامية ـ آل البيت ـ بالأردن.

٤٧ ـ خطابات الضمان.
دار المكتبي، دمشق، (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).
سبق نشرها في مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، السنة السادسة، العدد الثامن، (١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م).

٤٨ ـ الاجتهاد الفقهي الحديث (منطلقاته واتجاهاته).
دار المكتبي، دمشق، (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).
وسبق أن نشرته مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط ـ المغرب ـ ١٩٩٣م.

٤٩ ـ نقاط الالتقاء بين المذاهب الإسلامية.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٥٠ ـ رؤية اجتهادية في المسائل الفقهية المعاصرة للوقف.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٥١ ـ المسؤولية الجنائية لمرضى الجنس (الإيدز).
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).
وهو في الأصل بحث مقدم للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية في الكويت ١٩٩٣م.

٥٢ ـ الإعجاز العلمي في القرآن الكريم.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٥٣ ـ الأموال التي يصح وقفها وكيفية صرفها.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٥٤ ـ العرف والعادة.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٥٥ ـ أحكام المواد النجسة والمحرمة في الغذاء والدواء.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

وهو في الأصل بحث مقدَّم إلى المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية في الكويت (١٩٩٥م).

٥٦ ـ الإمام السيوطي (مجدد الدعوة إلى الاجتهاد):
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).
سبق نشره في مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، المجلد ٦٧، الجزء ٤ (١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م).

٥٧ ـ النظام الاقتصادي ومدى ارتباطه بالمنهج الرّباني.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٥٨ ـ أحكام التعامل مع المصارف الإسلامية.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).
سبق نشره في مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في جدة، العدد الثامن (١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م).

٥٩ ـ التمويل وسوق الأوراق النقدية (البورصة).
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٦٠ ـ بيع الأسهم.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٦١ ـ صور من عروض التجارة المعاصرة وأحكام الزكاة.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٦٢ ـ بيع الدَّين في الشريعة الإسلامية.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٦٣ ـ المذهب الشافعي ومذهبه الوسيط بين المذاهب الإسلامية.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٦٤ ـ السنة النبوية الشريفة (حقيقتها ومكانتها عند المسلمين).
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٦٥ ـ فقه السنة النبوية.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٦٦ ـ مناهج الاجتهاد في المذاهب المختلفة:
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٦٧ ـ بيع التقسيط.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٦٨ ـ الأمن الغذائي في الإسلام.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٦٩ ـ الدين وتفاعله مع الحياة.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٧٠ ـ حكم المصنّفات الفنية (برامج الحاسوب).
دار المكتبي، دمشق (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م).

٧١ ـ الفقه الحنبلي الميسر (بأدلته وتطبيقاته المعاصرة) (٤ مجلدات)
دار القلم، بدمشق، الدار الشامية، ببيروت، (١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م)

٧٢ ـ إدارة الوقف الخيري.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م).

٧٣ ـ قضية الأحداث في القرن الحادي والعشرين.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م).

٧٤ ـ المسلمون في القرن الحادي والعشرين.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م).

٧٥ ـ أسباب اختلاف وجهات النظر الفقهية.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م).
وهو بحث ألقي في بنك التنمية الإسلامي في جدة.

٧٦ ـ المجدد جمال الدين الأفغاني وإصلاحاته في العالم الإسلامي.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م).

٧٧ ـ الإبراء من الدين.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م).

٧٨ ـ الإسلام وغير المسلمين.
دار المكتبي، دمشق (١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م).

٧٩ ـ المذاهب الإسلامية الخمسة ـ تأريخ وتوثيق ـ تأليف بالمشاركة مع: د. عبد الهادي الفضلي، أ. محمد وفا ريشي، أ. محمد سكحال الجزائري، د. أسامة الحموي. وقد كتب فيه الأستاذ ما يتعلّق بالمذهب الشافعي.

دار الغدير، بيروت (١٤١٩هـ-١٩٩٨م).

٨٠- تغيير الاجتهاد.

دار المكتبي، دمشق (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).

٨١- زكاة المال العام.

دار المكتبي، دمشق (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).

وهو أحد الأبحاث المقدَّمة إلى الهيئة العالمية لقضايا الزكاة المعاصرة بالكويت.

٨٢- أصول الفقه ومدارس البحث فيه.

دار المكتبي، دمشق (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).

سبق نشره في مجلة البحوث الفقهية المعاصرة بالرياض، العدد الأول (١٩٨٩م).

٨٣- حكم إجراء العقود بوسائل الاتصال المعاصرة.

دار المكتبي، دمشق (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).

سبق نشره في مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في جدة، العدد السادس (١٤٠٩هـ-١٩٨٩م).

٨٤- الباعث على العقود في الفقه الإسلامي وأصوله.

دار المكتبي، دمشق (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).

سبق نشره في مجلة الشريعة والقانون بجامعة الإمارات تحت عنوان: «نظرية الباعث في العقود في الفقه وأصوله» العدد الأول، (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).

٨٥ ـ تبصير المسلمين لغيرهم بالإسلام.

دار المكتبي، دمشق (١٤٢٠هـ ـ ٢٠٠٠م).

وهو في الأصل بحث مقدَّم إلى موسوعة الحضارة الإسلامية (آل البيت).

٨٦ ـ عالمية القرآن الكريم.

دار المكتبي، دمشق (٢٠٠١م).

٨٧ ـ المصادرة والتأميم.

دار المكتبي، دمشق (٢٠٠١م).

٨٨ ـ البدع المنكرة:

دار المكتبي، دمشق (٢٠٠١م).

٨٩ ـ أصول التقريب بين المذاهب الإسلامية.

دار المكتبي، دمشق (٢٠٠٠م).

٩٠ ـ البيوع وآثارها الاجتماعية المعاصرة.

دار المكتبي، دمشق (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م).

٩١ ـ تطبيق الشريعة الإسلامية.

دار المكتبي، دمشق، (٢٠٠٠م).

سبق نشره في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة الكويت، السنة الرابعة، العدد التاسع (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م) تحت عنوان: (تطبيق الشريعة الإسلامية واستمداد القوانين من معين الفقه الإسلامي).

٩٢ ـ اجتهاد التابعين: (ترجم إلى الفرنسية).
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠٠م).
وهو من أبحاث ملتقى الفكر الإسلامي السابع عشر بالجزائر (١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م)[1].

٩٣ ـ بيع العربون:
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠٠م).
سبق نشره في مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في جدة، العدد السابع (١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م).

٩٤ ـ عائد الاستثمار:
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠٠م).

٩٥ ـ نظام تعدد الزوجات:
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠٠م).

٩٦ ـ المحرمات وآثارها السيئة على المجتمع:
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠٠م).

٩٧ ـ قراءة معاصرة في الحديث النبوي:
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠٠م).

---

(١) ونشر في مجلة مجمع البحوث الإسلامية بإسلام آباد ـ الباكستان ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م وفي مجلة جامعة دمشق، المجلد الأول، العدد الأول، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٩٨ ـ أحكام الحرب في الإسلام وخصائصها الإنسانية: (ترجم إلى الفرنسية).

دار المكتبي، دمشق، (٢٠٠٠م).

وهو من أبحاث موسوعة الحضارة الإسلامية (آل البيت) في الأردن، كما نشر في مجلة الشريعة والقانون بجامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد الثالث (١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م) بعنوان: «أحكام الحرب الدولية المشروعة في نظر الإسلام والجوانب الإنسانية المميزة لها».

وترجم إلى الفرنسية ونشر في أبحاث شريعة الحرب في جميع الأديان بباريس.

٩٩ ـ الفقه المالكي الميسر: (في مجلدين)[١].

دار الكلم الطيب، دمشق، (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م).

١٠٠ ـ الذرائع في السياسة الشرعية والفقه الإسلامي:

دار المكتبي، دمشق، (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م).

١٠١ ـ الإيمان بالقضاء والقدر (٩١ سؤالاً و٩١ جواباً):

دار المكتبي، دمشق، (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م).

١٠٢ ـ ذكر الله تعالى (المفهوم والحالات):

دار المكتبي، دمشق، (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م).

١٠٣ ـ العلاقات الدولية في الإسلام.

دار المكتبي، دمشق (٢٠٠٠م).

---

(١) انظر الحاشية رقم١ من ص٥٠.

١٠٤ ـ الثقافة والفكر.
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠٠م).

١٠٥ ـ القيم الإسلامية والقيم الاقتصادية.
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠٠م).

١٠٦ ـ منهج الدعوة في السيرة النبوية.
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠٠م).

١٠٧ ـ القيم الإنسانية في القرآن الكريم.
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠١م).

١٠٨ ـ تجديد الفقه الإسلامي.
حوار مع د. جمال عطية، دار الفكر، دمشق (٢٠٠٠م).
ضمن سلسلة (حوارات لقرن جديد).

١٠٩ ـ الأسرة المسلمة في العالم المعاصر.
دار الفكر، دمشق (١٤٢٠هـ ـ ٢٠٠٠م).

١١٠ ـ حق الحرية في العالم.
دار الفكر، دمشق (١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م).

١١١ ـ العالمية والخاتمية والخلود.
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠١م).

١١٢ ـ سبل الاستفادة من النوازل والفتاوى والعمل الفقهي في التطبيقات المعاصرة.
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠١م).

١١٣ ـ الإسلام وأصول الحضارة الإنسانية.

دار المكتبي، دمشق (٢٠٠١م).

١١٤ ـ تاريخ التشريع الإسلامي.
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠١م).

١١٥ ـ أصول الفقه الحنفي.
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠١م).

١١٦ ـ حماية البيئة في الشريعة الإسلامية.
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠١م).

١١٧ ـ مكانة القدس في الأديان السماوية.
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠١م).

١١٨ ـ شرط الولاية في عقد النكاح.
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠١م).

١١٩ ـ الإنسان في القرآن.
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠١م).

١٢٠ ـ حقوق الأطفال والمسنين.
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠١م).

١٢١ ـ الوحدة الوطنية في المعيار الشرعي.
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠١م).

١٢٢ ـ الكتاب الفقهي الجامعي ـ الواقع والطموح ـ.
دار المكتبي، دمشق (٢٠٠١م).

١٢٣ ـ التفسير الوسيط (٣مجلدات).
دار الفكر، دمشق (١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م).

وهناك مجموعة من الكتب أَخذت طريقها إلى المطبعة

وستصدر تباعاً وهي :

١٢٤ ـ وحدة النفس الإنسانية .

١٢٥ ـ حفظ الصحة وسلامة البيئة مقصد تشريعي أساسي .

١٢٦ ـ اعتماد الشريعة الإسلامية مصدراً للتشريع خطوة في طريق الوحدة العربية والإسلامية .

١٢٧ ـ التصرفات في الديون بالبيع وغيره مع تطبيقاتها المعاصرة .

١٢٨ ـ حكم تعامل الأقليات الإسلامية في الخارج مع البنوك الربوية والشركات التي تتعامل بالربا .

وهذه الكتب الخمسة ستصدر عن دار المكتبي بدمشق ضمن سلسلة بين الأصالة والمعاصرة .

١٢٩ ـ الإسلام والحياة .

١٣٠ ـ رؤى إسلامية .

١٣١ ـ المعاملات المالية الحديثة والفتاوى المعاصرة .

وهذه الكتب الثلاثة ستصدر عن دار الفكر بدمشق .

وأما الكتب التي يقوم الآن بإعدادها فهي :

١٣٢ ـ فقه الكتاب والسنّة .

١٣٣ ـ قواعد الفقه الحنبلي :

حوالي ألف قاعدة في الفقه الحنبلي مستنبطة من كتاب المغني لابن قُدَامة المقدسي ـ عبد الله بن أحمد ـ (ت : ٦٢٠هـ) مخطوط في مجلد كبير : معدّ للطباعة .

ثانياً ـ في مجال العناية بالتراث الإسلامي

تغلب على الأستاذ المترجم ـ كما لاحظنا ـ ناحية التصنيف والتأليف والبحث العلمي الأكاديمي المستقل، ومع ذلك فإنه لم يهمل العناية بتراثنا الفكري والحضاري ـ تحقيقاً وتهذيباً ودراسةً وإخراجاً ـ. ومن هنا فإننا نرى أن له حفظه الله إسهاماً لا بأس به في مضمار بعث التراث الإسلامي وتقريبه للقارئ المعاصر، وسأذكر هنا ما أتمه الأستاذ من كتب وطُبع حتى الآن علماً بأنني سأورده حسب تاريخ صدوره مطبوعاً:

١ ـ **تخريج أحاديث (تحفة الفقهاء) لعلاء الدين السمرقندي** (ت: ٥٧٥هـ)[1].

بالمشاركة مع الأستاذ الشيخ محمد المنتصر الكتاني رحمه الله.

دار الفكر، دمشق (١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٤م).

٢ ـ جامع العلوم والحكم (شرح خمسين حديثاً نبوياً من جوامع الكلم) للحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ).

تحقيق وتخريج، طبعة دار الخير بدمشق، ١٩٩٣م، في مجلدين.

٣ ـ **النصوص الفقهية المختارة.**

دار الكتاب، دمشق (١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م).

---

(١) الكتاب المثبت بالحرف الأسود سيأتي التعريف به فيما يأتي.

٤ ـ تيسير المطالب نظم دليل الطالب: منظومة في فقه العبادات والمعاملات على المذهب الحنبلي في (١٤٧٦ بيتاً) نظم الشيخ عبد القادر القصاب الديرعطاني[1] (ت: ١٤٦٠هـ ـ ١٩٤١م).

تحقيق. مطبوع بآخر الجزء الرابع من كتاب الفقه الحنبلي الميسر بدار القلم عام (١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م).

٥ ـ مختصر الأنوار في شمائل النبي المختار ﷺ: لمحيي السنة الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٦هـ).

تحقيق وتخريج واختصار. (طبع دار المكتبي بدمشق ١٩٩٩م).

٦ ـ طريق الهجرتين وباب السعادتين: لابن قيّم الجوزية محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي (ت: ٧٥١هـ).

كتاب نفيس في العقيدة والتصوف والأخلاق. قام الأستاذ بإعادة ترتيبه وتقسيمه وتحقيقه وخدمته خدمة شاملة. (طبع دار الخير بدمشق ١٩٩٩م).

* * *

---

(١) انظر ترجمته، ص١٢ من هذا الكتاب.

ثالثاً ـ أبحاث مقدمة إلى الموسوعات الإسلامية والعربية

استكتب الدكتورَ الزحيلي القائمون على عدد من الموسوعات الإسلامية والعربية[1]، وقد استجاب حفظه الله تعالى لتلك الهيئات، وكتب عدداً لا بأس به من الأبحاث تجاوزت المئة والخمسين، وتراوحت صفحات البحوث التي قدمها لتلك الموسوعات بين ثلاث صفحات والسبعين صفحة.

وسأورد فيما يلي ثبتاً بعناوين تلك الأبحاث مرتبة على حروف المعجم، مبيناً عدد صفحات كل بحث، والموسوعة التي كتب البحث لها، مشيراً للموسوعة العربية الكبرى بـ(دمشق)، وللموسوعة الفقهية بـ(الكويت)، ولموسوعة الفقه الإسلامي في المعاملات بـ(جدة)، ولموسوعة الحضارة الإسلامية ـ آل البيت ـ بـ(عمّان)[2]:

١ ـ الاجتهاد: (٥ص) دمشق.

---

(١) أشرت في الفصل الأول إلى هيئات الموسوعات التي تعاون معها الأستاذ المترجم.

(٢) أما المواد الموسوعية التي كتبها لموسوعة دار الفكر للحضارة الإسلامية، وللموسوعة الإسلامية الميسرة التي صدرت عن دار صحارى بحلب فتجاوزت المئة، لذلك سأعرض عن ذكرها هنا.

٢ ـ أحكام الحرب وموجباتها وآثارها (الفرق بين الحرب والجهاد)[1]: (٤١ص) عمَّان.

٣ ـ الإسلام والإيمان والإحسان: (٥ص) دمشق.

٤ ـ الاستصناع: (١٧ص) جدة.

٥ ـ الأشربة: (٢٠ص) الكويت.

٦ ـ الأصولية: (١٠ص) دمشق.

٧ ـ الإفتاء: (٣ص) دمشق.

٨ ـ الإلحاد والزندقة: (٥ص) دمشق.

٩ ـ أموال الحربين: (٢٧ص) الكويت.

١٠ ـ أهل الذمَّة: (١٥ص) دمشق.

١١ ـ أهل الكتاب: (١٥ص) دمشق.

١٢ ـ البدعة: (٥ص) دمشق.

١٣ ـ تبصير المسلمين لغيرهم بالإسلام (أحكامه وضوابطه وآدابه): (٣٢ص) عمَّان.

١٤ ـ التمثيل السياسي في الإسلام: (٢٥ص) الكويت.

---

(١) نشر هذا البحث أيضاً في العدد الثالث من مجلة الشريعة والقانون بجامعة الإمارات ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م؛ وأعيد نشره في سلسلة بين الأصالة والمعاصرة ١٩٩٥م، وقد ترجم إلى الفرنسية ونشر مع أبحاث (شريعة الحرب في جميع الأديان) بباريس.

١٥ ـ ابن الجزري: (١٠ص) دمشق.

١٦ ـ الجهاد: (٣٠ص) دمشق.

١٧ ـ الحرابة ـ المقاتلة ـ: (١٠ص) دمشق.

١٨ ـ الرسول والنبي: (٥ص) دمشق.

١٩ ـ دابة الأرض: (٥ص) دمشق.

٢٠ ـ دار الحرب ودار الإسلام: (٢٠ص) الكويت.

٢١ ـ دار العهد ودار البغي: (١٠ص) دمشق.

٢٢ ـ الدعوة الإسلامية ـ الوسيلة، المنهج، الهدف: (٣١ص) عمَّان.

٢٣ ـ الدولة الإسلامية: (٧٠ص) الكويت.

٢٤ ـ الشورى في العصور العباسية فكراً وممارسة: (٣٨ص) عمَّان.

٢٥ ـ الضرورة: (٢٠ص) الكويت.

٢٦ ـ عائد الاستثمار: (٢٩ص) جدة.

٢٧ ـ عبد الوهاب خلاف: (٥ص) دمشق.

٢٨ ـ عقار: (٣٠ص) الكويت.

٢٩ ـ العلم والإيمان وقضايا الشباب[1]: (١٤ص) عمَّان.

---

(١) سبَقَ أنْ نشر في رومة من قبل المجلس البابوي للحوار بين الأديان، وذلك ضمن أعمال ندوة (التعليم الديني في المجتمع المعاصر). ثم أعاد الأُستاذ=

٣٠ ـ غصب: (٣٠ص) الكويت.

٣١ ـ فسخ: (٤٠ص) الكويت.

٣٢ ـ قيام: (٢٧ص) الكويت.

٣٣ ـ متى يجنح إلى السلم؟: (٤٠ص) الكويت.

٣٤ ـ المرابحة: (١٥ص) الكويت.

٣٥ ـ المزارعة: (٢٠ص) جدة.

٣٦ ـ هل الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم السلم أم الحرب؟: (٤٠ص) عمّان.

٣٧ ـ الوصية: (٤٠ص) الكويت.

* * *

= النَّظر فيه، وأجرى عليه التعديلات المناسبة ليُنشر ضمن سلسلة بين الأصالة والمعاصرة، حيث صدر مطبوعاً ضمنها ١٩٩٧م. كما مرَّ.

رابعاً ـ الأبحاث التي تقدم بها إلى المؤتمرات الدولية والندوات العلمية والفكرية

وسأقتصر هنا على ذكر الأبحاث التي قدمها الأستاذ إلى المؤتمرات، والندوات، والهيئات، وجرى نشرها عن طريق تلك الهيئات[1]، مما لم أذكره ضمن قائمة مؤلفاته السابقة، فإن الكثير من الأبحاث التي قُدِّمت واعتمدت في المحافل العلمية: (المؤتمرات وغيرها) قام الأستاذ بإعادة النظر فيها، ونشرت ضمن (سلسلة بين الأصالة والمعاصرة).

هذا وسأذكر إلى جانب كل بحث عدد صفحاته، ومكان نشره وتاريخه. علماً بأنني سأرتبها حسب تسلسلها الهجائي:

١ ـ أثر الباعث والنية في العقود والفسوخ والتروك: (٢٧ص).

مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة الكويت، السنة الثانية، العدد الثالث (١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م).

٢ ـ إسقاط الدين عن الزكاة: (١٧ص) نشر ضمن أبحاث الهيئة العالمية لقضايا الزكاة المعاصرة في الكويت.

٣ ـ إقليمية الشريعة والقضاء في ديار الإسلام: (١٠ص).

مجلة المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ١٩٧٨م.

---

(١) أو جرى نشرها في مجلات علمية محكَّمة.

٤ ـ أهمية الحفاظ على الحكومة الإسلامية: (١٦ص) من أبحاث مؤتمرات الوحدة الإسلامية في إيران (١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م).

٥ ـ بدل الخلو: (٥ص)

مجلة مجمع الفقه الإسلامي بجدة، العدد الرابع، الجزء الثالث (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م).

وفي مجلة الشريعة والقانون بجامعة الإمارات، العدد الثاني (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م).

٦ ـ بيع الاسم التجاري والتراخيص: (٣ص).

مجلة مجمع الفقه الإسلامي بجدة، العدد الخامس، الجزء الثالث (١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٨م).

وفي مجلة الشريعة والقانون بجامعة الإمارات (١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٨م).

٧ ـ التعويض عن الضرر: (٢٦ص).

مجلة البحث العلمي والتراث الإسلامي بمكة المكرمة ـ جامعة الملك عبد العزيز، العدد الأول (١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م).

٨ ـ زراعة عضو استؤصل في حد: (١٠ص).

مجلة الشريعة والقانون بجامعة الإمارات، العدد الرابع (١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م).

وفي مجلة مجمع الفقه الإسلامي بجدة، العدد السادس، الجزء الثالث (١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م).

٩ ـ زكاة الأسهم في الشركات: (١٣ص).

مجلة مجمع الفقه الإسلامي بجدة، العدد الرابع، الجزء الأول (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م).

١٠ ـ السوق المالية: (٣٠ص).

مجلة مجمع الفقه الإسلامي بجدة، العدد السادس، الجزء الثاني (١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م).

وفي مجلة الشريعة والقانون بجامعة الإمارات، العدد الرابع (١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م).

١١ ـ السيوطي إمام التفسير بالمأثور في القرن العاشر: (١٢ص).

مجلة التراث العربي بدمشق (١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م).

ونشر في أعمال ندوة السيوطي في جامعة مؤتة بالأردن (١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م) بمناسبة مرور خمسمئة عام على وفاة جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ).

١٢ ـ الضرورة والحاجة وأثرهما في الأحكام الشرعية: (٤٠ص).

نشر ضمن أعمال أسبوع الفقه الإسلامي ـ دورة الرياض ـ ١٩٧٧م.

١٣ ـ العام والخاص والمطلق والمقيد: (٤٢ص).

نشر ضمن كتاب المؤتمر الرابع للفقه المالكي بأبو ظبي (١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م).

١٤ ـ عقد الاستصناع: (١٧ص).

مجلة مجمع الفقه الإسلامي بجدة، العدد السادس (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).

١٥ـ عقد المقاولة: (٦ص).

مجلة الشريعة والقانون بجامعة الإمارات، العدد الثاني (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).

١٦ـ عقود الاختيارات: (٩ص).

مجلة مجمع الفقه الإسلامي بجدة، العدد السادس (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).

١٧ ـ فلسفة العقوبة في الإسلام: (٤٨ص).

ضمن أعمال مؤتمر حاجة البشرية إلى تطبيق الشريعة الإسلامية، في الكويت ١٩٩٣م.

١٨ ـ مجالات العلاقات الدولية في الإسلام: (٢٢ص).

مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية في الرباط ١٩٩٥م.

١٩ ـ المصلحة المرسلة: (٢٥ص).

نشر ضمن أعمال ندوة الفقه الإسلامي في سلطنة عمان (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).

٢٠ ـ مصرف الزكاة (في الرقاب): (٢٠ص).

نشر ضمن أبحاث الهيئة العالمية لقضايا الزكاة المعاصرة في الكويت

ونشرته مجلة الشريعة والقانون بجامعة الإمارات، العدد الرابع (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م).

٢١ ـ مصرف الزكاة (العاملين عليها): (٢٧ص).

نشر ضمن أبحاث الهيئة العالمية لقضايا الزكاة المعاصرة في الكويت.

٢٢ ـ مصرف الزكاة (المؤلفة قلوبهم): (٢٠ص).

نشر ضمن أبحاث الهيئة العالمية لقضايا الزكاة المعاصرة في الكويت.

٢٣ ـ نظام التوبة وأثره في إسقاط العقوبات: (٤١ص).

نشر ضمن أبحاث الحلقة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة التابعة لجامعة الدول العربية ١٩٧٠م.

* * *

خامساً ـ المقالات

لم يقتصر الأستاذ في كتابته على الكتابة العلمية التخصصية، بل كتب أيضاً المقالة، في عدد من المجلات الصادرة في عدد من البلاد العربية والإسلامية، علماً بأن تلك المقالات تتسم في الأعم الأغلب بالطابع الفقهي، وإن لم تخل من التوجيه التربوي، وله مقالات في الدعوة، وفي بعض المناسبات الإسلامية والأعياد والمواسم الدينية.

هذا وقد ناف عدد المقالات التي نشرت له إلى يومنا هذا على المئة، معظمها توزع على ثلاث مجلات هي:

١ ـ مجلة حضارة الإسلام الدمشقية، ونشرت للأستاذ ما بين سنتي ١٩٦٣ ـ ١٩٦٨م (٢٥ مقالاً).

٢ ـ مجلة الوعي الإسلامي الكويتية، ونشرت له مابين سنتي ١٩٦٦ ـ ١٩٨١م (٣٠ مقالاً).

٣ ـ مجلة نهج الإسلام الدمشقية، وتنشر له منذ عام ١٩٨١م وحتى الآن (٣٥ مقالاً).

ونشرتْ له عدد من المجلات الأخرى مقالات قليلة، ومن هذه المجلات:

ـ مجلة المنهل (الرياض).

ـ مجلة منار الإسلام (أبو ظبي).

- مجلة كلية الشريعة بالأزهر (القاهرة).

- مجلة الهداية (تونس).

- مجلة هدي الإسلام (الأردن).

- مجلة الأصالة (الجزائر).

- مجلة العالم (لندن).

- مجلة الثقافة الإسلامية الصادرة عن المستشارية الإيرانية (دمشق).

- مجلة المنهج (بيروت).

ولا أرى أن أطيل بذكر عناوين تللك المقالات وتواريخ نشرها ففيما ذكرت له من كتب ومصنفات وتحقيقات كفاية. والله الموفق.

* * *

ب ـ التعريف بأهم مؤلفاته

١ ـ آثار الحرب في الفقه الإسلامي

٢ ـ الفقه الإسلامي وأدلته

٣ ـ التفسير المنير

٤ ـ الفقه الإسلامي في أسلوبه الجديد

٥ ـ نظرية الضرورة الشرعية

٦ ـ نظرية الضمان

٧ ـ أصول الفقه الإسلامي

٨ ـ الذرائع في السياسة الشرعية

٩ ـ العلاقات الدولية في الإسلام

١٠ ـ جهود تقنين الفقه الإسلامي

١١ ـ شرعة حقوق الإنسان في الإسلام

١٢ ـ الفقه الحنبلي الميسّر

١٣ ـ العقود المسماة في قانون المعاملات المدنية الإماراتي

١٤ ـ الأصول العامة لوحدة الدين الحق

١٥ ـ القرآن الكريم (بنيته التشريعية وخصائصه الحضارية)

١٦ ـ القصة القرآنية

١٧ ـ تخريج أحاديث تحفة الفقهاء للمسرقندي

١٨ ـ النصوص الفقهية المختارة

١٩ ـ الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز

٢٠ ـ الوجيز في أصول الفقه

٢١ ـ التفسير الوسيط

* * *

١ ـ آثار الحرب في الفقه الإسلامي
دراسة مقارنة

هذا الكتاب هو الأطروحة التي تقدم بها الأستاذ الزحيلي للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق (اختصاص: شريعة إسلامية) من كلية الحقوق بجامعة القاهرة، وقد نال به الدرجة بمرتبة الشرف الأولى مع التوصية بتبادل الرسالة مع الجامعات الأجنبية، وكانت مناقشته بتاريخ: ١٥ رمضان ١٣٨٢هـ ـ ٩/ ٢/ ١٩٦٣م.

وقد أوصى أحد أعضاء لجنة الحكم بضرورة ترجمة هذه الرسالة إلى اللغات الأجنبية لتعم الفائدة منها، ولتصحيح الكثير من الأخطاء الشائعة عن مبدأ الجهاد في الشريعة الإسلامية.

أما العلامة الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله فقد قال عنه: «الحق يقال: لم يدع الأستاذ صغيرة ولا كبيرة في الحرب وآثارها إلا أتى بها».

ولقد لقي هذا الكتاب ترحيباً عظيماً لدى ظهوره مطبوعاً لأول مرة، وانهالت على المؤلف حفظه الله رسائل الشكر والتقريظ من علماء وباحثين وهيئات عربية وإسلامية ودولية، وما ذلك إلا لجدّة البحث وجدّيته، وكونه أول بحث من نوعه يفيض القول ويبسط البيان في موضوع السلم والحرب في الإسلام والقانون الدولي العام.

وقد حدّد المؤلّف أسباب اختياره لهذا الموضوع بالنقاط الآتية:

١ ـ بيان الحق فيما يتصل ببعض نواحي الجهاد، الذي شغل

المستشـرقين الذين كتبـوا فيه وفـق ما أمـلاه عليهـم التعصب والهـوى والكراهية[1].

٢ ـ نزوع أكثر الباحثين من أصحاب الرسائل الجامعية (الدكتوراه والماجستير) إلى العناية ببحث بعض النواحي التي تتصل بالفقه المدني، وبالتالي فإن الأستاذ أَحبَّ أن يسدّ ثغرة في ميدان الفقه والتشريع الإسلامي تحتاج إلى عرض أحكامها عرضاً حديثاً، وهذه الثغرة هي ميدان (الفقه الدولي العام)[2].

---

(١) أرى من المناسب هنا أنْ أورد ما سطَّره الأستاذ حفظه الله في (ص٩٥) حاشية رقم (٥) من الكتاب حيث قال: «يخاف الغربيون لا سيما الإنكليز من ظهور فكرة الجهاد في أوساط المسلمين حتى لا تتوحد كلمتهم، فيقفوا أمام عدوانهم. ولذلك يحاولون الترويج لفكرة نسخ الجهاد، وصدق الله العظيم إذ يقول فيمن لا إيمان لهم: ﴿فَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُّحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا ٱلْقِتَالُ رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ ٱلْمَغْشِىِّ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْمَوْتِ﴾ [محمد: ٢٠].
ويقول: «ولقد قابلت المستشرق الإنكليزي (أندرسن) في مساء يوم الجمعة ٣/ ٦/ ١٩٦٠م فسألته عن رأيه في الموضوع، فكان من نصيحته لي أن أقول: «إن الجهاد اليوم في رأيه لا يتفق مع الأوضاع الدولية الحديثة، لارتباط المسلمين بالمنظمات العالمية والمعاهدات الدولية، ولأن الجهاد هو وسيلة لحمل الناس على الإسلام، وأوضاع الحرية ورقي العقول لا تقبل فكرة تفرض بالقوة؟!!».
أقول: لا أدري من الذي يقول: إن الجهاد وسيلة لحمل الناس وإكراههم على الإسلام، وقد ثبت تاريخياً أن الإسلام لم ينتشر بالسيف. وانظر ما يلي في بيان مفهوم الجهاد في الإسلام، وما ذكر الدكتور الزحيلي.

(٢) معلوم سبق فقهاء المسلمين إلى التصنيف في إطار القانون الدولي العام، وكانوا يسمونه: (السِّيَر) ومن أشهر من صنّف في هذا الباب من أئمة المتقدمين: الإمام الأوزاعي (ت: ١٥٧هـ) وله كتاب (السِّير) ولأبي يوسف القاضي كتاب في الرد عليه، ويعدّ الإمام محمد بن الحسن الشيباني (ت: ١٨٩هـ) فارس ميدان هذا الباب، الذي وضع فيه (السِّير الصَّغير)، و(السِّير الكبير) في خمسة مجلدات.

٣ ـ أهمية الموضوع، فإن البحث فيه يحقق التقارب بين الشرق والغرب، ويزيل أوجه الخلاف بينهما فيما يخدم قضية السّلم العالمي والأمن الجماعي، وخاصة بعد أن نصَّت المادة(٣٨) من قانون محكمة العدل الدولية على اعتبار أحكام الشريعة الإسلامية من مصادر القانون.

وأما منهج البحث فقد سار فيه على هدي الطريقة العلمية الموضوعية التاريخية المقارنة، مع تأصيل الموضوعات، ودعمها بالأدلة بعد تحقيقها ومناقشتها، معتمداً على النصوص من كتاب الله وسنة نبيه الصحيحة، مع الرجوع إلى أقوال الفقهاء، فإن لم يجد نصاً في المسألة المبحوثة لجأ إلى معيار المصلحة العامة والاستحسان، لأن علاقة المسلمين بغيرهم من الأمم ترجع ـ في رأيه ـ إلى الاجتهاد في رعاية المصلحة العامة والعدالة.

وقد قارن بين المذاهب الإسلامية المختلفة[1] على نهج موسوعة الفقه الإسلامي تقريباً، وبعد المقارنة بينها يستخلص ماقدَّر أنه الأصوب، ثم يقارن الرأي المختار بما عليه الوضع في القانون الدولي بدون انتهاج تقريب مفتعل لإيجاد أوجه التماثل بين الشريعة الإسلامية والقانون، وذلك ليحافظ على طابع الفقه الإسلامي ونظامه المستقل، ومقصوده النهائي من هذه المقارنة الوصول إلى إظهار سمو الشريعة، وسبقها، وبيان أنها تهدف إلى تحقيق مكارم الأخلاق وتقنين المُثل العليا.

وأما خطة البحث فإنها سارت على النحو التالي:

---

(١) المذاهب التي قارن بينها هي المذاهب الفقهية الأربعة عند أهل السنة، والمذهبين الإمامي والزيدي عند الشيعة، والمذهب الإباضي (واقتصر فيه بالرجوع إلى كتاب النيل وشرحه للشيخ محمد أطفيّش: ت١٣٣٢هـ)، والمذهب الظاهري (واعتمد فيه على المحلى لا بن حزم الأندلسي: ت٤٥٦هـ).

تقديم: بين فيه أهمية الموضوع، وطريقة البحث، وخطته.

الباب التمهيدي: عموميات عن الحرب، وفيه فصلان:

الفصل الأول: تعريف الحرب في الشرع والقانون، وتاريخ الحروب، وعلاقة المسلمين بغيرهم، وما يتفرع على ذلك.

الفصل الثاني: كيفية(طرق) إعلان الحرب وبدءها.

الباب الأول: الآثار المترتبة على قيام الحرب.

الفصل الأول: انقسام الدنيا إلى دارين أو ثلاثة.

الفصل الثاني: أثر الحرب في العلاقات السلمية.

الفصل الثالث: أثر الحرب في العلاقات السياسية الدولية:

المبحث الأول: أثر الحرب في العلاقات الدبلوماسية.

المبحث الثاني: أثر الحرب في المعاهدات.

الفصل الرابع: الأسرى والجرحى والمرضى والقتلى.

الفصل الخامس: أثر الحرب في الأشخاص والأموال:

المبحث الأول: أثر الحرب في الأشخاص.

المبحث الثاني: أثر الحرب في العلاقات التجارية.

المبحث الثالث: أثر الحرب في أموال العدو.

الباب الثاني: الآثار المترتبة على انتهاء الحرب.

الفصل الأول: انتهاء الحرب بالإسلام وآثاره.

الفصل الثاني: انتهاء الحرب بالصلح (المؤقت أو المؤبد) وآثاره.

الفصل الثالث: انتهاء الحرب بالفتح وآثاره.

الفصل الرابع: انتهاء الحرب بترك القتال.

الفصل الخامس: في التحكيم وانتهاء الحرب به.

الخاتمة: ذكر فيها نتائج البحث، وفي نهاية المطاف خلص إلى القول:

«يمكننا أن نستخلص من دراستنا أسساً جديدة للتنظيم الدولي الحاضر بشكل يكفل تماماً صيانة السلم العالمي، وتلك الأسس مستمدة من أصول الدعوة الإسلامية ومبادئها الدولية:

١ ـ إقامة الأمن الجماعي على أساس المعاهدات، ورعاية حرمة الميثاق على أن تلك الحرمة من وحي العقيدة والإيمان.

٢ ـ تنظيم العلاقات الدولية على أساس سيادة روح الإنسانية، ومبدأ التعاون والإخاء الشامل بين الأمم، والاهتداء بهدي الأديان السماوية.

٣ ـ نبذ مبادئ القوميات والعنصريات والوطن والجنسية، لأنها أساس لكثير من المنازعات الدولية، ثم ربط الأسرة البشرية بالروابط المعنوية والأسس الفكرية، لأنَّ ذلك أدعى للطمأنينة والسلام، وأجدى للناس جميعاً.

٤ ـ منع استخدام القوة إلا للدفاع عن النفس.

٥ ـ إقرار مبادئ الحرية والعدالة والمساواة وتصفية الاستعمار، لأن التنافس الاستعماري من أسباب اضطراب العلاقات الدولية.

٦ ـ تسخير موارد الطبيعة والطاقات البشرية والآلية لخير العالم

وتوزيعها على أساس العدل والصالح العام.

٧ ـ سيادة مبدأ الخلق والضمير والرحمة والصراحة».

وأخيراً: فقد ذيل المؤلف ـ زاده الله توفيقاً ـ هذا الكتاب بملحق تحت عنوان: (قانون حرب إسلامي)(١) وذلك حرصاً منه على بيان صلاحية الإسلام لكل زمان ومكان، ومشروع القانون الذي صاغه مكون من (٥٤ مادة) مقسمة على النحو التالي:

الباب الأول: العلاقات العامة في الإسلام (٢٨ مادة).

الباب الثاني: أشخاص العدو وأمواله (١٢ مادة).

الباب الثالث: طرق إنهاء الحرب (١٤ مادة).

هذا وقد طبع الكتاب للمرة الأولى في المكتبة الحديثة بدمشق (١٣٨٢هـ ـ ١٩٦٣م) وبلغت عدد صفحاته (٨٩٠ ص) بما فيها الفهارس. وصدرت الطبعة الرابعة عن دار الفكر بدمشق ١٩٩٢م.

كما ترجم إلى اللغة الفرنسية، ونال به بعضهم درجة الدكتوراه من السوربون، بعد تلخيصه.

وقبل أن أسدل الستار عن هذا الكتاب سأشير إلى سؤالين من الأهمية بمكان، تعرض لهما الأستاذ في كتابه وأجاب عنهما:

---

(١) أقول: أود أن أوصي الجامعات والكليات الإسلامية أن توجه الطلاب الذين يقومون بإعداد رسائل علمية في مفردات الفقه الإسلامي لأن يضعوا ملاحق في رسائلهم تتضمن قانوناً مقترحاً للمسائل التي تناولها البحث، على غرار مواد القوانين الوضعية، وأرى أنه إن نفذت هذه الفكرة فلن يمضي وقت طويل حتى يجتمع لدينا مشروع لقوانين إسلامية تتناول كافة مناحي الحياة المعاصرة.

السؤال الأول: ما فائدة دراسة آثار الحرب مع أن الحرب محرَّمة في القانون الدولي، ومخالفة لأحكامه؟.

وجاء جوابه حفظه الله على السؤال، بأن التحريم القانوني لا ينفي إمكان نشوب الحرب من الناحية الواقعية على نطاق واسع بين الدول التي انضمت لنظام منع الحرب، فما زال للقتال شأن واقعي في العصر الحاضر(١).

السؤال الثاني: هل الجهاد في الإسلام دفاعي أم هجومي؟.

وقد بيَّن في جوابه أن هذا التقسيم لا ينطبق على نظام الجهاد الإسلامي، ولا يصح أن يوصف الجهاد بأنه هجومي، ولا أن يوصف بأنه دفاعي، وقال: «إن الجهاد الإسلامي من نوع خاص، ليس هجومياً ظالماً للعالم، وليس مجرد دفاع عن حدود الوطن والمصالح، فهو بكلمة موجزة:

وسيلة في يد ولي الأمر لحماية نشر الدعوة أو للدفاع عن المسلمين»(٢).

* * *

---

(١) آثار الحرب، ص٢٥.
(٢) آثار الحرب في الفقه الإسلامي، ص١٢٤ ـ ١٢٥.

٢ ـ الفقه الإسلامي وأدلَّته[١]

طبع للمرة الأولى في دار الفكر بدمشق عام (١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م).

يمثل هذا الكتاب ذروة عطاء المؤلف في مجال الفقه الإسلامي، حيث أفرغ فيه غاية جهده، وخلاصة عمره في الكتابة والتأليف والدراسة والتدريس، حتى أصبح هذا الكتاب درة في بابه، وأقبل عليه جمهور المسلمين وخاصتهم ينهلون من معينه، ويستفيدون من تجربته.

هذا وقد مهَّد المؤلف حفظه الله في تقديمه للكتاب ببيان دافعه للتأليف فقال: «مما لا شك فيه أن الفقه الإسلامي بحاجة ماسة إلى كتابة حديثة فيه، تبسط ألفاظه، وتنظم موضوعاته، وتبين مرامِيه، وتربط اجتهاداته بالمصادر الأصلية له، وتيسر للباحث طريق الرجوع إليه للاستفادة منه في مجال التقنين...»[٢].

ثم قال: «وبما أنني ما زلت مؤمناً بأن المستقبل للإسلام وفقهه وتشريعاته، وإنْ عطَّل بعض الناس الانتفاع بنظامه بالقوانين الوضعية المستوردة فإني حريص على بيان أحكام هذا الفقه؛ لأنَّ ذلك التعطيل ردَّة موقوتة ليس لها دعائم بقاء أو استقرار أو احترام في أذهان المسلمين، بدليل ظهور صحوة مباركة في بداية هذا القرن الخامس عشر الهجري،

---

(١) وانظر تعريفاً إجمالياً بهذا الكتاب في (التشريع الإسلامي في القرن الرابع عشر الهجري، ص٤٠٢ ـ ٤٠٣ وهو مطبوع بآخر كتاب تاريخ التشريع الإسلامي للسايس.

(٢) الفقه الإسلامي وأدلته: ١/٦.

وبـروز اتجاه قوي نحو العودة بالفعل لتطبيق الشريعة الإسلامية في شتى المجالات، وقد بـدأَتْ فعلاً لجان علمية متخصِّصـة تنفذ قرارات وزراء العدل العرب بوضع قانون موحد مستمد من الشريعة الإسلامية في النِّطاقين المدني والجنائي»[١].

هذا وقد سـار الأستاذ المؤلف في هذا الكتـاب على خطة محكمة واضحة البنيان جلية المعالم، ولا غرو فالتأليف العلمي شغله الشاغل، وقد صقلته التجربة المتتابعة في التصنيف الفقهي المتميز، وتوَّج ذلك كله احتكاكه المباشر بالنشاط العلمي والبحثي الأكاديمي.

ويمكننا أن نوجز منهجه بما يلي:

١ ـ اعتمد في استنباط الأحكام الشرعية على المصادر التشـريعية الإسـلامية النقلية والعقليـة وهي: الكتـاب الكريم، والسـنة المطهرة، والاجتهاد بالرأي المعتمد على روح التشريع.

٢ ـ اقتصر في المقارنة بين المذاهب الفقهية الإسلامية المعمول بها على مذاهب أهل السُّنَّة الأربعة (الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية) وكان يتجاوزهـا في بعض الموضوعات إلى بعض المذاهب الإسـلامية الأخرى كالإمامية والإباضية...[٢].

وقد اعتمـد فيما يورده من آراء وأقـوال لأصحاب المذاهب على المؤلفات المعتمدة الموثوقة في كل مذهب، وكان يحيل على المصادر التي عليها مدار الفتوى، والعمل في كل مذهب منها.

---

(١) الفقه الإسلامي وأدلته: ١/ ٧ـ٨.

(٢) كما قـارن في بعض الموضوعـات بين المذاهب الفقهيـة من جهـة وما عليـه القوانين الوضعية من جهة أخرى.

وقد علل اتباعه لهذا المنهج المقارن بين المذاهب بأن هذا النوع من الدِّراسة والبيان لفقه المذاهب الأربعة لقي «إقبالاً شديداً، وحرصاً تاماً على المطالعة والاستفادة، وهو يتَّفق والاتجاه العالمي للدراسات المقارنة، ويضعف العصبية المذهبية أو يزيلها من النفوس»[1].

هذا وقد حاول «دائماً التنويه بالرأي الموحَّد بين فقهاء المذاهب، لا في مجرد العناوين لأحكام فقهية، بل في الشروط والتفصيلات أيضاً»[2]

٣ ـ عني بتخريج الأحاديث التي أوردها مستدلاً بها، وبيَّن صحّتها، ونوَّه بأنَّ ما سكت عنه من الأحاديث فهذا يعني غالباً أنَّه مقبول[3].

٤ ـ استوعب مختلف الأحكام الفقهية للمسائل الأصلية، ووازن بين القضايا الفقهية في كل مذهب مع المذاهب الأخرى، وذلك ليتحقق التقابل بين الآراء، حتى يجد الباحث ضالته المنشودة ويروي ظمأه.

٥ ـ عني ببيان المسائل العملية التطبيقية، وحاول جهد المستطاع الابتعاد عن الفقه الافتراضي البعيد الحصول.

كما أهمل مسائل الرق والعبيد وما يتعلق بها من أحكام ـ لانتهاء مشكلته عالمياً ـ إلاَّ على سبيل الإلمام التاريخي واستكمال الصورة الفقهية.

٦ ـ رجَّح بين الآراء والأقوال المنقولة عن أئمة المذاهب وأصحاب

---

(١) الفقه الإسلامي وأدلته: ١/ ٩.

(٢) المرجع السابق نفسه.

(٣) جاء تخريجه للأحاديث مجملاً، وهو يعتمد في التخريج غالباً على كتب أحاديث الأحكام وشروحها مثل: (منتقى الأخبار مع شرح نيل الأوطار). أو كتب التخريج مثل: (نصب الراية) و(التلخيص الحبير) و(جامع الأصول لابن الأثير الجزري) و(مجمع الزوائد للهيثمي). ويذكر التخريج في الحواشي غالباً.

الفتاوى بحسب ما ظهر له من قوة الدليل ورجحانه، وإذا لم يصرِّح بالترجيح، فالأولى أن يُؤخذ ويُعمل برأي الأكثرين أو الجمهور.

وقد أشار هنا إلى رأيه في جواز التَّلفيق بين المذاهب، وجواز الأخذ بالأيسر (تتبع الرُّخص) عند الحاجة والضرورة.

٧ ـ تناول في كتابه العديد من المسائل والقضايا الفقهية المعاصرة مبيناً رأيه فيها، مستلهماً ذلك من قواعد التشريع العامة ومبادئه ومقررات الفقهاء.

٨ ـ أخيراً امتاز الكتاب بـ (سهولة الأسلوب، وتبسيط الكلام، وبيان الأمثال، والتنظيم الأقرب لفهم أهل العصر، وتحقيق الرأي الراجح في كل مذهب، ووضع الضوابط الكلية ليسهل التَّعرف على الأحكام من غير استطراد ولا بعثرة للمسائل)، وبذلك أصبح الفقه (قريب المنال بأسلوبه وتنظيمه وتبويبه) بحيث لم يبق (عذر لأحد في محاولة التخلص من الفقه الإسلامي بعد أن أزيل غموضه، ورفعت حواجز الوهم والتعقيد والصعوبة في فهمه من بطون الكتب القديمة الغاصة بثروة وكنوز لا مثيل لها في التاريخ)[1].

ويكفينا فخراً بأن أستاذنا حفظه الله ورعاه استطاع من خلال هذا الكتاب أن يضع بين أيدينا موسوعة فقهية موثقة تناولت كافة أبواب الفقه الإسلامي ومطالبه ومباحثه، في الوقت الذي لا تزال فيه عدد من المؤسسات الرسمية في بعض الدول العربية والإسلامية تخطو بخُطا وئيدة وخجولة محاولة إعداد موسوعة فقهية شاملة بالرغم مما تمتلكه تلك المؤسسات من إمكانات مادية وعلمية وبشرية، سائلين المولى جلَّت

---

(١) الفقه الإسلامي وأدلته: ١/ ١١.

قدرته أن يوفق القائمين على إعداد تلك الموسوعات لإخراجها فيتحقق على أيديهم ما يسرُّ المسلمين ويثلج صدورهم آمين.

وقبل أن ألج إلى أقسام الكتاب وتبويبه وتجزئته، أنبِّه إلى أن الأستاذ حفظه المولى تعالى يذكر عند كل مسألة يستعرضها في كتابه مكان وجودها في المراجع والمصادر المعتمدة في كل مذهب من المذاهب يذكر ذلك في حواشي الكتاب وهوامشه.

أقسام الكتاب وتجزئته:

افتتح الأستاذ كتابه بتقديم تناول فيه الأمور الآتية:

١ ـ الباعث على التأليف.

٢ ـ المنهج العلمي الذي اتبعه في تصنيفه لهذا المؤلَّف.

٣ ـ مقدمات ضرورية في الفقه الإسلامي تكلم فيها عن:

ـ معنى الفقه وخصائصه (عرَّف الفقه لغة واصطلاحاً، وبيَّن موضوعه، وخصائصه، ووجوب العمل به، وسبيل العودة إليه).

ـ تعريف الفقيه، والمفتي، والمذهب.

ـ ترجم لأئمة المذاهب الإسلامية الرئيسة المعمول بها ولتلامذتهم تراجم موجزة.

ـ مراتب الفقهاء والمجتهدين، ومراتب كتب الفقه.

ـ الاصطلاحات الفقهية العامة، والمصطلحات الخاصة ببعض المذاهب والمؤلفين في الفقه.

ـ أسباب اختلاف الفقهاء المجتهدين:

وفي آخر التقديم أورد خطة البحث، ومنهجه في بحث أبواب الفقه، حيث قسم الفقه الإسلامي إلى أقسام ستة[1] موزعة على ثمانية مجلدات ضخمة[2].

وقسم كل قسم من الأقسام الرئيسة إلى أبواب، والأبواب إلى فصول، وكسر الفصول على مباحث[3] إن احتاج الأمر إلى ذلك.

هذا وسأذكر فيما يلي أقسام الكتاب الرئيسة، وأهم الأبواب فيها:

القسم الأول: في العبادات وماله صلة بها كالأيمان، والنذور، والأضاحي، والذبائح، (صلة الإنسان بربه).

هذا وقد استغرق هذا القسم المجلدات الثلاثة الأولى من الكتاب.

القسم الثاني: النظريات الفقهية، وبحث فيه أهم النظريات العامة في الفقه الإسلامي.

وقد تناول في هذا القسم النظريات الآتية: نظرية الحق، نظرية الأموال، نظرية الملكية، نظرية المؤيدات الشرعية[4].

---

(١) تقدم هذه الأقسام الستة جدولٌ للمقاييس الشرعية، فذكر وحدات الأطوال، والمكاييل، والأوزان، والنقود، وبيَّن ما تساويه تلك الوحدات بالوحدات المعاصرة.

(٢) وفق تجزئة الطبعة الأولى، مع ملاحظة أنَّه طبع فيما بعد بـ(١١) مجلداً.

(٣) معنوناً كل باب وفصل ومبحث بعنوان مناسب دالّ على مضمونه، ويفتتح الكلام في كل مبحث بالمسائل المتفق عليها، مثنياً بالمسائل المختلف فيها، مستوعباً الكلام في كل مسألة مختلف فيها من خلال استعراض الحكم فيها في كل مذهب على حدة، مع ذكر دليله ومناقشته.

(٤) أي: الأحكام والتدابيرات التي شرعت لا لتنظيم علاقات الناس، وإنما لحملهم=

وألحق في آخر القسم أهم ما اقتبسه القانون المدني الوضعي من الفقه الإسلامي من المبادئ والنظريات العامة مثل: نظرية التعسف في استعمال الحق، ونظرية الظروف الطارئة، وحوالة الدين، وغيرها.

كما ذكر بعض التقنينات المدنية المأخوذة من الفقه الإسلامي[1].

وأكد في خاتمة هذا القسم على ضرورة العودة إلى تطبيق الشريعة الإسلامية، واستمداد القوانين منها قائلاً:

«وقد بيّنا هذا النموذج الذي استمده القانون المدني من الفقه ليكون عنواناً مشرقاً وبرهاناً ساطعاً على أن في شريعتنا الغراء كنوزاً خالدة لاتحتاج إلا إلى صياغة جديدة بروح العصر ومفاهيمه على منوال التقنينات الجديدة»[2].

هذا وقد استغرق هذا القسم (٣٤٠ص) الأولى من المجلد الرابع.

القسم الثالث: العقود (التصرفات المدنية والمالية).

وقد ابتدأ هذا القسم بالصفحة (٣٤١) من المجلد الرابع وانتهى بالصفحة (٤٨١) من المجلد الخامس.

القسم الرابع: الملكية وتوابعها. وقد تفرع إلى بابين:

الباب الأول: الملكية وخصائصها، افتتحه بتمهيد نبه فيه إلى أوجه اللقاء أو شبه التقاء بين النظامين الرأسمالي والاشتراكي من جهة، والنظام الإسلامي من جهة أخرى في تنظيم الملكية، وهذا لا يعني أن أحدهما

= على طاعة أحكام الشرع الأصلية.

(١) الفقه الإسلامي وأدلته: ٤/ ٣١٢ وما بعدها.

(٢) المرجع السابق: ٤/ ٣٣٩.

أخذ من الآخر، ولكن يعني أن النظام الإسلامي كان سباقاً في نظرته المتوازنة إلى تحقيق مصلحة الفرد والجماعة ـ أو الشعب والدولة ـ بما يكفل دعم الصالح العام[1].

الباب الثاني: توابع الملكية.

وبنهاية القسم الرابع انتهى المجلد الخامس من الكتاب.

القسم الخامس: الفقه العام[2]، ويراد به ما له صلة بالدولة أو بممارسة السلطة العامة على مواطنيها، كالقضاء، وإما بمباشرة علاقاتها الدولية مع الدول الأخرى.

وهذا القسم انساب في طياته ستة أبواب هي:

الباب الأول: الحدود الشرعية، استفتحه بتمهيد ذكر فيه:

ـ هدف العقوبة في الإسلام، وهو بناء مجتمع إسلامي عزيز وكريم ونظيف وآمن مطمئن.

ـ تعريف الحد لغة وشرعاً وأنواع الحدود.

ـ الفرق بين الحد والتعزير ـ نقلاً عن الإمام القرافي[3].

الباب الثاني: التعزير.

---

(١) كما نبه في التمهيد إلى أنه سبق في القسم الخاص بالنظريات الفقهية أن تناول بحث الملكية (تعريفها وأسبابها وأنواعها) وأنه في القسم الرابع أعاد بحثها على صورة أشمل مع بحث طبيعة الملكية الفردية في الإسلام.

(٢) ويقابله الفقه الخاص الشامل لعلاقات الأفراد فيما بينهم، أو علاقة الأفراد مع ربهم عزَّ وجلّ.

(٣) في كتابه الفروق: ٤/ ١٧٧ ـ ١٨٣.

الباب الثالث: الجنايات وعقوباتها (القصاص والديات).

الباب الرابع: الجهاد وتوابعه.

الباب الخامس: القضاء وطرق إثبات الحق.

الباب السادس: نظام الحكم في الإسلام (الأحكام السلطانية).

وهذا القسم استغرق كامل المجلد السادس.

القسم السادس: الأحوال الشخصية[1] (أحكام الأسرة). وقد اشتمل هذا القسم على أبواب ستة هي:

الباب الأول: الزواج وآثاره.

الباب الثاني: انحلال الزواج وآثاره.

الباب الثالث: حقوق الأولاد، من نسب ورضاع وحضانة وكفالة وولاية ونفقة.

الباب الرابع: الوصايا، وتناول فيه ما يعم الوصية، والإيصاء، وتصرفات المريض مرض الموت.

الباب الخامس: الوقف.

الباب السادس: الميراث: (الفرائض).

---

(١) يستعمل مصطلح (الأحوال الشخصية) في القانون ويراد منه:
١ - أحكام الأهلية والولاية والوصاية على الصغير. وقد تناول الأستاذ بحث هذه الأمور في قسم (النظريات الفقهية).
٢ - أحكام الأسرة (خطبة، وزواج، وطلاق، وآثار كلٍ).
٣ - أموال الأسرة (ميراث وفرائض - ووصايا - ووقف - ونحوها).

هذا وقد امتاز الباب المتعلق بالفرائض بكثرة المسائل التطبيقية التي تسهل فهم قواعد هذا العلم، الذي ورد في الخبر أَنَّه «نصف العلم، وأول ما ينسى من العلم»[1].

وينتهي القسم السادس بالصفحة (٤٤٢) من المجلد الثامن.

وفي الخاتمة: ذكر الأستاذ حفظه الله أنه لم يحص جميع ما أبانه الفقهاء من تفريعات وجزئيات، وذلك أنه كان مهتماً بوضع التصور المتكامل لبناء هيكل البحث وأصول الموضوع الفقهي، ثم قال:

«وقد تأكد لدي من الحرص على بيان دليل كل مذهب أن الاختلافات الفقهية ضرورة، ويعذر فيها الفقهاء»[2].

ثم قال: «ويستطيع المسلم أن يطمئن إلى ما أوردته من آراء المذاهب أن يقلد ما شاء منها بشرط أن لا يؤدي فعله إلى التخلص من ربقة التكاليف الشرعية، أو الوقوع في محظور أو معصية، أو العبث في التقليد، أو تتبع الرخص عبثاً لا لحاجة أو ضرورة أو عذر».

ثم إنه لم يُعن بذكر ما شذَّ من الآراء والأقوال والمذاهب.

وفي النهاية لم يخف فضيلته اعتزازه بهذا العمل الذي يَسَّر الفقه للمتعلم والمتفقه والباحث.

---

(١) أخرج ابن ماجه في الفرائض، باب الحث على تعليم الفرائض (رقم: ٢٧١٩)؛ والحاكم في مستدركه: ٤/ ٣٦٩ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا هريرة تعلموا الفرائض وعلموها، فإنه نصف العلم، وإنه يُنسى، وهو أول ما ينزع من أمتي»؛ ونحوه عند الترمذي (رقم: ٢٠٩١)؛ والدرامي (رقم: ٢٢١)؛ والحاكم (٤/ ٣٦٨) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) الفقه الإسلامي وأدلته: (٨/ ٤٤٣).

وبعد مسرد المراجع والمصادر التي اعتمدها في إعداد هذا الكتاب الموسوعة وضع فهرساً ألفبائياً لأهم المصطلحات والألفاظ الفقهية[1]، وقد استغرق الفهرس الألف بائي من (ص: ٤٦٥) من المجلد الثامن إلى نهايته (ص: ٧٤٣).

طبعات الكتاب:

لقد نال هذا الكتاب حظوة وقبولاً لدى المهتمين بالثقافة الإسلامية عامة ولدى الباحثين المهتمين بالفقه الإسلامي على وجه الخصوص، كما سارعت المجامع العلمية والجامعات والكليات الإسلامية إلى اقتنائه واعتماده أو أجزاء منه في إطار المقررات الدرسية[2]. فتعددت لذلك طبعاته وانتشرت نسخه:

---

(١) هنا أود أن أسجل توصية حبذا لو أخذت بها الكليات والمعاهد العلمية والجامعات المعنية بالبحوث الفقهية، وهي: إلزام الباحثين بوضع فهارس للمصطلحات الفقهية والقواعد والمسائل الأصولية على غرار ما صنف فضيلة الأستاذ في خاتمة موسوعته، وأن لا تقبل أي رسالة أو أطروحة جامعية فقهية أو أصولية ما لم يقم صاحبها بوضع فهرس من هذا القبيل، لأن هذا الفهرس أنفع وألصق بطبيعة البحوث الفقهية من فهارس الآيات أو الأحاديث أو الأماكن أو... والله الموفق.

(٢) لاحظت من خلال اطلاعي على كثير من الرسائل العلمية (الماجستير والدكتوراه) المقدمة إلى عدد من الكليات الإسلامية في مجال الفقه والقانون اعتماد بعض الباحثين بشكل كبير على كتاب الفقه الإسلامي وأدلته والتعويل عليه. كما اطلعت على عدد من البحوث الفقهية ـ المقدمة إلى بعض المجلات المحكّمة ـ استُلّت من ثنايا هذا الكتاب لم يُتعِب الباحث نفسه حتى بالعودة إلى المصادر التي أشار إليها فضيلة الأستاذ في كتابه.

فصدرت طبعته الأولى عام (١٩٨٤م) في ثمانيـة مجلدات، وصوِّرت هذه الطبعة عدداً من المرات.

وفي عام١٩٩١م صدرت طبعته الثانية وبلغ عدد مجلداتها تسعة مجلدات، حيث أضاف المؤلف مجلداً تاسعاً سماه (المستدرك) تناول فيه ـ أي المستدرك ـ بعض المسائل المذكورة في أصل الكتاب بصياغة جديدة، وأضاف مسائل جديدة كان تركها، والمسائل المضافة تعنى بشؤون مهمة في مجال العبادات وقضايا الدولة الإسلامية في نشأتها ومسيرتها وعلاقاتها وإدارتها المالية والخارجية، وفي شؤون المعاملات الاقتصادية، كما أورد في هذا المستدرك جميع قرارات مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي التي صدرت عن دوراته التسع. وعدد صفحات المستدرك (٩٧٦ص).

وفي عام (١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م) صدرت الطبعة الرابعة المعدلة وهي الثانية عشرة لما تقدمها من طبعات مصورة. وقد خرجت هذه الطبعة بحلة جديدة وتقسيم جديد مع تعديلات وتنقيحات مهمة وبلغت مجلدات هذه الطبعة (١١ مجلداً)[١].

وقامت دار الفكر بدمشق بإخراج الكتاب في برنامج حاسوبي على قرص ليزري مدمج (RAM C.D).

* * *

(١) وبلغ عدد طبعاته حتى عام (٢٠٠١م) ثلاثة وعشرون طبعة.

٣ ـ التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج[(١)]

إن من المسلَّمات التي لا تحتاج إلى برهان أنه ما من كتاب على وجه الأرض لقي من العناية والاهتمام شرحاً وتفسيراً ودراسة واستنباطاً، كما لقي «القرآن الكريم»، وإن نظرة سريعة في فهارس الكتب يجد فيها الناظر قائمة لا تحصى من كتب التفسير قديماً وحديثاً.

ويسأل كثير من الناس عادة عن أحسن كتب التفسير وأجودها وأيسرها تناولاً وفهماً، فإن أحيلوا إلى ما تركه سلفنا الصالح ربما تاهوا وعجزوا عن فهم عبائرهم وصعب عليهم تحقيق بغيتهم وغايتهم.

وإن أرشدوا إلى الجديد منها لم يجدوا ـ على نحو كاف ـ ضالتهم في دقة البيان والتعرف على وجوه وأسرار هذا الكتاب المجيد من كل الجوانب التي يعنى بها أبناء هذا العصر، فضلاً عن وقوع كثير من المتصدين للكتابة في هذه الأيام بنوع من الشذوذ الفكري والانحراف العلمي بدافع من التجديد والمعاصرة، وخاصة عند تفسير الآيات الكونية، أو الآيات الدالة على معجزات الأنبياء، أو آيات التوحيد والصفات.

لكل ذلك كان من الضرورة بمكان تجديد القديم في الأسلوب والعرض والبيان، والتزام منهج الاعتدال، وتقديم المادة العلمية بأسلوب معاصر، لا شذوذ فيه ولا شطط، ولا غرابة ولا إغراب.

---

(١) انظر تعريفاً إجمالياً لهذا التفسير في مجلة نهج الإسلام، بقلم أستاذي الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي حفظه الله.

فمما ينبغي على المتصدي لتفسير كتاب الله عز وجل ـ بعد أن يكون قد استوفى شروط المفسر[1] ـ بأن يبتعد عن استخدام آيات القرآن الكريم لتأييد بعض الآراء المذهبية، أو اتجاهات الفرق الإسلامية، أو التعسف في التأويل لتأييد نظرية علمية، وذلك لأنَّ القرآن الكريم أرفع بياناً، وأرقى مستوى، وأعلى شأناً من تلك الآراء والمذاهب والفرق والنظريات.

وليس القرآن الكريم كتاب علوم أو معارف كونية (كالفلك والفضاء، والطب والرياضيات، ونحوها) وإن وجدت فيه بعض الإشارات لحقائق كونية، وإنما القرآن كتاب هداية إلهية، وتشريع، ونور يهدي لعقيدة الحق وأصح مناهج الحياة وأصول الأخلاق والقيم الإنسانية العليا[2].

وهذا التفسير (التفسير المنير..) قدم فيه الأستاذ الدكتور محاولة جادة ليكون عصري الأسلوب والعرض، قديم الأصول والمادة، يجمع بين أصالة القديم وعراقته، وروعة الجديد وجاذبيته، تلبية لحاجة أهل هذا العصر.

وقد حدد المؤلف حفظه الله هدفه من هذا الكتاب بقوله:

«هدفي الأصيل من هذا المؤلَّف هو ربط المسلم بكتاب الله عزَّ وجلّ ربطاً علمياً وثيقاً، لأن القرآن الكريم هو دستور الحياة البشرية العامة والخاصة، للناس قاطبة، وللمسلمين خاصة، لذا لم أقتصر على بيان الأحكام الفقهية للمسائل بالمعنى الضيق المعروف عند الفقهاء... وإنما أردت إيضاح الأحكام المستنبطة من آي القرآن الكريم بالمعنى الأعم،

---

(١) انظر شروط المفسر في كتب علوم القرآن، وعلى سبيل المثال راجع: الإتقان في علوم القرآن للسيوطي: ٢/ ١١٩٧.

(٢) انظر التفسير المنير: ١/ ٨.

الذي هو أعمق إدركاً من مجرد الفهم العام، والذي يشمل العقيدة والأخلاق والمنهج والسلوك والدستور العام والفوائد المجنية من الآية تصريحاً أو تلميحاً أو إشارة، سواء في البنية الاجتماعية لكل مجتمع متقدم متطور، أم في الحياة الشخصية لكل إنسان»[١].

وقد حاول في هذا التفسير أن يجمع بين المأثور والمعقول، مستمداً من أوثق التفاسير القديمة والحديثة، ومن الكتابات والدراسات حول القرآن الكريم تـأريخاً، وبيان سبب النزول، وإعراباً يساعد في توضيح كثير من الآيات[٢].

وأضاف في طبعاته الأخيرة ما يتعلَّق بالقراءات القرآنية وتوجيهها.

كما ذكر أنه لن يطيل بذكر أقوال المفسرين، وإنما سيكتفي بذكر أَوْلى الأقوال بالصواب بحسب قرب اللفظ من لغة العرب وسياق النص[٣].

وقد أفصح الأستاذ الكريم عن موضوعيته في تفسيره فقال:

«ولست في كل ما أكتب متأثراً بأي نزعة معينة، أو مذهب محدد، أو إرث اعتقادي سابق لاتجاه قديم، وإنما رائدي هو الحق الذي يهدي إليه القرآن الكريم على وفق طبيعة اللغة العربية، والمصطلحات الشرعية، مع توضيح آراء العلماء المفسرين بأمانة ودقة وبعد عن التعصب»[٤].

هذا وقد رسم الأستاذ منهجه في هذا التفسير وفق ما يأتي:

---

(١) التفسير المنير: ١/ ٦.
(٢) المرجع السابق: ١/ ٧.
(٣) المرجع السابق: ١/ ٧.
(٤) المرجع السابق: ١/ ٧.

- افتتح تفسير كل سورة ببيان مجمل عنها يتناول فضلها وما اشتملت عليه من المبادئ والأحكام والأخبار.

- تقسيم الآيات القرآنية إلى وحدات موضوعية، يضع لكل وحدة منها عنواناً مناسباً.

- إيضاح وجه المناسبة بين المقاطع والوحدات الموضوعية.

- البدء بإيضاح الجانب اللغوي (إعراب، وشرح مفردات، ووجوه البلاغة) في كل وحدة موضوعية.

- إيراد أسباب النزول - إن وجدت - ملتزماً انتقاء الصحيح منها.

- سلط الضوء على قصص الأنبياء وأحداث الإسلام الكبرى التي تحدثت عنها آي القرآن الكريم معتمداً في كل ذلك على أوثق كتب التفسير مبتعداً عن الإسرائيليات.

- التفسير البياني للوحدة الموضوعية.

- إبراز ما يستنبط من الآيات مما يتصل بشؤون الحياة الإنسانية بكافة مرافقها، ويضع ذلك تحت عنوان: فقه الحياة والأحكام.

وقد التزم المؤلف حفظه الله ببيان مخرج الأحاديث التي يوردها والحكم عليها، كما يلاحظ أنه أشار أحياناً إلى بعض النظريات العلمية الثابتة الصحة التي تشير إليها الآيات دون اقتصار عليها، ولا قطع فيها، ولا تكلف في تأويل النص لأجلها.

وعني عناية جيدة ببيان الجانب الروحي والأخلاقي والسلوكي حسبما تمليه معطيات الإسلام في صورته المشرقة، دون شطط وانحراف وتكلف.

وقد بدأ تفسيره بمقدمة جعل عنوانها: «بعض المعارف الضرورية المتعلقـة بالقرآن الكريم» عرّف فيها (القرآن الكريم)، وتكلَّم عن كيفية نزولـه، وطريقة جمعه، والمكي والمدني، ورسم المصحف، وحكم الالتزام بالرسم العثماني، كما تحدث عن الأحرف السبعة، والقراءات السبع، والفرق بينهما، وعن مظاهـر الإعجاز في كتـاب الله عـزَّ وجلّ، ودلائـل الإعجاز، وعربيـة القرآن الكريم، ومدى إمكان ترجمتـه إلى اللغات الأخرى وحكم ذلك.

والخلاصة: فقد جمع الأسـتاذ حفظه الله في هذه المقدمـة كثيـراً مما هو منثور ومفرق في مقدمات التفاسير الكبيرة، وكتب علوم القرآن.

وللأستاذ الشيخ محمد كريّم راجح شيخ قراء الشام كلمة جامعة عن هذا التفسير يقول فيها: «هذا التفسير كتاب متميز، جرى فيه مجرى علمياً، بأسلوب علمي، كما جرى فيه مجرى مدرسياً بأسلوب تعليمي، بحيث يستفيد منه كل مطلع، لأنه مبسط العبارة، واضح الأسلوب، وكأني به حين كان يكتبه ينظر إلى العالم والطالب والعامي يخاطب كلاًّ منهم، فأي امرئ أخذ هذا التفسير يستفيد منه، ويجد فيه من المعاني اللطيفة، والاستنباطات المنيفة ما يحيل قارئه يعكف عليه، ويستزيد منه، جزى الله الشيخ خيراً وأعانه على مراده».

لكل ما تقدم نجد أن هذا التفسير أخذ موقعاً متميزاً في المكتبـة الإسـلامية، وتلقتـه المجامع العلمية الإسـلامية بيد القبول والامتنـان، واسـتحق عن جدارة جائـزة أحسـن كتاب في العلوم الإسـلامية[1] التي

(١) لعام(١٩٩٥م).

تمنحها الجمهورية الإسلامية الإيرانية، وقد جاء في حيثيات قرار الجائزة ما يلي:

«بعد دراسة وتقييم الكتب والمؤلفات التي وصلت إلى الأمانة العامة اختارت لجنة التحكيم الكتاب الآتي كأفضل كتاب مؤلف في مجال العلوم القرآنية (تفسير القرآن) واعتبرت مؤلفه مستحقاً الجائزة العالمية لكتاب العام في الجمهورية الإسلامية الإيرانية، والكتاب هو:

(التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج).

تأليف الدكتور وهبة الزحيلي.

ركز المؤلف ـ وهو رئيس قسم الفقه الإسلامي ومذاهبه في جامعة دمشق ـ في هذا التفسير الكبير والكامل وبشكل أكبر على ناحيتين مهمتين وهما: الناحية الأدبية والفقهية، متأثراً بالأدباء والفقهاء الكبار، والعلماء المعروفين القدامى من أهل السنة.

هذا ويمكننا أن نعتبر هذا التفسير من الأنواع المأثورة والعريقة لقدامى المفسرين المسلمين...».

طباعته وترجمته:

صدرت الطبعة الأولى لهذا التفسير عام (١٤١١هـ ـ ١٩٩١م) عن (دار الفكر بدمشق)، في (١٦) مجلداً في أكثر من (١٠٠٠٠) صفحة، وقد ختمه بفهرسة ألفبائية شاملة لكل ما ورد فيه من أسماء الأعلام والمواضع والقصص والموضوعات والمسائل الفقهية والعلمية والعقدية..

وقد تكررت طبعاته حتى بلغت سبعاً، وفي طبعته السابعة أضاف مختلف القراءات القرآنية وبيان توجيهها في اللُّغة.

بقي أن أقول: إن هذا الكتاب ولأهميته ترجم إلى اللغتين التركية والفارسية، كما تقوم دار الفكر حالياً بإصداره في قرص ليزري (RAM CD) مبرمجاً برنامجاً متعدد المنافذ والوسائط.

* * *

٤ ـ الفقه الإسلامي في أسلوبه الجديد

كتاب في مجلدين[1] تناول فيه بعض أبواب الفقه الإسلامي وهي :

«العقوبات الشرعية، وعقود التبرعات، الهبة، والوديعة والعاريّة، والإطلاقات والتوثيقات، الوكالة والكفالة، والحوالة والصّلح، والإكراه والجهاد، والمعاهدات وأحكام المرتدين، وأحكام الأراضي، والسبق والمفقود، واللقطة واللقيط، والقضاء وطرق الإثبات وأدب القاضي، والدعاوى».

وأما عن أسباب وضعه لهذا الكتاب فقد قال حفظه الله : «إن الدارس للفقه يشعر في كثير من الأحيان بصعوبة في: فهم عبارات الفقهاء، وفي بحثه عن أحكام جزيئات المسائل المتناثرة في بطون الكتب»[2] ومن ثمّ فقد قصدت إلى تبسيط الأحكام، وتيسير إدراك دقائقها مدعومة بالأدلة، إذ بمعرفة الدليل يتبين وجه الحق في الحكم، ويتضح طريق العمل بما هو راجح من الأقوال الموافقة للكتاب والسنة.

وخلاصة الكلام في منهجه في هذا الكتاب أَنَّه اعتمد المذهب الحنفي في بناء الهيكل العام لكلّ قضية من القضايا والمسائل التي تناولها،

---

(١) بلغت صفحات المجلد الأول (٧٠٢ص)، والمجلد الثاني (٧٦١ص) بما فيها الفهارس.

(٢) الفقه الإسلامي في أسلوبه الجديد: ٢/ ٣.

وذكر خلاف بقية المذاهب في المسائل الأكثر صلة بالحياة العملية ومجال الفتوى مع بيان الدليل لكل جزئية ومذهب. وهو يعرض للمذهب كما يراه أصحابه.

وكان يحرص على عدم الإطالة لكن لاعلى حساب المادة العلمية.

وأما سبب تسميته واختياره لهذا العنوان «الفقه الإسلامي في أسلوبه الجديد» فلكونه نهج «في كتابته لا على مثال سبق فيما نجده بين أيدينا من كتب الفقه، لأنَّه يضع أمام القارئ نموذجاً من اختلاف الأئمة في أهم أحكام المسائل»[1]، ويرى الأستاذ الدكتور حفظه الله أن المنهج الذي سار عليه يعدُّ مثالاً يُحتذى، ورائداً يُقتدى به، لأنَّه يخفف نزعة التعصب المذهبي، ويفيد القارئ في الاطلاع على أنماط التفكير ومناهج الاستنباط والفهم[2].

وفعلاً فقد لَقي هذا المنهج إِقبالاً ورواجاً لدى المشتغلين في الفقه دراسة وإفتاءً وتدريساً، حتى لقد قُرّر تدريس هذا الكتاب في شتى الجامعات العربية[3].

هذا وقد استغرق تأليف الكتاب أربعة أعوام، وصدرت طبعته الأولى عام ١٩٦٧م بدمشق.

* * *

(١) الفقه الإسلامي في أسلوبه الجديد: ٢/ ٦.
(٢) المرجع السابق: ٢/ ٧٣٤.
(٣) المرجع السابق: ١/ ١٤.

٥ ـ نظرية الضرورة الشرعية

دراسة مقارنة مع القانون الوضعي

من القواعد الشرعية التي يَستند إليها بناء الفقه الإسلامي قاعدة (الضرورات تبيح المحظورات) وهي قاعدة عظيمة ترفع عن المتمسكين بأهداب الشرع مواطن الحرج عند التطبيق، ولكنَّ الكثير من الناس فَهِمَ هذه القاعدة فهماً مغلوطاً، محاولاً من خلال هذا الفهم التخلص من أداء الفرائض، التي يفترضها الله عليه لمعاذير مختلفة، لا تمتُّ في كثير من الأحيان إلى مفهوم الضَّرورة الشرعية بصلة.

وقد كَثُر الاحتجاج بالضَّرورة في غير مكانها بقصد إباحة المحظور، وترك الواجب تحت مبدأ التيْسير على الناس، الذي قامت عليه شريعة الإسلام دون التقيد بضوابط الضرورة أو للجهل بأحكامها وبالحالات التي يصح التمسك بها عند وجود مقتضياتها.

وعلى الرغم من أهمية الموضوع لم يسبق إلى بحثه بحثاً مفصلاً كاملاً أحدٌ قبل أستاذنا حفظه الله، حيث وضع هذا الكتاب ليجلو حقيقة أمر الضرورة الشرعية من خلال حالاتها وضوابطها والقواعد الفقهية التي تحدها، وحاول فيه أن يضع بين يدي القارئ نظرية متكاملة عن (الضرورة) بالمعنى الأعم الذي يشمل الحاجة والمشقة وكل ما يستدعي التخفيف والتيسير على الناس، وسار فيه على نحو جديد في الأسلوب والعرض والمضمون.

وقد بين في طيات الكتاب كثيراً من المتلابسات والمتشابهات في الظاهر مع أنَّها متباينة في الحقيقة، وأوْضح أوجه الاتفاق والاختلاف في مفهوم الضرورة في الشريعة ومفهومها في القانون الوضعي.

وخطة بحثه في هذا الكتاب جاءت واضحة المعالم جلية، حيث قسم هذا البحث إلى ثمانية مباحث، تخللها عدد من المطالب، وذلك على النحو الآتي:

ـ المبحث الأول: مبادئ عامة، واشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: أساس مبدأ التحريم والإباحة في نظام الشريعة.

المطلب الثاني: الحرام والمباح ومفهوم كل منهما، وقواعد النظام العام والآداب.

المطلب الثالث: هل الأصل في الأشياء والأفعال هو الإباحة أو التحريم؟

المطلب الرابع: الإسلام دين التسامح والعدالة.

ـ المبحث الثاني: مقاصد الشريعة الإسلامية (الضرورات، الحاجات، التحسينات).

ـ المبحث الثالث: أدلة مشروعية مبدأ الضرورة من كتاب الله عزَّ وجلّ وحديث نبيه عليه الصلاة والسلام.

ـ المبحث الرابع: مفهوم الضرورة، وضوابطها أو شروطها.

ـ المبحث الخامس: حالات الضروررة الأربع عشرة وهي:

١ ـ ضرورة الغذاء والدواء.

٢ ـ الإكراه الملجئ.

٣ ـ النسيان.

٤ ـ الجهل.

٥ ـ العسر وعموم البلوى.

٦ ـ السفر.

٧ ـ المرض.

٨ ـ النقص الطبيعي.

٩ ـ الدفاع الشرعي: وفيه دراسة تفصيلية لمسألة دفع الصائل.

١٠ ـ استحسان الضرورة.

١١ ـ المصلحة المرسلة لضرورة.

١٢ ـ العرف.

١٣ ـ سد الذرائع.

١٤ ـ الظفر بالحق.

ـ المبحث السادس: قواعد الضرورة وتطبيقاتها في مختلف أحوال الإنسان، وهي ثماني قواعد، ذكرها، وبيَّن معناها، ومستندها من الكتاب والسنّة، ومجالات الاعتماد عليها من خلال الأمثلة الكثيرة التي مثَّل بها لكل قاعدة، والقواعد هي:

١ ـ المشقة تجلب التيسير.

٢ ـ إذا ضاق الأمر اتسع، وإذا اتسع الأمر ضاق.

٣ ـ الضرورات تبيح المحظورات .

٤ ـ الضرورة تقدر بقدرها .

٥ ـ ما جاز لعذر يبطل بزواله .

٦ ـ الميسور لا يسقط بالمعسور .

٧ ـ الاضطرار لا يبطل حق الغير .

٨ ـ الحاجة تنزل منزلة الضرورة .

ـ المبحث السابع : حكم الضرورة، وماذا يترتب على وجود حالة الضرورة؟ وفيه مطالب خمسة هي :

المطلب الأول ـ أثرها في إباحة المحظور وترك الواجب .

المطلب الثاني ـ هل يجب العمل بمقتضى الضرورة؟ .

المطلب الثالث ـ اقتران حالة الضرورة بمعصية شرعية .

المطلب الرابع ـ مقدار ما يتناول المضطر من المحظور للحفاظ على النفس .

المطلب الخامس ـ ضمان الشيء المستهلك حال الضرورة .

ـ المبحث الثامن : الضرورة في القانون الوضعي ، وتمثل بمطلبين :

المطلب الأول ـ الضرورة في القانون العام .

المطلب الثاني ـ نظرية الظروف الطارئة، والقوة القاهرة في القانون المدني .

وقد كان من منهجه في هذا البحث أن يعرض لمذاهب الفقهاء

أئمة المذاهب الأربعة، فيذكر رأي كل مذهب في المسألة المطروحة، مع استعراض للأدلة، والمقارنة بينها والترجيح لأقواها دليلاً أو مصلحة.

وبما أن الأحاديث في هذا الكتاب كانت كثيرة، والاستدلال بها يتوقف على معرفة صلاحيتها من الاحتجاج (صحتها) فقد خرّج المؤلف الأحاديث في حواشي الكتاب تخريجاً مجملاً.

وأما مصادره في هذا الكتاب فقد جاءت متنوعة، وإن غلب عليها كتب القواعد الشرعية والأصولية، والفقه، والقانون الوضعي (المدني والجنائي).

هذا وقد بلغت عدد صفحات الكتاب (٣٤٢ص) مع فهارس الموضوعات.

وصدرت طبعته الأولى عن دار الفارابي، والثانية والثالثة عن مؤسسة الرسالة ببيروت، والرابعة عن دار الفكر بدمشق.

* * *

٦ ـ نظرية الضمان

(أو أحكام المسؤولية المدنية والجنائية في الفقه الإسلامي)

دراسة مقارنة

موضوعه:

يبحث هذا الكتاب في: نظرية ضمان الأنفس والأموال بسبب الاعتداء عليها عمداً أو خطأً، وحاول تلمس النواحي العملية والحلول الواقعية لمشكلة التضمين، كما فصَّل الكلام عن الحالات التي تستوجب الضمان عند فقهاء الشرع الإسلامي.

منهجه:

وقد نهج في هذا البحث النهج الآتي:

أ ـ عرض فقه المذاهب الأربعة في نظرية الضمان، وبيَّن حالات الاتفاق والاختلاف فيما بينها في أهم المسائل، مع اعتماده المذهب الحنفي بصفته أساساً عاماً للأحكام المذكورة.

ب ـ ذكر أوجه الشبه وأوجه الاختلاف بين الفقه الإسلامي من ناحية، والقانون الوضعي[1] من الناحية الأخرى، مقارناً بينهما على

(١) اقتصر على القانون المطبق في سورية ومصر فقط.

نحو عام[1]، ومبرزاً سبق الفقهاء المسلمين إلى بحث أبرز ما أنتجه الفكر القانوني الحديث.

وأما خطة البحث فقد جاءت واضحة المعالم، حيث قسم الكتاب إلى ثلاثة أبواب انسابت بينها مجموعة من الفصول، كما قسمت الفصول إلى مباحث كما يأتي:

تناول في الباب الأول (النظرية العامة للضمان) من خلال فصو ل ثلاثة:

الفصل الأول في مقومات الضمان الأساسية:

وقسمه إلى خمسة مباحث، تكلم في المبحث الأول عن حقيقة الضمان ومشروعيته، وأورد في المبحث الثاني أركان الضمان، وفي الثالث شروطه، وفي المبحث الرابع ذكر أسباب التضمين الشرعية (مصادر الضمان). وفي المبحث الأخير تكلم عن التعويض من حيث: كيفيته، وتقديره، وتقادم الحق في التعويض، والنزول عن الحق، وعقد مطلباً خاصاً تحت عنوان: (حالات خاصة من الضمان) تكلم فيه عن: هدم المباني، وقطع الأشجار، وقلع عين الحيوان.

الفصل الثاني: تكلَّم فيه عن (آفاق الضمان) من خلال ستة مباحث وهي:

المبحث الأول: محل الضمان (الأمانات والمضمونات).

---

(١) حصر المقارنة في حدود ما هو قائم ومطبّق فعلاً بقطع النظر عن احتمال تغير القوانين في المستقبل حسب متطلبات التطور والحاجات المتجددة، وتبدل النظم السائدة في المجتمع.

المبحث الثاني: أقسام الضمان وأنواعه من حيث المقدار والاستقرار والتقدير.

المبحث الثالث: عقود الضمان، وتناول عقد البيع والقسمة والصلح والمخارجة والقرض والإقالة.

المبحث الرابع: عقود الأمانة، وتناول عقد الإيداع والإعارة والشركة والوكالة والوصية والهبة.

المبحث الخامس: العقود المزدوجة الأثر، وتناول عقد الإجارة والرهن والصلح عن المال بمنفعة.

المبحث السادس: يد الأمانة ويد الضمان.

وشرح في الفصل الثالث (قواعد الضمان الفقهية) شرحاً موجزاً اقتصر فيه على توضيح معنى القاعدة، وأورد بعض الأمثلة عليها. وبدأ بأهم قاعدة وهي:

(إذا اجتمع المباشر والمتسبب يضاف الحكم إلى المباشر).

ومن القواعد التي تناولها بالشرح: (تصرف الإنسان في خالص حقه إنما يصح إذا لم يتضرر به غيره) و (ما لا يمكن الاحتراز عنه لا ضمان فيه) و (الضرر يزال) . . . . علماً بأن مجموع القواعد التي شرحها في هذا الفصل بلغ عشرين قاعدة.

الباب الثاني: (الضمان في نطاق المسؤولية المدنية) وهو موزع على أربعة فصول:

الفصل الأول: أهم حالات الضمان في المسؤولية العقدية، تكلم

فيه عن الضمان في عقود البيع، والإيجار، والإيداع، والإعارة، والرهن، والوكالة.

والفصل الثاني: أهم حالات الضمان في المسؤولية التقصيرية: تناول ضمان الفعل الشخصي، وضمان فعل الغير، وضمان الأشياء.

وفي الفصل الثالث: تكلم عن عوارض المسؤولية من صغر وجنون وإكراه.

وختم الباب في الفصل الرابع ببيان إثبات المسؤولية.

الباب الثالث (الضمان في نطاق المسؤولية الجماعية): مَهَّد له بالكلام على أنواع القتل، وشروط الجاني والمجني عليه، ومبادئ العقاب الجنائي في الإسلام، ثم قسمه إلى ثلاثة فصول:

الفصل الأول: ضمان النفس الإنسانية، ذكر في مبحثه الأول حكم القصاص، وفي مبحثه الثاني تكلم عن العقوبة البدلية (الدية) والعقوبة التبعية (حرمان الميراث والوصية)، كما تكلم عن عقوبة الأنفس بسبب تنفيذ العقوبات الشرعية.

الفصل الثاني: ضمان الجناية على ما دون النفس، بحث فيه أنواع جرائم الاعتداء على ما دون النفس وعقوباتها وشرائطها.

الفصل الثالث: ضمان الأموال بسبب الجرائم المخلِّة بالأمن، وهي أربع جرائم (السرقة، المحاربة أو قطع الطريق، البغاة، جرائم المرتدين).

وفي خاتمة الكتاب أشار المؤلف حفظه الله إلى البناء التشريعي المحكم الذي امتاز به الإسلام، وصلاحه للتطبيق من خلال نظرته الواقعية، ومبادئه السامية، وحدوده المستقرة.

أخيراً نذكّر بأن عدد صفحات الكتاب بلغت (٣٦٦ص) بما فيها الفهارس[1].

وصدرت طبعته الأولى والثانية عن دار الفكر بدمشق، وطبعته الثالثة عن مؤسسة الرسالة ببيروت.

* * *

(١) وقد وصف الأستاذ مصطفى الزرقا رحمه الله الكتابَ بقوله: وهو كتاب جيد جداً لغرض التدريس الجامعي، انظر (الفعل الضار والضمان فيه) للزرقا، ص١٣، طبعة دار القلم بدمشق.

٧ ـ أصول الفقه الإسلامي

من المعلوم أن معرفة قواعد أصول الفقه أمر ضروري لاستنباط الأحكام الشرعية وفهمها وإدراكها والوقوف على المصالح التي يهدف إليها الشارع الحكيم، وهي قاعدة الأحكام الشرعية وأساس الفتاوى الفرعية وركيزة الاجتهاد وقانون الترجيح، كما أنها تساعد على تكوين الملكة الفقهية عند الدَّارسين من العلماء والمتعلمين.

ومن المعلوم أيضاً بأن علماء الإسلام انفردوا بوضع علمين لا نظير لهما عند الأمم الأخرى أولهما علم أصول الفقه، وثانيهما علم مصطلح الحديث وأصوله في دراسة الأخبار والأحاديث والآثار لتوثيقها واستبعاد الدخيل أو الضعيف والموضوع منها.

هذا وقد ترك لنا علماء هذه الأمة مكتبة عامرة بكتب أصول الفقه التي امتازت بروعة الأسلوب، ودقة العبارة، واختصار المعلومات، واستيفاء نواحي البحث. إلا أنها في الوقت نفسه وعرة المسالك متشعبة الطرق معقدة اللفظ في بعض الأحيان. وهذا مادفع المتأخرين والمعاصرين إلى خوض لجّة هذا العلم، محاولين تيسيره للناشئة، فامتازت كتبهم ببساطة العبارة، وإشراق البيان، والأمثلة المألوفة. إلا أنها لا يحالفها الصواب في كثير من الأحيان لعدم الدقة العلمية المطلوبة، نزولاً عند وطأة الرغبة في تبسيط الكلام مما يوقع تحت أزمة أخرى هي تمييع المفاهيم والمصطلحات، وتشتيت المدارك وتوزع المعلومات.

ولاننسى هنا أن نشير إلى الطريقة الفريدة التي اتبعها الإمام الشاطبي

في صياغة علم أصول الفقه في كتابه (الموافقات) الذي بناه على أساس مقاصد الشريعة وقواعدها الكلية، التي لا بد منها لمن يحاول استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية، وقد أفاض الشاطبي في بحث الأحكام الشرعية والوضعية من وجهة غير الوجهة المذكورة في بقية كتب الأصول، ثم انتقل إلى دراسة تفصيلية لمباحث الكتاب والسنة متخذاً منها ينبوعاً للتأصيل، وإبراز خصائص الشريعة واستمداد المصادر الأخرى منها، وختم موافقاته ببيان أصول الاجتهاد وأنواعه وخاصيته بالاعتماد على الركنين الأساسيين: اللغة العربية وفهم مقاصد الشريعة على كمالها.

بينما كانت طريقة الأصوليين التقليدية في دراسة هذا العلم تُعنى بذكر قواعد الاستنباط التفصيلية أثناء مناقشة آراء الأصوليين واستخلاص النتائج منها.

وكتاب أستاذنا هذا في أصول الفقه هو محاولة جادة للجمع بين مزايا القديم والجديد، والجمع بين الطريقة التقليدية ومنهجية الشاطبي، ومن ثم فقد جاء الكتاب موسوعة أصولية شاملة لمباحث هذا الفن، وكانت طريقته في «سرد الموضوعات تتمشى مع القواعد والاعتبارات المنطقية، التي تقتضي تقديم الأهم فالمهم، والنتائج إثر المقدمات، وعقد الأواصر بين شعاب البحوث، وبيان المذاهب المختلفة في مسألة مع دعمها بأدلتها، ثم مقارنتها ومناقشتها والترجيح بينها، وتسليط الأضواء على النواحي العملية فيه، مع تبسيط المسائل وتيسيرها بعبارات واضحة»[1].

كما أنه لم يلتزم مذهباً معيناً، وإنما تعرض مفصلاً في الغالب

(١) أصول الفقه الإسلامي: ١/ ١٠.

لمذاهب العلماء معتمداً على الكتب الخاصة بكل مذهب[1] دون تعويل على ما يحكيه أصحاب كتب المذاهب من آراء غيرهم.

وركَّز الجهود على ماله صلة ماسة بالحياة العملية، ولم يتعرض للمباحث النظرية البحتة إلا بمقدار ضئيل جداً.

وقد حرص حفظه الله على الاستفادة من طرائق المُحْدَثين والمعاصرين في التأليف الميسر، واقتفى آثارهم في بسط المعلومات دون إخلال بجواهر القواعد وأسس الأدلة ومقضيات التعاريف المذكورة في الكتب القديمة.

وكان يتعمد في ثنايا البحث الاستشهاد بأقوال الجهابذة من أئمة هذا العلم من المتقدمين، ليرتاض القارئ والدَّارس على فهم عبارات القدماء، ويتمرس على مصطلحاتهم ولغتهم العلمية والفنية، فلايكون بينه وبين تلك الثروة الزاخرة من كتب قيمة ومصنفات عظيمة أي جفوة أو قطيعة أو وحشة واستغراب، وبذلك نتمكن من حفظ ثروتنا العظيمة التي نفاخر بها، ونتمكن من نقلها بكل أمانة وإخلاص إلى الأجيال الصاعدة عبر الأزمان المتلاحقة، لاسيما وأن هذا العلم هو أساس الشريعة وقطب رحاها العتيد.

ومما يحمد للأستاذ في هذا الكتاب أنه:

١ ـ عقد موازنة بين أصول الفقه الإسلامي وأصول القانون الوضعي خلص فيها إلى القول: «إن أصول الفقه يعد علماً قائماً بذاته بخلاف أصول القانون»[2].

---

(١) فكان يورد في حواشي كتابه مصادره للتنويه بها والاطمئنان لصحة ما نقل عنها مجتمعة، والإدلال على ما اتفقت عليها ولتنسيق ما قد يكون بينها من تضارب العبارات وتحديد بعض المفاهيم والمصطلحات وإزالة بعض الملابسات.

(٢) أصول الفقه الإسلامي: ١/ ٨.

٢ ـ خرَّج الأحاديث النبوية التي أوردها في كتابه تخريجاً مجملاً، وأوضح درجتها صحة وضعفاً، وهو ما تفتقده كثير من مصنفات هذا الفن.

أخيراً أُجمل هنا خطة البحث التي سار عليها في هذا الكتاب:

اشتمل الكتاب على تمهيد وثمانية أبواب:

التمهيد: في تعريف علم أصول الفقه وبيان موضوعه والغاية من تدريس الفقه والأصول.

الباب الأول: الأحكام الشرعية (الحاكم والحكم والمحكوم فيه والمحكوم عليه).

الباب الثاني: طرق استنباط الأحكام من النصوص، وفيه فصلان:

الفصل الأول: الدلالات أو كيفية الاستنباط من النصوص.

الفصل الثاني: في حروف المعاني.

الباب الثالث: مصادر الأحكام الشرعية وفيه فصلان:

الفصل الأول: في المصادر الأصلية المتفق عليها (القرآن الكريم، السنّة المطهرة، الإجماع، القياس).

الفصل الثاني: في المصادر التبعية المختلف فيها (الاستحسان، المصالح المرسلة أو الاستصلاح، العرف، شرع من قبلنا، مذهب الصحابي، الاستصحاب، الذرائع)، ثم ذكر الأدلة الأخرى في الفقه المختلف فيها وهي: (الأصل في الأشياء، الاستقراء، الأخذ بأقل ما قيل)، ثم تكلم عن مصادر فقهية غير شرعية (التشريع أو العقل، التفويض أو العصمة، الإحالة، القانون الروماني).

الباب الرابع: النسخ.

تعريف النسخ، وأركانه، وحكمته، والفرق بين النسخ والبداء، وبينه وبين التقييد والتخصيص، وآراء العلماء في النسخ، وشروطه وأنواعه في الأدلة الشرعية، وأوجه النسخ وطريق معرفة النسخ وزمنه.

الباب الخامس: تعليل النصوص.

الباب السادس: مقاصد الشريعة العامة.

الباب السابع: الاجتهاد والتقليد، وفيه فصلان:

الفصل الأول: في الاجتهاد (تعريفه ومشروعيته وشروطه ومجاله وحكمه...).

الفصل الثاني: في التقليد (تعريفه وتاريخه، والفرق بينه وبين الاتباع).

الباب الثامن: المعارضة والترجيح بين الأدلة، وفيه فصلان الأول في التعارض والثاني في الترجيح.

أخيراً بقي أن نقول: إن هذا الكتاب يترجم حالياً إلى اللغة التركية.

وطبع القسم الأكبر منه بعنوان (الوسيط في أصول الفقه الإسلامي) ثماني طبعات في جامعة دمشق، وأكمل بعنوان (أصول الفقه الإسلامي) في مجلدين في دار الفكر - أربع طبعات، ويدرَّس في كثير من الجامعات والدراسات العليا، وحلقات المساجد.

* * *

٨ ـ الذرائع في السياسة الشرعية والفقه الإسلامي

وهو أوَّل مؤلفاته، أَلَّفه سنة (١٣٧٨هـ ـ ١٩٥٩م).

موضوعه:

فصَّل في هـذا البحث الكلام عن (الذَّرائـع) محققـاً الخلاف في المسألة ونتيجته، وبين أسباب معارضة المخالفين، واعتنى في كل ذلك بذكـر الأمثلـة الموضحـة، وأوضح سـبب اختيـاره لهذا البحث بقولـه: «واختـرت هذا البحث بـالذات لعدم وضوحه عند الكثيرين من طـلاب العلم، ثم لما يميزه من الدقة والخفاء».

خطة البحث:

هذا البحث مقسوم إلى مقدمة وثلاثة فصول:

تناول في المقدمة: تعريف (الفقه) وموضوعه، وتعريف (السياسة الشرعية) وفائدتها، وأدلة اعتبارها، ومعنى (الذريعـة) والفرق بينها وبين (المقدمة).

وأمـا الفصل الأول: فقد جعلـه في (مـدار النَّظـر إلى الذرائـع) وتقسيمها، فبين فيه كيفية النَّظر إلى الذرائع، وأصل (الذرائع) من حيث الحكم الدنيوي، وأنَّه لا تعتبر فيه النية، وأنواع الذرائع على ما قرَّره(ابن قيم الجوزية) في كتابه العظيم (إعلام الموقعين عن رب العالمين)، كما

ذكر تقسيم (الشاطبي) للأعمال باعتبار المآل، وذلك في كتابه الفريد (الموافقات) وختم هذا الفصل بأمثلة على سدّ الذرائع وفتحها من مذهبي مالك وأحمد رحمهما الله.

وفي الفصل الثاني ـ الذي أفرده لبيان آراء العلماء وأدلتهم ومنشأ اختلافهم في هذا الأصل ـ أورد أدلة القائلين بحجيّة (الذرائع) ـ وهم: مالك ـ في المشهور من مذهبه ـ وأحمد، ثم حرَّر موضع الخلاف بين العلماء، مستعيناً بذكر الأمثلة التوضيحية، وعرض جواب الشافعي ومن معه على أدلة المالكية في بيوع العينة والآجال.

وأما الفصل الثالث: فقد تكلَّم فيه عن (الحيل الشرعية) فقسمها إلى قسمين: مباحة، ومختلف فيها.

وفي خاتمة الكتاب قال: «إن الأخذ بالذرائع ثابت في كل المذاهب الإسلامية، وإن لم يُصرَّح به، وقد أكثر منه مالك وأحمد، وكان دونهما في الأخذ به الشافعيُّ وأبو حنيفة».

ونبَّه من خطورة المبالغة بالأخذ بالذرائع، لأن الإغراق فيه ربما أدى إلى الامتناع عن مباح أو مندوب أو واجب. وأن الأخذ بالنهج العادل في (سد الذرائع) هو من أعظم الأبواب التي تدخل فيها السياسة الشرعية للعمل على إصلاح شؤون الأمة.

وهذا الكتاب هو في الأصل بحث مقدَّم للحصول على درجة (الماجستير) في العلوم الإسلامية من جامعة القاهرة.

وقد صدر مطبوعاً عن دار المكتبي بدمشق عام ١٩٩٩م.

* * *

٩ ـ العلاقات الدولية في الإسلام

مقارنة بالقانون الدولي الحديث

موضوعه :

استعرض أصول التنظيم الدولي في الشريعة الإسلامية مقارنة بأحكام القانون الدولي الحديث ، وبيّن أصول تنظيم العلاقات الدولية في الإسلام في وقت الحرب وحال السلم ، مع العناية بدراسة المعاهدات على الصعيد الفقهي وفي الواقع التاريخي المطبق في عصور الدولة الإسلامية في عهد الرسالة النبوية والخلافة الراشدة وما بعدها .

خطة البحث :

درس ذلك كله من خلال تمهيد وبابين .

تناول في التمهيد :

أ ـ صبغة الإسلام الدينية والسياسية .

ب ـ صورة المجتمع السياسي في العصور القديمة وعصر الإسلام .

ج ـ صورة المجتمع الدولي المعاصر بعد ظهور فكرة الدولة .

د ـ أصول التنظيم الدولي في الشريعة الإسلامية .

أما الباب الأول فكان عن : (تنظيم العلاقات الدولية وقت الحرب) :

وذلك من خلال خمسة مباحث:

المبحث الأول: الباعث على القتال.

المبحث الثاني: حالات مشروعية القتال.

المبحث الثالث: بدء الحرب وكيفية إعلانها.

المبحث الرابع: قواعد الحرب، وقد تحدث فيه عن: وسائل الحرب والحصار والتدمير والتخريب والخداع في الحرب، ومن يحرم قتله، وما لا يحل إتلافه، وأخيراً واجبات المجاهد في سبيل الله.

المبحث الخامس: انتهاء الحرب وآثارها في الأشخاص والأموال.

وتحدَّث في الباب الثاني من الكتاب عن: «تنظيم العلاقات الدولية وقت السلم»: من خلال أربعة مباحث هي:

المبحث الأول: في بيان أن أصل العلاقات الخارجية في الإسلام السِّلم وليس الحرب.

المبحث الثاني: تحدَّث فيه عن الخلاف في تقسيم العالم إلى دارين أو ثلاثة، وما يتفرع على ذلك من أحكام، وخلص إلى ترجيح القول بأن العالم بسبب نشوب الحرب أو قيام حالة الحرب ينقسم إلى دارين فقط (دار الحرب، ودار إسلام)[1].

المبحث الثالث: السيادة في الإسلام (معناها، ومظاهرها)، وأنهى

---

(١) وإن كان الأصل هو ما قرره الإمام الشافعي من أن العالم أو الدنيا دار واحدة. والله أعلم.

الكلام في هذا المبحث عن هـدف حركـة الفتح الإسـلامية، وأنها كانت لإعلاء كلمـة الله تعالى عـزَّ وجلّ، والذب عن الإسـلام والملّة، أي إن هـدفهـا كـان محـدداً فـي تمكيـن الـدعـوة الإسـلاميـة، وتخليـص المستضعفين من الظلم والضيم الواقع عليهم.

المبحث الرابع: المعاهدات في الإسلام.

وهذا المبحث هو أوسـع مباحث الكتـاب وأطولها، حيـث بيَّـن مشروعية المعاهدات، وتعريفها، ووجوب الالتزام بها، ثم فصَّل القول في شروطها، وأنواعها، وأغراضها.

وذكر أخيراً نماذج من المعاهدات في التاريخ الإسلامي.

وختم المبحث بكيفية نقض المعاهدات.

هذا وقد نـال هذا الكتاب ثناء أساتذة القانون الدولي في جامعـة دمشق، أيام صدوره، وقد سمعت هذا الثناء عليه بنفسي.

طبعته مؤسسـة الرسـالة ببيـروت في مبدأ الأمر (١٤١٠هـ ـ ١٩٨١م)، وطبع ثلاث طبعات.

* * *

١٠ ـ جهود تقنين الفقه الإسلامي

وضع الأستاذ هذا الكتاب حينما أسند إليه ـ في دبلوم الدراسات الخليجية عام ١٩٨٥ ـ ١٩٨٦م[١] ـ تدريس موضوع جهود تقنين الفقه الإسلامي، ومفردات هذا الدبلوم تشمل:

ـ انتشار ظاهرة تقنين الشريعة الإسلامية في الدول العربية عامة والخليجية بصورة خاصة.

ـ جهود تقنين الفقه الإسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة.

فقام بجمع قوانين البلاد العربية عامة والخليجية على وجه الخصوص، وبين واقع هذه القوانين، ومدى التزامها بالأخذ من الشريعة الإسلامية على نحو موجز.

وقدم لبحثه الكلام على حكم وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية من خلال الإجابة على السؤال الآتي:

ـ لماذا نطالب بتطبيق الفقه الإسلامي في الحياة؟.

ـ ولماذا يجب جعل الشريعة الإسلامية المصدر الأساسي والوحيد للقوانين؟.

حيث أوضح أن مسوغات ذلك كون الشريعة الإسلامية ذات مصدر إلٰهي، وأنها عامة وخالدة ومتكاملة.

---

(١) أيام إعارته إلى جامعة الإمارات العربية المتحدة ـ العين ـ.

ثم ذكر الآثـار الخطيرة ـ التي نشاهدها في الواقع ـ المترتبة على الحكم بغير ما أنزل الله، وذلك من خلال شيوع الجريمة، واضطراب حياة الأفراد، وفقدان الاستقرار والأمن في المجتمعات الإنسانية، وفساد الحياة البشرية على الرغم مما يكتنفها من تقدم علمي.

ـ وعرج على بيان أوجه الاختلاف بين الشريعة والقانون من حيث: المصدر، والزمان، والتأقيت والدوام، والهدف، والتوجيه.

ـ كما بين مميزات الشريعة، وعيوب التقنين ومزاياه.

ـ ثم تناول القوانين العربية مبيناً النقاط التي استفادتها تلك القوانين من الشريعة، فذكر:

ـ مدى اعتماد قانوني مصر وسورية على الشريعة.

ـ وقوانين الأحوال الشخصية في البلاد العربية وتعويلها على التشريع الإسلامي، مفرداً قانون الأحوال الشخصية الإماراتي بعنوان خاص.

ـ وذكر نماذج مختارة للدراسة من قانون المعاملات المدنيـة في الإمارات، وقد شملت هذه النماذج: الشخصية المعنوية، والشـخصية الاعتبارية أو الحكمية، وبيع العينة، وعقد المقاولة، والتأمين، والرهن، وقانون الشركات التجارية، ومشروع قانون العقوبات الإماراتي.

ـ وختم الكتاب بالحديث عن التقنين في: رأس الخيمة، ودولـة قطر، ودولة البحرين.

طبع الكتاب طبعته الأولى في مؤسسة الرسالة ببيروت عام (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م)، ثم أعيد طبعه مرتين أخريين.

* * *

١١ ـ شرعة حقوق الإنسان في الإسلام

مشروع لأول تقنين لمبادئ الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بحقوق الإنسان، وقد كان فضيلة الدكتور وهبة أحد أعضاء اللجنة المشاركة في وضع هذا التقنين، وقد تكونت هذه اللجنة[١] من كل من:

الأستاذ الدكتور عدنان الخطيب: أمين مجمع اللغة العربية بدمشق (ت: ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م).

الأستاذ الدكتور شكري فيصل: نائب رئيس مجمع اللغة العربية بدمشق (ت: ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م).

الدكتور رفيق الجويجاتي: المدير العام الدبلوماسي في وزارة الخارجية السورية.

السيد إسماعيل ماجد الحمزاوي: مدير العلاقات العامة في وزارة الأوقاف السورية (مقرراً).

هذا وقد صيغ مشروع هذا التقنين في (٢٥ مادة) تناولت:

ـ الحقوق الأساسية.

ـ الحقوق السياسية.

---

(١) بتكليف من منظمة المؤتمر الإسلامي سنة (١٤٠١هـ ـ ١٩٨٠م).

- حقوق التعليم والتربية .

- حقوق الكسب والانتفاع والملكية الأدبية .

- حقوق التقاضي .

- حق التنقل واللجوء .

- حقوق وواجبات الحرب وحرمة الميت .

وقد شرح هذا التقنين الأستاذ الدكتور عدنان الخطيب رحمه الله ، ونشرته دار طلاس بدمشق سنة (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م) علماً بأنه كان قد تم وضع هذا التقنين وصياغته سنة (١٤٠١هـ - ١٩٨٠م) .

* * *

١٢ ـ الفقه الحنبلي الميسر
بأدلته وتطبيقاته المعاصرة

نظر فضيلة الدكتور وهبة في أغلب كتب الفقه فوجدها تحتضن ثروة خصبة لا نظير لها في العالم، إلا أنها وعرة المسالك، صعبة الفهم، كثيرة الاصطلاحات، عسيرة الإدراك على غير المتخصصين، وقد يكون حكم المسألة في غير مظانها، لا بحسب توقع القارئ وبمقياس فهمه وأسلوب عصره، فوجد أن الفقه بحاجة إلى تذليل صعابه، وتنوير شعابه، وتيسير فهم مضامينه، والكتب التي تتوافر فيها هذه الشروط قليلة الوجود.

وعليه، فقد عزم حفظه الله على وضع كتب في الفقه المذهبي تكون عصرية الأسلوب، مدعَّمة بالدليل المعتبر من القرآن والسنّة والإجماع والقياس، أو المعقول أو مراعاة المصالح والحاجات الطارئة والمتجددة.

وكان فاتحة ذلك أن وضع هذا الكتاب في الفقه الحنبلي، وقد انتهج في هذا الكتاب ـ إضافة لما تقدم ـ بيان القول المعتمد أو الراجح في المذهب

وأما تنظيم الكتاب فقد جاء على نسق كتب الفقه الحنبلي لا سيما (المغني) لابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ)، و(منار السبيل) لابن ضُويان ١٣٥٢هـ، و(الإنصاف) للمرداوي (ت: ٦٨٢هـ)، عبارة ومضموناً لم يعدل عنها.

ـ كما قام بتخريج كل حديث في الكتاب تخريجاً إجمالياً مبيناً درجته صحة وضعفاً.

وقد قسم الكتاب إلى ستة أبواب على النحو الآتي:

الباب الأول: العبادات: (الطهارة والصلاة والصيام والحج والعمرة)، وملحق العبادات: (الأطعمة وآداب الأكل والشرب، والصيد والذبائح، والأيمان والنذور).

الباب الثاني: المعاملات والمعاوضات.

الباب الثالث: أحكام الأسرة (الأحوال الشخصية).

الباب الرابع: التبرعات والمواريث.

الباب الخامس: الجنايات والحدود.

الباب السادس: الفقه العام (الجهاد، أحكام الأسرى، الغنائم، القضاء، الإفتاء).

هذا وقد قدم أمام هذه الأبواب بمقدمة تضمنت:

- الأوزان والمكاييل والمقاييس الشرعية في عصرنا الحاضر.

- قواعد رسم المفتي (معلومات عامة عن الاجتهاد والإفتاء وأصول الترجيح في المذهب الحنبلي).

والكتاب مطبوع بدار القلم بدمشق، والدار الشامية ببيروت (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م) في أربع مجلدات، وقد ألحق في آخره منظومة (تيسير المطالب نظم دليل الطالب) للشيخ عبد القادر القصاب[١].

* * *

---

(١) سبقت الإشارة إليه.

١٣ ـ العقود المسماة[١] في قانون المعاملات المدنية الإماراتي والقانون المدني الأردني

يُعدّ قانون المعاملات المدنية الإماراتي ـ الذي صدر أواخر عام ١٩٨٥م وأصبح نافذ المفعول بتاريخ ٢٩/ ٣/ ١٩٨٦م ـ أحد أربعة قوانين صدرت في العالم العربي مستمدة من الفقه الإسلامي بمذاهبه المختلفة، وهذه القوانين هي: (القانون المدني الأردني الصادر عام ١٩٧٦م ويعد أصل القانون الإماراتي، والقانون المدني الكويتي، وقانون المعاملات المدنية السوداني).

وقد بادرت كلية الشريعة والقانون في دولة الإمارات العربية المتحدة إلى إقرار تدريس فقه المعاملات في ضوء ما تنص عليه القوانين المأخوذة منه، وهذا ما كان حافزاً وسبباً لظهور كتاب الأستاذ الزحيلي هذا، حيث شـرح لأول مرة العقود المسـماة في القانون الإماراتي وأصله الأردني، وأضاف إليها بحث الرهن من الحقوق العينية التبعية، وبحث الشفعة من أسباب كسب الملكية، وبحث الحجر.

وقد انقسم الكتاب إلى سبعة أبواب هي:

---

(١) يُقصد بـ(العقود المسـماة): تلك العقـود التي عرفت بأسـماء معينـة خاصة، ونظمها القانون وأبان أحكامها الخاصة بها لتمييزها عن غيرها من العقود.

الباب الأول: عقود التمليك (البيع وأنواعه، المقايضة، الهبة، الشركة، المضاربة، القرض، الصلح).

الباب الثاني: عقود المنفعة (الإجارة وأنواعها كالمزارعة والمساقاة والمغارسة، وإيجار الوقف، والإعارة).

الباب الثالث: عقود العمل (المقاولة، الاستصناع، الإعارة، الإيداع).

الباب الرابع: عقود التأمينات الشخصية (الكفالة، الحوالة).

الباب الخامس: الحقوق العينية التبعية (الرهن التأميني والرسمي والحيازي).

الباب السادس: أسباب كسب الملكية (الشفعة وأحكامها).

الباب السابع: الحجر لحق النفس ولحق الغير.

طبع الكتاب بدار الفكر بدمشق عام (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) في (٤٣٠ص)، ثم أعيد طبعه مرة أخرى.

* * *

١٤ ـ الأصول العامة لوحدة الدين الحق

نشرته المكتبة العباسية بدمشق عام ١٩٧٢م .

هـدف البحث: يهدف هذا البحـث إلى تحديد الأصول العلميـة والعقلية، والمرتكزات الأساسية التي يقوم عليها دين الله الواحد، وبيان قوة الرباط المحكم بينها، والغايات التشريعية التي يهدف إليها الدين الحق على ممرّ العصور، مما يمهد إلى معرفة طريق الإيمان الذي ينبغي أن يكون مبنياً على أساس الاقتناع الذاتي، والاستقلال الفكري، والفطرة السليمة، وهدي العقل الصحيح .

خطة البحث:

وقد جاء هذا البحث مقسماً إلى بابين .

تناول الباب الأول: مراحل تطور الفكر الديني في حياة البشرية، مع إفراد مبحث عن الحاجة إلى التدين أو ما سماه بـ(الظمأ الديني) كما تكلم فيه عن الأديان الكبرى، والطريق إلى وحدة الأديان من خلال صلة الإسـلام بالديانات الأخرى، وبيـان الأصول المشـتركة بينها، وعناصر الدين الخالد .

وأما الباب الثاني فقد استعرض فيه مقاصد الشرائع السماوية (الكليات الخمس الضرورية) المرعية في كل ملّة، فتكلّم عن الدين (مفهومه، وصلته

بالحياة، ومن هو الإلـه الحق، والرسل، والملائكة، والكتب السماوية، واليوم الآخر، وعقيدة القضاء والقدر، ثم مغزى العبادات).

ثم تكلم عن **النفس الإنسانية** (المقصود منها، وقيمتها المادية والمعنوية، وطرق المحافظة عليها. . .). وعند كلامه عن **العقل** بيَّن (حقيقته، وكيفية الحفاظ عليه، ومدى تحرر العقل، وحاجة العقل إلى الهداية الربَّانية).

كما حاول تحديد مفهوم **النسب** وأهميته، ووسائل المحافظة عليه، وفضيلة الأخلاق.

وأخيراً عقد فصلاً عن **المال** فعرَّفه، وبين ضرورته لقيام الحياة البشرية، وطرق حمايته، ووسائل الحصول عليه، وأهداف المال الاجتماعية.

وأسهب في الكلام عن موقع النظام المالي الإسلامي بين المذاهب الاقتصادية المعاصرة، فتكلم بإيجاز عن خصائص النظامين الاشتراكي والرأسمالي، ثم بيَّن وظيفة المال في منظور الإسلام وطبيعة حق الملكية والقيود الواردة عليها، ومبدأ الحرية الاقتصادية، وقيمة العمل ودوره في الحياة الاقتصادية، وأثر العمل في أثمان الأشياء، ومبدأ تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي للأفراد، ثم بين أسس العدالة الاجتماعية في ظل الإسلام، وموقف الإسلام من تعارض مصلحتي الفرد والجماعة، واختتم البحث بالكلام عن أثر الدين الإسلامي والأخلاق التي أمر بها، والمبادئ التي وضعها في تكوين المذهب الاقتصادي المتكامل والعادل.

وخلص في **نتيجة البحث** إلى القول:

(إنَّ الإسلام ـ كشأنه في كل ما جاء به ـ هو شريعة التوسط والتوازن والاعتدال، وإنه نظام فريد مستقل، قائم بذاته، له خصائص ومزايا تميزه عن كل ما عداه من النظم الأخرى في السياسة والاقتصاد والاجتماع والتشريع، وإنه لا قصور فيه عن معالجة المشكل والأوضاع الحديثة)[1].

بقي أن نعرف أن عدد صفحات هذا الكتاب (١٨٩ص) من دون الفهارس، وأنه ـ لأهميته ـ ترجم إلى أوسع لغات العالم انتشاراً (الإنكليزية) وعنون له بـ (أصول مقارنة الأديان) وصدرت طبعته الانكليزية عن دار المعرفة بدمشق عام ١٩٩٣م.

* * *

(١) الأصول العامة لوحدة الدين الحق؛ ص١٨٦.

١٥ ـ القرآن الكريم

(البنية التشريعية والخصائص الحضارية)

يقدم هذا الكتاب الثقافة القرآنية، والمعرفة الدينية للجيل المعاصر بأسلوب مبسط وميسر، وذلك من خلال التأكيد على كون القرآن الكريم دستوراً خالداً للحياة الإنسانية للعالم أجمع، بفضل ما احتواه من مقومات الخلود والبقاء والسمو والرّقي والشمول، فهو ليس كتاباً للتبرك بتلاوته فقط ـ كما يحلو لبعضهم في التعامل معه ـ بل هو منهج حياة متكامل، ومنهج إصلاح للفرد والمجتمع، وهو منهج للعمل والتطبيق ولتصحيح العقيدة والشريعة وطرائق السلوك والأخلاق.

وقد تناولت مباحث الكتاب:

ـ الأحكام التشريعية في القرآن الكريم وما امتازت به من التوازن.

ـ وجوب امتثال تشريعات القرآن الكريم وتطبيقها.

ـ خصائص التشريع القرآني من حيث كونه: رباني المصدر، إنساني النزعة، يجمع بين المصلحة الخاصة والمصلحة العامة بتوازن وتعادل، وتكامل وانسجام، وشمول وخلود.

إلى غير ذلك من المباحث التي تظهر بوضوح ما تمتع به كتاب الله من خصائص يمكن أن تبنى عليها أعظم الحضارات.

طبـع الكتـاب بـدار الفكـر بـدمشـق (١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م) **فـي** (١٦٦ص).

وهو يترجم حالياً إلى اللغتين الفرنسية والإنكليزية.

وسبق أن ترجم إلى اللغة التركية.

* * *

١٦ ـ القصة القرآنية ـ هداية وبيان ـ

للقصة دور بارز في تحويل المعاني إلى واقع ملموس، وقد امتاز القصص القرآني بواقعيته وصدقه، فهو يبتعد عن التزيد والاستطراد والخيال في بناء القصة وسبكها.

وأما الهدف من القصة القرآنية فهو التوجيه والإصلاح والتربية والإرشاد، وشد انتباه الإنسان نحو الهدف الأساسي الذي وجه لأجله في هذه الحياة.

وعليه، فإن القصة في القرآن الكريم هي السبيل النيّر لتصحيح العقيدة، ومواساة الضعفاء، ومواجهة الطغيان، والثبات على المبدأ مهما كانت الصعاب.

وفي هذا الكتاب محاولة جادة لإبراز هذه الجوانب، وتسليط الضوء عليها، وذلك من خلال سرده للقصص التي وردت في كتاب الله الكريم.

وقد التزم في بيانه للقصة جانب الدقة في التحقيق التاريخي والعلمي، وابتعد عن الغرائب[١]، وحرص على الوضوح والسلاسة في الأسلوب، مع الإشارة لتفسير بعض الكلمات القرآنية، كل ذلك على سبيل الاستيعاب والإيجاز، بحيث يستطيع القارئ العصري من الإلمام بالموضوع ومعرفة

---

(١) وقد تجنب القصص الإسرائيلي الذي لم يصح عن النبي ﷺ.

كل فصل من فصوله بأقل وقت ممكن.

هذا وقد أتبع كل قصة بالنص القرآني المتعلق بها لتنطبع القصة في ذهن القارىء كلما تلا آيات الله تعالى.

وركز على بيان العبر والعظات والفوائد المجتباة من كل قصة هادفاً إلى تحقيق قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ۗ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [يوسف: ١١١].

وانقسمت القصص التي تضمنها الكتاب إلى نوعين:

الأول: قصص الأنبياء والمرسلين والحكماء والعلماء وغيرهم، فقد قص علينا سبحانه في كتابه الكريم قصص أربعة وعشرين رسولاً.

الثاني: مقتطفات من السيرة النبوية ذات القصة القرآنية.

أصل الكتاب أحاديث إذاعية صباحية في إذاعة دمشق.

أخيراً: صدر الكتاب مطبوعاً عن دار الخير بدمشق (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م) في (٢٤٠ص).

* * *

١٧ ـ تخريج أحاديث (تحفة الفقهاء)

كتاب (تحفة الفقهاء) لعلاء الدين محمد بن أحمد أبي منصور السَّمرْقندي (ت: ٥٧٥هـ) رحمه الله تعالى، كتابٌ في فروع المذهب الحنفي مختصر مدلل، وقد امتاز هذا الكتاب ـ من بين مؤلفات المتقدمين الفقهية ـ بطريقته وتجديدٍ في أسلوبه بحيث يعدُّ من هذه الحيثية أقرب إلى المنهج الجامعي الأكاديمي المنشود لتدريس الفقه الإسلامي، وإضافة إلى ذلك فإن المؤلف رحمه الله أورد في كتابه هذا أسس الأدلة التي بُنيت عليها أحكام المذهب الحنفي، دون إسهاب في مناقشة تلك الأدلة، وقد جاء ترتيب الأحكام في هذا الكتاب ترتيباً منطقياً.

ولِمَا تقدَّم اختار قسم (الفقه الإسلامي ومذاهبه) بجامعة دمشق تدريس هذا الكتاب في السنوات الثلاث الأولى فيه[١] فقام الأستاذ الدكتور محمد زكي عبد البر[٢] بتحقيق الكتاب، وطبع بمطبعة جامعة دمشق ليكون بين يدي طلابها.

ولكن الكتاب كان بحاجة ماسة إلى خدمة علمية من نوع آخر حتى يكون خير مقرر للطلاب لبناء شخصية الطالب الفقهية، والخدمة المطلوبة

---

(١) وذلك إبان فترة تأسيس كلية الشريعة وقبل أن يقوم أساتذة الكلية بإعداد مؤلَّفات جامعية فقهية، وفق المنهج المقرر والخطة الدرسية المتبعة في الكلية.

(٢) كان الدكتور عبد البر حفظه الله حينها موفداً للتدريس في كلية الشريعة بجامعة دمشق من وزارة العدل المصرية وهو من رجال الفقه والقانون المرموقين بمصر.

هي تخريج أحاديث الكتاب والحكم عليها ومناقشتها وبيان صحيحها من ضعيفها، فانتدب لهذا العمل الجليل كل من الأستاذ الشيخ محمد المنتصر الكتاني رحمه الله[1] وأستاذنا الدكتور وهبة الزحيلي.

فقاما بعملهما على خير وجه، وأتمَّا تخريج وتحقيق جميع أحاديث الكتاب في مدة زمنية قياسية (ثلاثة أشهر فقط) واصلا فيها الليل بالنهار، ورجعا في عملهما هذا إلى خمسة وستين ومئة كتاب من مصادر الحديث الأصلية وشروحه وكتب الجرح والتعديل وكتب التاريخ وغيرها.

هذا وقد بلغت جميع متون أحاديث الكتاب المخرجة والمدروسة أكثر من ستمئة حديث، عني الأستاذان بالكلام عليها صحة وضعفاً، فتكلموا على رواة الأحاديث توثيقاً وجرحاً، كما تكلموا على الأسانيد اتصالاً وانقطاعاً، فوجدا فيها المتواتر والصحيح والحسن والضعيف والموضوع وما لا أصل له.

وقد استفاضا في دراسة بعض تلك الأحاديث المخرجة بحيث نستطيع القول: إن دراستهما شملت إضافة إلى التخريج والتصحيح والكلام على الرواة والأسانيد شملت مناقشة أقوال المحدثين والفقهاء فيها والبحث في فقهها وما يستنبط منها، ولا أبالغ إذا قُلْتُ: إن بعضاً من تلك الدراسات تصلح للنشر كرسالة مستقلة، وهي نحو من خمسين حديثاً منها على سبيل المثال:

---

(١) الأستاذ الشيخ محمد المنتصر بالله الكتاني، أصله من فاس (المغرب) نزل دمشق، وأقام فيها، وعمل أستاذاً في كلية الشريعة، ورئيساً لقسم علوم القرآن والسنة فيها من سنة (١٣٧٥هـ) إلى سنة (١٣٨٥هـ)، توفي رحمه الله في مدينة الرباط في ٧صفر/ ١٤١٩هـ. النبذة اليسيرة النافعة، ص٤٥١ ـ ٤٥٤.

حديث: «الوضوء مما مست النار» الذي يروى من طريق خمسة عشر صحابياً.

وحديث: «من غسل ميتاً فليغتسل» المروي عن سبعة من الصحابة.

وحديث: (المستحاضة).

وحديث: (العشرة المبشرين بالجنة).

وحديث: (الصلاة على الدابة).

وحديث: (صلاة الكسوف وخطبته).

وحديث: (دعاء القنوت).

وأثر: (ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن).

وحديث: (صلاة النبي ﷺ على قبر المسكينة) وغيرها.

ختاماً: طبع الكتاب بدار الفكر بدمشق (١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م) في أربعة مجلدات.

* * *

١٨ ـ النصوص الفقهية المختارة

تناول في هذا الكتاب ـ بالتحليل ـ مجموعة من نصوص الفقهاء وفق المنهج الذي كان متبعاً للتدريس في كلية الشريعة بجامعة دمشق بعد تأسيسها عام: ١٩٥٤م.

والنصوص المنتقاة مأخوذة من عدد من كتب المذاهب الفقهية المعمول بها عند أهل السنة، وهذه الكتب هي:

١ ـ المهذب في الفروع: لأبي إسحاق الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ) (فقه شافعي).

٢ ـ منهاج الطالبين: للنووي (ت: ٦٧٦هـ) مع شرحه للجلال المحلي (ت: ٨٦٤هـ) (فقه شافعي).

٣ـ المبسوط: لشمس الأئمة السرخسي (ت٤٣٨هـ) (فقه حنفي).

٤ ـ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: لعلاء الدين الكاساني (ت: ٥٨٧ هـ) (فقه حنفي).

٥ ـ الدر المختار: للحصكفي علاء الدين (ت: ١٠٨٨هـ) (فقه حنفي).

٦ ـ مواهب الجليل: لأبي عبد الله الحطاب (ت: ٩٥٤هـ) (فقه مالكي).

فكان يقدم حفظه الله بين يدي كل نصٍّ مأخوذ من هذه الكتب بتعريف موجز بالكتاب ومؤلّفه، ثم يذكر منهج المؤلف في كتابه. بعد ذلك يورد النص المختار من الكتاب ويعلِّق على بعض النقاط التي تحتاج إلى توضيح وبيان فيه في الهامش.

وأخيراً يقوم بدراسة هذا النص دراسة تحليلية تتناول كل جوانبه.

هذا ومن شـأن هذا المنهج الذي سـار عليه الأسـتاذ أن ينمي لدى الدراس الملكة في فهم كلام المتقدمين، وييسر له سبيل التعامل والاستفادة من كتبهم الغنية بثروة فقهية لا تضاهى.

والكتاب مطبوع بدار الكتاب بدمشق (١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م).

* * *

١٩ ـ الخليفة الراشد العادل

عمر بن عبد العزيز

يعدّ عمر بن عبد العزيز (ت: ١٠٢هـ) أحد نوادر الدهر، والمثل الرائع للزهد بمعناه الحقيقي، ولذلك فقد عني القدماء والمُحْدَثون من علماء هذه الأمة وغيرهم بالكتابة في سيرته وتحليل شخصيته، وأقبل عامة الناس على قراءة تلك السيرة العطرة، التي تعد بحق نبراساً لمن أراد الاستبصار بحقيقة الحياة.

وقد أدلى الأستاذ الدكتور بدلوه في إبراز أهم معالم هذه الشخصية القدوة من خلال عرض سيرته في هذا الكتاب، بأسلوبه السهل السلس.

وقد قسم الكتاب إلى سبعة فصول تناولت:

ـ حياته الشخصية وأسرته.

ـ تربيته وثقافته وعلمه.

ـ صلته بالقرآن والسنة النبوية والسلف الصالح الراشد.

ـ أخلاقه وتدينه.

ـ ولايته على الحجاز.

ـ كلماته ومواعظه الخالدة.

ـ آثاره الكبرى في التاريخ.

وقد حـاول من خلال هذه الفصول إبراز دور عمر بن عبد العزيـز وآثاره الراسخة، مبيناً الكثير من مواقفه بالتحليل والموازنة والاستنباط، فجاء الكتاب حافلاً بفوائد تاريخية وعلمية وأدبية، ممتعاً بأسلوبه ولغته.

طبع الكتاب بدار قتيبة بدمشق (١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م) (٢٢٠ص).

* * *

٢٠ ـ الوجيز في أصول الفقه

بسَّط في هذا الكتاب مسائل علم أصول الفقه، ووضع الإطار الشامل لها، مركزاً على تحديد المفاهيم الأصولية، وعلى الجوانب التطبيقية المفيدة عملياً ونظرياً.

وقد التزم في هذا الكتاب منهج التوسط، حيث ابتعد فيه عن التطويل الممل، ولم يوجز إيجازاً مخلاً بالمطلوب.

كما التزم فيه المنهج التعليمي المبسط مراعاةً لظروف طلاب العلم كونه وضع هذا الكتاب أصلاً لطلاب فروع كليات الدعوة الإسلامية المتعددة في البلدان الإسلامية.

والكتاب على وجازته واختصاره أَلَمَّ بموضوعات هذا الفن على وجه الاستيعاب.

وهو مُترجَم إلى اللغة التركية.

طبع للمرة الأولى عام ١٩٩١م بدمشق وطرابلس الغرب (٢٧٤ص).

* * *

٢١ ـ التفسير الوسيط

بعد أنْ كتب الأستاذ حفظه الله التفسير المنير (١٦مجلداً)، وهو لأهل الاختصاص والتفسيرَ الوجيزَ على حاشية المصحف معيناً لعامَّة النَّاس، وضع هذا التَّفسير لمتوسطي الثَّقافة، وهو في الأصل مجموعُ أَحاديثه الإذاعية التي أُذيعت عبر أثير البرنامج العام في الإذاعة السُّورية، ثم في إذاعة صوت الشعب صباحَ كلِّ يوم من أيام الأسبوع (ما عدا يوم الجمعة) وذلك من خلال البرنامج الصباحي «قصص من القرآن» وزاوية «الإسلام والحياة»، وقد استغرق ذلك سبع سنين (١٩٩٢ ـ ١٩٩٨م) أتى خلالها على جميع القرآن الكريم تفسيراً وبياناً وقصصاً.

وهذا التفسير يمتاز بأمور منها:

ـ بيان مدلول الآيات بدقة وشمول، وبأسلوب مبسط ميسَّر ولغة سهلة جداً.

ـ بيان أسباب نزول الآيات مقتصراً على الصَّحيح الثابت منها.

ـ الاعتماد على تفسير القرآن بالقرآن ثم التزم أصول التفسير بالمأثور والمعقول مستنداً على أمات كتب التفسير.

ـ قد يذكر أحياناً بعض ما تمس الحاجة إليه من وجوه إعرابية.

ـ البعد عن ذكر القصص والروايات الإسرائيلية، التي لا يخلو منها تفسير قديم.

ـ قسم آيات القرآن الكريم إلى مجموعات حسب موضوعاتها، وقدم بين يدي كلّ مجموعة من الآيات بمقدمة تكوِّن موضوعاً متكاملاً مُمَهِّداً لفهم الآيات والمراد منها.

والخلاصة: فإن هذا التفسير جمع بين البساطة في الكلمة والتعبير، والعمق في الفهم.

وأرى أنَّ هذا التفسير يسدُّ فراغاً في المكتبة الإسلامية القرآنية المُعاصِرة لا يسدُّه أيُّ تفسير آخر. وحبذا لو سلك الأستاذ فيه قدراً أكبر في توثيق ما ينقله من أسباب النزول وغيرها من النقول، وهو بحاجة إلى ضبط ما يلتبس من الكلمات. راجياً أن يستدرك الأستاذ هذه الملاحظة في طبعته القادمة إن شاء الله.

طبع هذا التفسير بدار الفكر بدمشق عام (١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م) في ثلاث مجلدات ضخمة بلغ عدد صفحاتها (٢٩٦٧).

* * *

ثبت المراجع

إضافة إلى المقابلات الشفهية، وبعض كتب الأستاذ المترجم التي رجعت إليها وعرَّفت بها واستفدت منها معلومات أغنت الترجمة، فقد رجعت إلى بعض الكتب التي اقتضت طبيعة الترجمة العودة إليها، وإليك ثبتاً بتلك الكتب مرتباً ترتيباً ألفبائياً:

- الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، تحقيق د. مصطفى البغا، دار ابن كثير بدمشق.

- الأزهر جامعاً وجامعة، محمد كمال السيد، ط. مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة.

- الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، الطبعة الرابعة.

- أعلام دمشق في القرن العشرين، د. عبد اللطيف فرفور، دار الملاّح بدمشق.

- الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهود في الحديث وعلومه، د. بديع السيد اللحام، دار قتيبة بدمشق.

- أملية الفيومي في شرح منظومة البيقوني، محمد لطفي الفيومي، هذبها وحققها محمد بسام حمزاوي.

- تاريخ علماء دمشق، محمد مطيع الحافظ ونزار أباظة، دار الفكر بدمشق.

ـ تتمة الأعلام، رياض المالح ونزار أباظة، دار صادر ببيروت.

ـ التشريع الإسلامي في القرن الرابع عشر الهجري، علاء الدين زعتري، مطبوع بذيل تاريخ التشريع الإسلامي للسبكي والسايس والبربري، دار أفنان بدمشق.

ـ تشنيف الأسماع بشيوخ الإجازة والسماع، ممدوح سعيد، دار الشباب بالإسكندرية.

ـ تقويم كلية الشريعة بجامعة دمشق للعام الجامعي ١٩٦٧ ـ ١٩٦٨م طبع الجامعة.

ـ ذكريات، علي الطنطاوي، دار المنارة، جدة.

ـ الريف السوري (محافظة دمشق)، أحمد وصفي زكريا، مطبعة دار البيان بدمشق.

ـ الزاهر في الحديث العاطر عن الوالد الفاخر، د. عبد اللطيف فرفور، دمشق.

ـ سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وغيره، البابي الحلبي بالقاهرة.

ـ سنن ابن ماجه، بعناية محمد فؤاد عبد الباقي، الباب الحلبي بالقاهرة.

ـ الشيخ حسن حبنكة (علم ـ عمل . .) بقلم الشيخ كريم راجح. (ط ١٣٩٨هـ).

ـ الشيخ عبد الرحمن تاج، أبو بكر عبد الرزاق، دار الصحوة بالقاهرة.

ـ صحيح مسلم، بعناية محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث بيروت.

ـ عَرْف البشام فيمن ولي الفتوى بدمشق الشام، محمد خليل المرادي، تحقيق محمد مطيع الحافظ ونزار أباظة، دار ابن كثير بدمشق.

ـ العطاء الفكري للشيخ محمد الغزالي، مجموعة من الباحثين، (ط معهد الفكر الإسلامي بواشنطن).

ـ العلامة الشيخ عبد القادر القصاب، محمد وفا القصاب، مكتبة الغزالي بدمشق.

ـ العلم لابن أبي خيثمة، تحقيق ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي ببيروت.

ـ علوم الحديث، ابن الصلاح، تحقيق د. نور الدين عتر، دار الفكر بدمشق.

ـ الفتح المبين في طبقات الأصوليين، عبد الله المراغي، دار الكتب العلمية ببيروت.

ـ الفعل الضار والضمان فيه، الشيخ مصطفى الزرقا، دار القلم بدمشق.

ـ مجلة نهج الإسلام، تصدرها وزارة الأوقاف السورية.

ـ مجموعة أنظمة الكليات الشرعية التابعة للأوقاف في الجمهورية العربية السورية، مطبعة الترقي بدمشق، عام (١٣٧١هـ ـ ١٩٥١م).

ـ المستدرك على الصحيحين للحاكم، مصورة دار المعرفة ببيروت.

ـ مسند الشهاب للقضاعي، تحقيق حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة ببيروت.

ـ المعجم الجغرافي السوري، مجموعة من الجغرافيين السوريين، مركز الدراسات العسكرية بدمشق.

ـ المعجم الكبير للطبراني، تحقيق حمدي السلفي، طبع وزارة الأوقاف العراقية.

ـ معجم المؤلفين السوريين في القرن العشرين، عبد القادر عياش، دار الفكر بدمشق.

ـ معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة ببيروت.

ـ المعرفة الحقيقية لدار الحديث الأشرفية، محمود الرنكوسي، طبع دمشق.

ـ النبذة النافعة اليسيرة، محمد بن جعفر الكتاني، تحقيق محمد الفاتح الكتاني وعصام عرار، دار الثقافة للجميع بدمشق.

ـ النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرين، د. محمد رجب البيومي، دار القلم، بدمشق.

* * *

الفهرس

الموضوع | الصفحة

* * *